الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة
وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلاميّة، قسنطينة

كلّيّة أصول الدّين والشّريعة
والحضارة الإسلاميّة
قسم الكتاب والسّنّة

الرّقم التّرتيبي: ..... / 2004

رقم التّسجيل: .....

الضّبْطُ: مَفْهُومُهُ وَتَطْبِيقَاتُهُ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ

ـ عِنْدَ عَبْدِ الحَقِّ الأَشْبِيلِيِّ نَمُوذَجًا ـ

مُذَكِّرَة مُقَدَّمَة لنيل شهادة الماجستير في الحديث وعلومه

إعداد الطّالب:
حسان ركابة

إشراف الأستاذ الدّكتور:
نصر سلمان

أمام اللجنة:	الاسم واللّقب	الرّتبة	الجامعة الأصليّة
الرّئيس	د-حسان موهوبي	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة
المقرّر المشرف	أ-د-نصر سلمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة
العضو	د-مصطفى حميداتو	أستاذ محاضر	جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة

المناقشة يوم: الاثنين ذو القعدة 1425هـ

الموافق لـ: 13 ديسمبر 2004م

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

كلمة شكر وعرفان

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل

لكل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بكلمة واحدة

لأنه لا يشكر الله من لا يشكر الناس،

وأخص بالذكر:

أخانا الفاضل نزين العابدين مباركي الذي تعب في كتابة هذا البحث،

وخالد هدنة الذي قام بتصحيح كثير من المواطن،

وحمزة جليلي الذي أعارني جهازه الحاسوب وقمت باكتشاف الأخطاء

في كثير من المواطن في هذه المذكرة وقمت بتصويبها .

كما لا يسعني كذلك إلا أن أتقدم بالشكر

لكل أساتذتي الذين أخذت عنهم العلم الشرعي،

وعلى رأسهم الأستاذ المشرف

وإخواننا العمال القائمين على مكتبة الجامعة

فما ضنوا علينا بكتاب طلبناه

فجزى الله الجميع خيرا عن الإسلام والمسلمين.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الإهداء

إلى من أمرني الله بطاعتهما،

والإحسان إليهما،

إلى من رباني صغيرا

والديّ الكريمين.

إلى كل عالم أثري يشتغل بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ويدافع عنها.

إلى كل مسلم يحب سنة النبي صلى الله عليه وسلم ويسعى إلى تطبيقها.

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل المتواضع

حسان.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

مقدمة:

إنَّ الحمدَ للّه نحمدهُ، ونستعينهُ، ونستغفرهُ، ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنفسنَا، وسيّئاتِ أعمالنَا منْ يهدهِ اللهُ فلا مضلَّ لهُ، ومنْ يضللْ فلَا هاديَ لهُ، وأشـــهدُ أنْ لَّا إلهَ إلَّا اللهُ وحـــدهُ لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدهُ ورسولهُ .أما بعد:

فإنَّ أصدق الحديثِ كتابُ اللّه تعالى، وخيْرَ الهديِ هـــديُ محمَّدٍ ﷺ، وشرَّ الُأمورِ مُحدثاتها، وكلَّ بدعة ضلالةٌ.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (آل عمران:١٠٢)

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً) (النساء:١).

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً) (الأحزاب:٧٠-٧١) .

ثم وبعد:

فإن كتاب الله تعالى، وسنة نبيّه ﷺ هما النبع الأول من المنابع التي تستقـــى منهما أحكام الدين،وتفاصيل فروع الشريعة في جميع مناحي الحياة من عبادات ،ومـــعامـــلات.

وجل العلوم تحوم حول هذين الأصلين،وتنهل من مواردهما، وقد كتب الله الحفظ لكتابه الكريم لفظا ومعنى فقال عز وجل: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) (الحجر:٩)

وهذه المعجزة معروفة عبر أحقاب التأريخ في كيفية العناية بالقرآن الكريم وكيفية حفظه، وتدوينه إلى اليوم الحاضر.

أما سنة النبيﷺ فلم تحظ بالحفظ في الدرجة كمثل القرآن الكريم، والواقع التاريخي يشهد بأنه شابها الزغل وداخلها الزيف، وتخللها شيء من التحريف على مختلف الأسباب التي كانت نتاج الأحداث والوقائع.

ولما كانت سنة النبيﷺ الوحي الثاني بعد القرآن الكريم فقد تناسبت وتناسقت مع القرآن الكريم بيانا وشرحا وتفسيرا حيث يقول تعالى: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) (النحل: من الآية٤٤).

وهناك أحكام أخرى جاء التصريح بها في سنة النبي ﷺ لم يصرح بها في القرآن الكريم فكان لزاما اتباع ما جاء فيها من نصوص تشريعية، ولهذه الأسباب قرن الله تبارك وتعالى طاعته بطاعة نبيه ﷺ فقال: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (النساء: من الآية٥٩).

بل جعل طاعتهﷺ من طاعته فقال: (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً) (النساء: ٨٠)

ولهذه الأهمية لسنة النبيﷺ فقد كتب الله تبارك وتعالى حفظ معناها دون لفظها لأنه الأهم في معرفة الأحكام الشرعية، وقد سخر الله لهذا الحفظ أسبابا من عهد النبي ﷺ إلى العصر الحاضر ،فالصحابة رضي الله عنهم وهم أعدل الناس بعد نبيهم ﷺ تلقوا هذه السنن عن النبي ﷺ فحفظوها، وبعضهم من دونها في صحائف ونسخ،وإذا شك أحدهم في خبر من آخر استثبته،أو استحلفه، أو استشهده، أو طلب منه المحاكمة إلى النبي ﷺ في بيان ثبوت هذا الخبر.

وكانوا يعارضون أحاديث بعضهم البعض ويقارنون بينها إضافة إلى هذا أنهم كانوا يتذاكرون حديث النبي ﷺ لكي يضبط، ويؤمن من النسيان والزوال.

ثم جاء بعد الصحابة التابعون رضي الله عنهم لكن هذا العصر أصحابه لم يكونوا في درجة العدالة كالصحابة رضي الله عنهم بل ظهر فيهم أهل الأهواء والمفترون على النبي ﷺ فزاد الصحابة، والتابعون في درجة تحريهم، ونقدهم للأحاديث، فأصبحوا لا يحدثون إلا بما يعرفون، ولا يقبلون الحديث من أي أحد،وتوسعوا في منهجية النقد الحديثي بجمع

الأحاديث، ومعارضتها، والمقارنة بينها لضبط حديث النبي ﷺ، وصيانته من الزيف والتحريف.

وقد ظهر في هذه الطبقة جم غفير دونوا أحاديثهم في الصحائف، والرقاع والدواوين، فكانت هذه المصنفات بمثابة الأصول للمعارضة بين الروايات، والمقارنة بينها.

وسار منهج النقد على نفس المسلك في عهد أتباع التابعين وكلما فشا الكذب وقلت الأمانة في النقل، توسعت دائـــرة المعارضة، والمقارنة بين الأحاديث، وبالغ المحدثون في دقة النقد للنصوص، وشدة التحري في قبولها وهذا كله من أجل صيانة حديث النبي ﷺ.

وقد كان لهذه المناهج في معرفة ضبط الحديث على اختلاف طرائقها الشأو الأعلى في ابتكار عدة فروع من العلوم تتعلق بعلم السنة النبوية،فبسبر أحاديث الرواة، ومعارضتها والمقارنة بينها اكتشف أئمة الحديث درجات ضبط الرواة من تمام، ونقصان فنتج خلالها تدوين المصنفات في الثقات، والضعفاء والمتروكين، وحتى المجاهيل، والمختلطين بأنواعهم وبينوا الأحاديث التي خلطوا، أو أخطأوا فيها، ولم يكـــتفوا بهذا القدر بل تتبعوا أحاديث الثقات المتفق عليهم، وتتبعوا المواطن التي وهموا فيها وهذا ما يسمى بعلم العلل، وهو مبثوث في كتب العلل، والجرح والتعديل. ولم يكتفوا بهذا بل بينوا حتى تواريخ السماعات للروايات والتحملات من الرواة بعضهم لبعض، وأمثلة هذا بيانها في كتب التأريخ للرواة وكتب المراسيل، أو المدلسين. فكانت هـــذه الجهود الجبارة بالأكد تبين منهج أئمة الحديث، ودقته وتكامله من جميع النواحي فحفظ الله بهذه الأسباب سنة نبيه ﷺ من الضياع. هذا ما امتازت به أمة النبي ﷺ عن سائر الأمم.

وهذه الأبحاث ضمن هذه المذكرة محاولة للكشف عن مسألة واحدة من هذه المسائل التي اعتنى بها أئمة الحديث رحمهم الله تعالى وهي مسألة ضبط حديث رسول الله ﷺ لأن غالب مسائل الحديث تتفرع عنه كالحديث الصحيح، والحسن، والضعيف بأنواعه كالمقلوب والمصحف والشاذ وغيرها، وكثير من مسائل الجرح، والتعديل.

ومعروف أن المنهج المتبع في مثل هذه المسائل هو التحليلي المقارن لأنه علم قائم على الاستقراء، وتتبع الشواهد، وليس قائما على التجريب، والاحتمالات كغيره من العلوم.

والأسباب التي جعلتني أتطرق لهذا الموضوع أمور منها :

١-ورود كثير من فروع المسائل المتعلقة بموضوع الضبط منثورة في كتب المصطلح والرجال، والعلل، والجرح والتعديل فأردت جمعها في باب واحد والاستفادة منها .

٢-الغموض الذي لا بس بعض المسائل من هذا الموضوع فقصدت تحريرها لمعرفة الصواب فيها.

٣-إبراز منهج أئمة الحديث رحمهم الله والميزان الدقيق الذي سلكوه في الكشف عن ضبط الرواة،والتمييز بين درجاته.

٤-عدم اطلاعي في حدود علمي على دراسة سابقة لهذا الموضوع وشاملة لتفاصيل فروعه.

ومن الآكد ذكره أن غالب الفوائد، والنكت المبثوثة في هذه الدراسة هو ثمرة من جهود الأئمة السابقين، والأعلام الأساطين، وليس من صاحبها إلا الجمع والترتيب، والمناسبة بين المسائل والتبويب، ومحاولة الدقة في التقاسيم، والمناسقة بين مباحثها والترقيم.

وقد تضمن هذا البحث ثلاثة فصول وخاتمة:

*الفصل الأول: تكلمت فيه عن حقيقة الضبط عند المحدثين وأنواعه وضوابطه ويتفرع عنه أربعة مباحث:

-المبحث الأول: تكلمت عن مفهوم الضبط والعدالة لتلازمهما أحيانا،وانفصالهما أحيانا أخرى،وبينت فيه مقاييس الضبط ،وأنواعه ،وشيئاً من أحكامه.

-المبحث الثاني: تضمن كيفية منهجية أئمة الحديث في الكشف عن ضبط الرواة وطرقهم في معرفة هذا الضبط، ومراتب الرواة بالنسبة للضبط، وشمولية منهجهم النقدي في ذلك.

-المبحث الثالث: تضمن الكلام عن ضبط الكتاب، وما تعلق به من مسائل من مفهومه، وأنواعه، وأهميته عند الأئمة في الرجوع إليه عند الاختلاف، وكيفية ضبطه، ومخلاته.

-والمبحث الرابع: تضمن الحديث عن ضبط الصدر،ومخلاته بأنواعها، وربطها في وحدة موضوعية تبين أن هذه المخلات بعضها ناتج من بعض، وبعضها لازم من الآخر.

*أما بالنسبة للفصل الثاني فكان الكلام فيه عن الآثار الناتجة عن ضبط الراوي سواء من حيث الجرح، والتعديل، أو تأثيره على الرواية بنتاج بعض أنواع الحديث، كالصحيح والحسن والضعيف بأنواعه، ويتفرع عن هذا الفصل ثلاثة مباحث:

-المبحث الأول: سقت مراتب الجرح، والتعديل عند بعض الأئمة الذين دونوا هذه المراتب كابن أبي حاتم ،والذهبي، وابن حجر، والسخاوي وبعض من زاد عليهم لأن نصوص غالب الأئمة ترجع إليها، وبينت بأن هذه الألفاظ قد تنتقل عند إطلاقها من مرتبة إلى مرتبة دونها أو فوقها حسب القرائن والأحوال، وسقت كذلك بعض ألفاظ التوثيق غير المذكورة في هذه المراتب لأبرز بأن ألفاظ الجرح والتعديل غير محصورة لهذا كان اللازم تحكيم الضوابط والقرائن مع الاستقراء الدائم للخروج بحكم صحيح من هذه الألفاظ.

-والمبحث الثاني: سقت فيه بعض ألفاظ التجريح التي لم تذكر في هذه المراتب، وأبرزت مخارجها مستعينا دائما بنصوص أئمة الحديث.

-والمبحث الثالث: تكلمت فيه عن تأثير ضبط الراوي على الرواية، وتكلمت عن بعض أنواع الحديث كالصحيح، والحسن،والضعيف،وبعض المسائل المرتبطة بالضبط كالرواية بالمعنى، والاعتبار في معرفة الضبط.

*أما الفصل الثالث: فقد خصصته كدراسة تطبيقية للأبحاث السابقة في كتاب (الأحكام الوسطى) للإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- وقد تضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث:

-المبحث الأول: درست فيه شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- من حياته إلى وفاته ومدى تأثره بالعصر السياسي الذي عاشه،وأشهر مؤلفاته، وعرفت

بكتابه (الأحكام الوسطى)، ومنهجيته فيه بشكل عام، والمصادر التي استقى منها كتابه ومدى اهتمام العلماء بهذا الكتاب قديما، وحديثا.

-المبحث الثاني: أبرزت فيه كيفية اختياره لأحاديث الرواة بالنسبة لدرجات ضبطهم، وبعض آرائه في الجرح والتعديل وتطرقت لبعض المسائل في ذلك كالاختلاط، ورواية المجهول، ورواية المبتدعة، وكذلك أبرزت بعض آرائه في بعض مسائل المصطلح المتعلقة بموضوع الضبط، كالحديث الحسن والإدراج،وتعارض الوقف والرفع، أو الوصل والإرسال وزيادة الثقة، وغيرها من المسائل.

-المبحث الثالث: أبرزت فيه بعض الأوهام التي وقع فيها الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- وبيانها بشيء من الاختصار مستعينا دائما ببعض الدراسات أو الأبحاث المنجزة حول هذا الكتاب، ومن الآكد بيانه أن هذا الفصل برمته كان على سبيل الاختصار لأنه لو تتبع كتاب الأحكام الوسطى لمعرفة منهجيته بالتفصيل لوقع هذا في أضعاف هذه المذكرة.

ثم أنهيت هذه الدراسة بخاتمة أبرزت فيها أهم النتائج المتوصل إليها في هذا الموضوع على شكل بنود مرقومة.

وفي الختام أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يحسن خواتيمنا، وأن يوفقنا لخيري الدنيا والآخرة، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

سطيف في ١٤/٠٩/٢٠٠٣م

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول

الضبط: مفهومه، وأنواعه، وضوابطه

المبحث الأول- مفهوم الضبط

المبحث الثاني - منهج المحدثين في معرفة الضبط

المبحث الثالث- ضبط الكتاب ومخلاته

المبحث الرابع- ضبط الصدر ومخلاته.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول

مفهوم الضبط

المطلب الأول- تعريف الضبط

المطلب الثاني - مقاييس الضبط وشروطه

المطلب الثالث- أنواع الضبط

المطلب الرابع- أحكام الضبط

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول

مفهوم الضبط

تمهيد: إن مصطلح الضبط المعني به حفظُ حديث رسول الله ﷺ وإتقانه، يعتبر من أهمّ مسائل علوم الحديث ومصطلحه؛ إذ عليه يبنى قبول الحديث وردّه، باعتباره الأصل لذا فالأولى معرفة ما يتعلق به من مسائل،وضوابط أسوقها فيما يلي:

المطلب الأول: تعريف الضبط

١-تعريف الضبط:

أ-لغة:

هو لُزوم الشيء، وحبسه. ضبط عليه، وضبطه، يضبِطُه، ضبطاً، وضِباطةً.

قال الليث: "الضبط لزوم الشيء لا يفارقه في كل شيء، وضبْطه الشيءَ: حفْظه بالحزم، والرجل ضابطٌ أي حازم"[١] اهـ

وقال الفيومي: "ضبطه ضبطا من باب ضرب: حفِظَه حفظا بليغا، ومنه قيل: ضبطت البلاد وغيرها إذا قمت بأمرها قياما ليس فيه نقص"[٢] اهـ

من خلال هذين التعريفين يظهر أن المراد بمصطلح "الضبط" هو رعاية الشيء وتعهّده كي لا يضيع من يد صاحبه، وهذا المعنى يتجلى جيدا في معرفة المعنى الاصطلاحي للكلمة.

ب-اصطلاحا:

هناك عدة تعاريف لمصطلح "الضبط"، أجمعها وأهمها تعريفان:

أ-قال ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ):

"... وهو عبارة عن احتياط في باب العلم، وله طرفان: طرف وقوع العلم عند السماع، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم، حتى إذا سمع و لم يعلم لم يكن شيئا معتبرا،

---

[١] - ابن منظور، لسان العرب، (١٢/٩)، وينظر كذلك ترتيب القاموس المحيط لـ: الطاهر زاوي (٨/٣)، ومختار الصحاح، ص: ٣٤٥.

[٢] - الفيومي، المصباح المنير، ص: ١٣٥.

كما لو سمع صياحا لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه عن الحقيقة لم يكن ضبطا، وإذا شكّ في حفظه وسماعه بعد العلم والسماع لم يكن ضبطا"[1] اهـ

ب-وقال الدكتور صبحي الصالح:

"... ويريدون بضبط الراوي سماعه للرواية، وفهمه لها فهما دقيقا، وحفظه لها حفظا كاملا لا تردّد فيه، وثباته على هذا كله من وقت السماع إلى وقت الداء"[2] اهـ

فهذا التعريف والذي قبله يشترطان في الضبط قوة الذاكرة، ودقة الملاحظة، كما يشملان ضبط الحديث من كل نواحيه المتمثلة في تحمله، وأدائه من الصدر، أو من الكتاب، سواء بلفظه أو بمعناه.

وقد عُرّف مصطلح "الضبط" فيما سبق بالحدّ، وقد يكون التعريف إما بالنوع أو بالمثال، أو بغيرهما، كما هو مقرر في موضعه عند أهل النظر، وإتماما لما سبق فهناك تعريف ثالث بالمثال لمصطلح الضبط:

جـ-قال الدكتور محمود الطحان:

"... يعنون به -أي الضبط- أن يكون الراوي غير سيئ الحفظ، ولا فاحش الغلط، ولا مخالفا للثقات، ولا كثير الأوهام، ولا مغفلا"[3] اهـ

فأشار بالمثال إلى الأمور السلبية التي إذا انتفت عن الراوي كان جيد الضبط، بخلاف إذا كان فيه أحد الأشياء المذكورة أو غالبها، كان مخروم الضبط أو عديمه.

ولازم مما سبق توضيح مصطلح "التعديل"، أو "العدالة" لتلازمهما أحيانا، وانفصالهما في بعض الحالات، وذلك حسبما يبدو في صنيع أئمة الحديث رحمهم الله، كما سيأتي توضيحه بشيء من التفصيل في أبحاث الفصل الثالث إن شاء الله تعالى.

---

[1] ابن الأثري الحزري، جامع الأصول من أحاديث الرسول، تحقيق: أبو عبدالله علوش، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، دار الفكر، (١/٩٠-٩١)

[2] د. صبحي الصالح، في علوم الحديث ومصطلحه، (ص: ١٢٨).

[3] د. محمود الطحان، أصول التخريج ودراسة الأسانيد، ط٣، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (ص: ١٤١).

٢-تعريف التعديل:

أ-لغة:

التعديل أصله من العدالة، والعدالة مصدر عدُل بالضم، يقال: عدل فلان عدالة، وعدولة فهو عدل، أي رضا، ومقنع في الشهادة، قال كثير:

وبايعت ليلى في الخلاء ولم يكن **** شهود على ليلى عدول مقانع

ويقال: رجل عدْل، ورجلان عدل، ورجال عدل، وامرأة عدل، ونسوة، وكل ذلك على معنى رجال ذوو عدل، ونسوة ذوات عدل، فهو لا يثنى ولا يجمع، ولا يؤنث، فإن رأيته مجموعا أو مثنى أو مؤنثا فعلى أنه قد أجري مجرى الوصف الذي ليس بمصدر.

وأما العدل الذي هو ضد الجور، فهو مصدر قولك: عَدَل في الأمر فهو عادل، وتعديل الشيء تقويمه، يقال: عدّله فاعتدل، أي قوّمه فاستقام، وكل مثقف معتدل، وتعديل الشيء نسبته إلى العدالة"[1] اهـ

ب-اصطلاحا:

ذكر العلماء رحمهم الله تعالى لتعريف العدالة عدة تعاريف، تتلخص فيما يلي:

أ-قال أبو محمد ابن حزم*: "العدالة هي التزام العدل، والعدْل هو الالتزام بالفرائض، واجتناب المحارم، والضبط لما روى وأخبر"[2] اهـ

ب-وعرفها الخطيب البغدادي** بقوله: "العدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبِر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه، وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق، وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل العدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهي عنها"[3] اهـ

جـ-وقال أبو بكر الحازمي (ت ٥٨٤هـ): "وصفات العدالة هي اتباع أوامر الله تعالى، والانتهاء عن ارتكاب ما نُهي عنه، وتجنب الفواحش المسقطة، وتحري الحق، والتوقي في اللفظ، مما يثلم الدين والمروءة، وليس يكفيه في ذلك اجتناب الكبائر، حتى

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب، (٦١/١٠).

*- هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم أبو محمد، ولد بقرطبة سنة ٣٨٤هـ، وتوفي سنة ٤٥٦هـ، فقيه أصولي حافظ متكلم، من تصانيفه: المحلى، الإحكام في أصول الأحكام، طوق الحمامة، وغيرها. ترجمته في السير (١٨/ ٨٤، رقم ٩٩).

[2]- الإحكام في أصول الأحكام، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، دار الجيل، بيروت (١/ ١٣٤)

**- هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، ولد سنة ٣٩٢هـ، برع في علم الحديث رواية وحفظا، وكان متقنا لعلوم أخرى كالفقه، وعلوم القرآن، والخطابة، وكان من أعيى الناس وأكرمهم، له تآليف منها: تاريخ بغداد، الكفاية في علم الرواية، وغيرها. ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٧٠).

[3]- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، مراجعة: عبد الحليم محمد وعبد الرحمن حسن، ط٢، دار التراث العربي، (ص: ١٣١).

يجتنب الإصرارَ على الصغائر، فمتى وجدت هذه الصفات كان المتحلي بها عدلا مقبول الشهادة"[١] اهـ

٤-وقال ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ): "...من له ملكةٌ تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة"[٢] اهـ .

ولقد اتفقت التعاريف الثلاثة خلا تعريفَ ابنِ حزمٍ أن معنى العدالة هو عموماً الاستقامةُ في الدين، بإتيان المأمورات، واجتناب المنهيات، ولم يَقرنوا الضبطَ كشرط في العدالة إلا في تعريفِ ابن حزم -رحمه الله-، والسبب في ذلك أن بعض العلماء أَوْلَوُا اهتمامهم في تحرير معنى العدالة في باب الشهادات، فأصّلوا لها بعض الشروط منها المذكورة أعلاه، وهناك فرق ظاهر بين الشهادة والرواية كما هو مقرّر[٣]، و في هذا الصدد

يقول د-إبراهيم بن الصديق: "...وكذلك العدالة لها مفاهيم متعددة ،فمن النقاد من يدخل في مفاهيمها السلامة من الابتداع بجميع صوره ،ومنهم من يقبل صورا معينة ومنهم من يقبلها من بعض الرواة دون بعض ،ومنهم من يدخل المروءة ،ومنهم من لا يشترطها، وكذلك الضبط له أشكال ،وصور لا حصر لها..."[٤]

فنتج مما سبق في معنى العدالة قصور في هذه التعاريف لأنها لم تشترط الضبط مطلقا إلا في تعريف ابن حزم، ومن جهة أخرى فإن أئمة الحديث -رحمهم الله- ردوا بعض أحاديث الرواة مع كونهم عدولا صالحين في أنفسهم لكن زهدهم وصلاحهم عاقهم عن ضبط الحديث وحفظه وإليك بعض النصوص تعضد هذا المنحى:

١-قال الإمام مالك (ت ١٧٩): "لا يؤخذُ العلم من أربعة، رجل معلنٌ بالسفهِ وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك، وإن كنت لا

---

[١]- أبوبكر الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ضمن ثلاث رسائل في مصطلح الحديث، بعناية: عبد الفتاح أبوغدة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، دار البشائر الإسلامية، بيروت، (ص: ١٤٨).

[٢]- نزهة النظر (ص ٨٣) تعليق علي حسن الحلبي، ط. دار ابن الجوزي، وعنه السخاوي في فتح المغيث (٣١٠/١) تحقيق صلاح محمد عويضة، ط. دار الكتب العلمية، ط الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

[٣]- ينظر الفرق كتاب الفروق (١٢/١) تعليق -٤- خليل المنصور، ط. دار الكتب العلمية ط الأولى (١٤١٨هـ-١٩٩٨م).

[٤]- علم علل الحديث (١٦٨/١)

تتهمه أن يكذب على رسول الله ﷺ وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به"[١] اهـ.

٢-وفي ترجمة عطاف بن خالد قال عنه أبوحاتم: "صالح ليس بذاك محمد بن إسحاق، وعطاف هما باب رحمة"[٢] اهـ

٣-وجاء في ترجمة كادح بن رحمة الكرمي؛قال عنه ابن عدي -رحمه الله: "...ويشبه حديثه حديث الصالحين فإن أحاديثهم يقع فيها مالا يتابعهم عليه أحد"[٣] اهـ

إذن فالحاصل أنه يمكن النظر إلى العدالة من ناحتين:

الأولى: من جهة الدين وهي الاستقامة والتقوى.

الثانية: من جهة الرواية، وهي ضبط الحديث وحفظه. وقد تحصل الاستقامة والتقوى، وهذا يعتبرمن أكمل الأحوال، وقد تتخلف عن ذلك وإلى هذا أشار المعلمي -رحمه الله- في سياق تحريره لبعض قواعد الجرح، والتعديل فقال:

"...الذي يتحرر أن للعدالة جهتين:

الأولى: استقامة السيرة... والثانية: استقامة الرواية، وهذا يثبت عند المحدث بتتبعه أحاديث الراوي، واعتبارها، وتبين أن كلها مستقيمة تدل أن الراوي كان من أهل الصدق والأمانة..."[٤] اهـ

وقد بنى الدكتور عبد الوهاب عبد اللطيف -رحمه الله- تعريفه للعدالة على الأصل السابق فقال: هي "وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته"[٥] اهـ

معنى مصطلح العدالة عند المحدثين:

مما سبق بيانه لمسألة العدالة مع تقاسيمها يتضح أن العدالة عند المحدثين المراد بها الاستقامة في الدين مع حفظ الحديث وضبطه، وأحيانا تطلق على الضبط وحده مع وجود

---

[١] - ابن أبي حاتم. الرازي، الجرح والتعديل (٣٢/٢) تحقيق عبد الرحمن المعلمي. دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.

[٢] - ابن حجر العسقلاني. تهذيب التهذيب، (٤/ ١٣٧ وما بعدها) تحقيق خليل مأمون شيحا وعمر السلامي،وعلي بن مسعود، ط. دار المعرفة بيروت لبنان، ط الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).

[٣] - ابن عدي. الكامل في ضعفاء الرجال (١٦١٦/٦ /٨٣-٨٤) تحقيق يحيى مختار عراوي ط. دار الفكر، بيروت لبنان – الطبعة الثالثة ١٤٠٩-١٩٨٨ ط.

[٤] - عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (٨٠/١) ط. دار الباز. دون تاريخ.

[٥] - نقله عنه الدكتور عبد العزيز عبد اللطيف في كتابه ضوابط الجرح والتعديل، ط. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط الأولى، ١٤١٢هـ. **(ص ١١)**.

تلم في العدالة الدينية، فيبنى على هذا الأساس توثيق الراوي عند المحدثين، دون غيرهم ولهذا نقل الخلاف في بعض المسائل المفرعة على هذا الأصل كمثل رواية المبتدع عموما والداعية خصوصا، ورواية التائب من الكذب في حديث الناس، ورواية المجيز للسماع "الغناء"وغيرها كما هو مقرر في كتب مصطلح الحديث.

يقول د/عبد العزيز عبد اللطيف –رحمه الله-: "أصل كلمة "تعديل" بمعنى الحكم بعدالة الراوي، وضبطه معا لأنهما أساس قبول خبر الراوي"[1].

ويقول ابن الأثير –رحمه الله-: "فمن كان عند التحمل غير مميز أو كان مغفلا لا يحسن ضبط ما حفظه ليؤديه على وجهه فلا ثقة بقوله وإن لم يكن فاسقا"[2].

فاعتبر –رحمه الله- الحفظ والإتقان هو الضابط في القبول والرد مع النظر إلى العدالة الدينية،لهذا تجد كثيرًا من الأئمة رووا عن أهل الأهواء، وإن كان لابد من توفر العدالة لأن التقوى، والاستقامة لا يسوقان إلا لمحاسن الأمور ولهذا فإن فقد التقوى واختلالها أحيانا يؤثر في ديانة الراوي مما يجعل الأئمة –رحمهم الله- يرتابون في أمره والقصص عنهم في مثل هذا المجال معروفة.

قال د/ صبحي الصالح –رحمه الله- : "العقل، والضبط، والعدالة، والإسلام شروط لابد منها لقبول الرواية، فلو فقدها الراوي، أو فقد بعضها ردت روايته وترك حديثه"[3].

"وإلى هذه الشروط الأربعة تؤول أقوال نقاد الحديث من قدامى ومتأخرين غير أن دقة الاصطلاح هي ميزة المتأخرين اللذين اطلعوا على الكثير من آراء الأوائل، ورجعوا بينها واختاروا أحدها. أما القدامى فكانوا يقنعون من الموضوع بتطبيقه العلمي، فتغنيهم"[4]اهـ

قيل لشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ): "من الذي يترك حديثه؟ فقال: "إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر ترك حديثه فإذا اتهم بالحديث ترك حديثه، فإذا أكثر الغلط ترك حديثه، وإذا روى حديثا اجتمع عليه أنه غلط ترك حديثه، وما كان غير هذا فارو عنه"[5] اهـ

---

[1]- د/ عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل. (ص: ١١).

[2]- ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، (٩١/١) .

[3]-د/ صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه (ص: ١٢٦).

[4] - علوم الحديث ومصطلحه (ص١٢٦)

[5]- الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ص: ٦٢، تحقيق د/ معظم حسين، ط. دار الآفاق الجديدة، بيروت لبنان/ ط الرابعة. ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.

"ويكاد شعبة بهذا يصرح بشرطين من شروط الراوي الذي يقبل حديثه، وهما الضبط والعدالة، فكثرة الغلط تنافي الضبط، والاتهام في الحديث يعارض العدالة، أما الإسلام والعقل فأمران بديهيان لم يلتزم شعبة ذكر لفظهما إذ كان لا يتصور العدالة من غير الإسلام، أو الضبط من غير عقل وتمييز.

لكن المتأخرين من نقاد الحديث حين أخذوا أنفسهم بدقة المصطلحات، ووضوح المقاييس، نبهوا على الشروط جميعا فذكروا البديهيات أحيانا، ولم يضنوا على طالب هذا العلم بالتبويب والتقسيم."[1] اهـ

المطلب الثاني-مقاييس الضبط وشروطه

١-أهمية الضبط وشروطه:

مما سبق بيانه من تفصيل لمصطلح الضبط تبين أن الضبط يعتبر شرطا أساسيا في قبول الرواية، ومنه كان انخرام هذا الضبط، أو نقصانه سببا لرد بعض أحاديث الرواة وعليه فقد أصَّل العلماء -رحمهم الله- شروطاً لهذا الضبط كي تكون هذه الرواية في حيِّزِ القبول.

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)*: "لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث، أوإسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع، وكمن يحدث لا بأصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث، ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهوفي رواياته، إذا لم يحدث من أصل صحيح وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وضبطه."[2] اهـ

فقد نص -رحمه الله- على الشروط نفسها التي شرطها شعبة في ضبط الراوي لقبول روايته، في المطلب السابق.

---

[1]-د/ صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، (ص: ١٢٩) .

* - هوأبوعثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي النصر الكردي الشهرزوري المعروف بابن الصلاح كان عالما بالتفسير والفقه والأصول والحديث تولى التدريس في دار الحديث بدمشق ثم مدرسة ست الشام من تصانيفه -علوم الحديث- فتاوى ابن الصلاح- مسلك في الحج والعمرة- ولد سنة ٥٧٧هـ، وتوفي سنة ٦٤٣هـ، ينظر معجم المؤلفين (٣٦١/٢) شذرات الذهب (٢٢١/٥) الأعلام (٢٧/٤-٢٨).

[2]- ابن الصلاح، علوم الحديث مع التقييد والإيضاح (ص: ١٢٨) ط. دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

وقد استخلص خلدون الأحدب شروط الضبط من كلام ابن الصلاح –رحمه الله– في النقاط الآتية:

١-أن يكون الراوي متيقظا غير مغفل.

٢-أن يكون الراوي حافظا إن حدث من حفظه.

٣-أن يكون الراوي ضابطا إن حدث من كتابه.

٤-أن يكون الراوي عالما بما يحيل المعاني إن كان يحدث بالمعنى[١].

٢-مقاييس الضبط بين المحدثين والفقهاء والأصوليين:

المراد بمقاييس الضبط درجة ضبط كل راو للحديث من حيث الإتقان وعدمه، وتفاوتت درجات إتقان الحديث وحفظه لاختلاف المواهب والقدرات، والاستعداد بين الرواة، ووقوع الخطأ والوهم والغفلة قلة وكثرة من ناحية أخرى، وقد وقع شيء من الاختلاف بين العلماء في مقاييس الضبط يلخص فيما يلي:

-تقسيم الحنفية: قسم الحنفية الضبط إلى قسمين:

أ-ضبط تام. ب-ضبط ناقص.

لكن تعريفهم لنوعي الضبط يخالف رأي جمهور العلماء، لهذا يجب معرفة الضبط بقسميه عندهم ليظهر معنى رأي الجمهور في هذا.

أ-مفهوم الضبط الكامل: ويعنون به فهم المعنى الفقهي، وهو شرط عندهم لترجيح الرواية على غيرها إذا تعارضت رواية الراوي الفقيه، مع رواية الراوي غير المعروف بالفقه، إذ يردون عندئذ رواية غير المعروف بالفقه، ويأخذون بالأخرى.

ب-مفهوم الضبط الناقص: ويعنون به الحفظ المستمر، وفهم المعنى اللغوي، وهو شرط لقبول الرواية عندهم وقد نسب هذا للإمام مالك مع أبي حنيفة، والجمهور على خلافه."[٢]

---

[١]- خلدون الأحدب، أسباب اختلاف المحدثين (١/١٣٥) ط. الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط الأولى ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

[٢]- عبد الكريم الصباح، الحديث الصحيح (ص: ٩٣) ط. مكتبة الرشاد، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

ومعلوم أن الفقهاء والأصوليين عموما والحنفية خصوصا لهم تقعيد خاص بهم في مسائل علوم الحديث غالبها مبني على التجويز العقلي بخلاف المحدثين لهذا كان الأولى ذكر وتحرير كل مسألة عند أهلها من ذلك العلم.

قال العراقي: "...من يصنف في علم إنما يذكر الحد عند أهله لا من عند غيرهم من أهل علم آخر."[١] اهـ

وقد جيء بتقسيم الحنفية إتماماً للفائدة ومقارنته له مع رأي جمهور المحدثين ليظهر تأصيل المحدثين عن غيرهم.

والحاصل مما سبق أن مقاييس الضبط ترجع إلى أربعة أقسام هي:

أ-تام الضبط: وصاحبها هو شرط الحديث الصحيح لذاته.

ب-خفيف الضبط: وصاحبها هو شرط الحسن لذاته.

ج-رتبة كثير الخطأ: رد المحدثون صاحبها، وقبله الأصوليين ما لم يستو خطؤه، وصوابه، فحينئذ قبله جمهور الأصوليين ورده بعضهم.

د-رتبة من غلطه أكثر من حفظه: وقد رد المحدثون والأصوليون صاحبها[٢].

ويلاحظ على هذا التقسيم شيئ من التكرار لتداخل بعض المراتب في غيرها فرتبة الكثير الخطأ قد تدخل في رتبة من غلطه أكثر من حفظه والعكس كذلك، وهذا لا يسوق إلى حصر المسألة حصرا علميا وهذا ما أدى ابن حجر -رحمه الله- إلى إيصال المسألة إلى قسمين فقط، هما: ١-ضبط تام، ٢-ضبط خفيف[٣] بدليل الاستقراء.

قال الأستاذ عبد الكريم الصباح: "والذي نميل إليه هو أن للضبط صورتين فقط تام وخفيف على ما حرره شيخ الإسلام ابن حجر فالراوي إما ضابط، وإما عدم الضبط والضابط إما أن يكون ضبطه تاما، أو قاصرا عن التمام، وهو خفيف الضبط وأما عدم الضبط فمردود عند المحدثين سواء كان خطؤه مساويا لصوابه أو أقل أو أكثر."[٤]

---

[١] - زين الدين العراقي، التقييد والإيضاح (ص: ٢١).

[٢] - عبد الكريم الصباح، الحديث الصحيح (ص: ٩٣).

[٣] - ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص: ٨٢).تحقيق علي حسن، علي عبد الحميد، طبع دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

[٤] - عبد الكريم الصباح، الحديث الصحيح (ص: ٩٣).

وتقييد الضبط بالتمام لا يعني هذا أن صاحبه في درجة العصمة من الخطأ إذ لم يسلم من الخطأ والوهم كبار الأئمة وإنما المراد بالتمام إشارة إلى المعنى أو الرتبة العليا الذي يكون صاحبها صوابه أكثر من خطئه.

قال ابن حجر –رحمه الله-: "وقيد بـــ (التمام) إشارة إلى الرتبة العليا في ذلك."[١]

وإتماما لما سبق، وزيادة للفائدة فقد كان لابن الأثير (ت٦٠٦هـــ) تقسيم آخر لمقاييس الضبط مآله يرجع إلى قسمين:

١–ضبط ظاهر. ٢–ضبط باطن.

فقال –رحمه الله-: "...فالظاهر ضبط معناه من حيث اللغة، والباطن ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به، وهوالفقه"[٢].

ثم بين بعد ذلك الضبط المطلوب في الراوي حاصله يرجع إلى أحد القسمين اللذين نص عليهما ابن حجر العسقلاني –رحمه الله-.

فقال –رحمه الله-: "ومطلق الضبط الذي هو شرط الراوي هو الضبط ظاهراًعند الأكثر لأنه يجوز نقل الخبر بالمعنى فتلحقه تهمة تبديل المعنى بروايته قبل الحفظ أو قبل العلم حين سمع فمن كان عند التحمل غير مميز أو كان مغفلا، لا يحسن ضبط ما حفظ ليؤديه فلا ثقة وإن لم يكن فاسقا"[٣] اهـــ. والله أعلم.

وقد نبه بعض العلماء أن تقييد الضبط بالتمام لا يتصور إلا في ضبط الصدر لأن الكتاب عادة بـــحفظ الشيء المرقوم فلا يتصور فيه القصور بل الأصل فيه تمام الضبط.

قال الأمير الصنعاني: "...ثم الضبط بالكتاب لا يتصور فيه تمام وقصور"[٤] اهـــ

هذا الكلام فيه شيء من الإجمال، وكأنه يشير –رحمه الله- إلى أن التمام والقصور لا يتعلقان إلا في ضبط الصدر لأنه محل الخَزْمِ والحفظُ يخون كما يقال بخلاف ضبط الكتاب ومن وجه آخر إن كان يقصد في تمام ضبط الكتاب بعد تصحيحه ومقابلته فهذا

---

[١] – ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص: ٨٣).

[٢] – ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول –ﷺ– (١/١٩١).

[٣] – المصدر نفسه، (١/ ١٩١).

[٤] –محمد بن إسماعيل الصنعاني،إسبال المطر شرح قصب السكر (ص: ٦٢) تحقيق محمد رفيق الأثري، طبع دار السلام.الرياض الطبعة الأولى ١٤١٧هـــ– ١٩٩٦م.

صحيح وإن قصد قبل ذلك فهذا خلاف الصواب لأن ضبط الكتاب أيضا قد يكون فيه شيء من القصور إذا لم يصحح و لم يقابل كما سيأتي تفصيله في الأبحاث القادمة.

١-وقد سئل أحمد بن حنبل: "هل كان أبو الوليد ثبتا؟ فقال: "لا، ما كان كتابه منقوطا ولا مشكولا، ولكنه في حديث شعبة متقن"[١].

٢-وقال عروة ابن الزبير لابنه هشام: "كتبت؟ قال: "نعم" قال: عرضت كتابك قال: "لا" قال: لم تكتب"[٢] اهـ

ثم وجدت الصنعاني -رحمه الله- قد بين ذاك الإجمال على ما قرر في موضع آخر فقال: "...قال: ملاعلي: والمعنى أنه لا يكتفي في الصحيح لذاته بمسمى الضبط على ما هو المعتبر في الحسن لذاته، وكذا في الصحيح لغيره، ويكتفي بمجرد الضبط.

ولا يخفى أن هذا في ضبط الصدر، قال ملاعلي، وأما ضبط الكتاب فالظاهر أن كله تام لا يتصور فيه النقصان ولهذا لا يقسم الحديث باعتباره، وإن كان يختلف ضبط الكتاب باختلاف الكتاب"[٣] ، يعني من حيث الإعجام والمقابلة، والتصحيح وكلامه المفصل هنا يقضي على مجمله السابق كما قرر، والأولى دائما وغالبا أن يحمل مجمل كلام العلماء على مفصله قبل التسرع إلى الرد والتخطئة لأنه قد يكون صوابا والناقد يجهله وهذا ما أصله ابن تيمية -رحمه الله- في مواطن من كتبه وتلميذه ابن القيم -رحمه الله-[٤].

---

[١] - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص: ٣٥٦) قريب منه واللفظ عند الأعظمي في منهج النقد عند المحدثين (ص: ٧٥).

[٢] - الرامهمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والداعي (ص: ٥٤٤)، تحقيق محمد عجاج الخطيب، طبع دار الفكر، بيروت- لبنان- الطبعة الثالثة ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

[٣] - محمد بن إسماعيل الصنعاني، توضيح الأفكار (١٢٠/٢) تحقيق محي الدين عبد الحمي، دون ذكر تاريخ الطبع، طبع دار الفكر، بيروت لبنان.

[٤] - ينظر في هذا: ابن القيم. مدارج السالكين (٥٢١/٣) تحقيق حامد الفقي، طبع دار الكتاب العربي، بيروت، دون تاريخ، والذهبي. سير أعلام النبلاء (٩٢/١٦) ترجمة ابن حبان.

المطلب الثالث-أنواع الضبط:

قسم علماء الحديث -رحمهم الله- الضبط قسمين:

أ-ضبط صدر. ب-ضبط كتاب.

فضبط الصدر: "هو أن يثبت الراوي في صدره ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

وضبط الكتاب: هو صيانته لكتابه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه"[١].

والضابط من الرواة هو الذي يقل خطؤه في الرواية وغير الضابط هو الذي يكثر غلطه ووهمه فيها سواء كان ذلك لضعف استعداده، أو لتقصيره في اجتهاده[٢].

"وتقسيم المحدثين الضبط باعتبار مصدره، إلى ضبط صدر وضبط كتاب روعي فيه الجانب الغالب على الراوي فإن مرجعه ذاكرته كان ضبطه ضبط صدر، وإن كان مرجعه كتابه كان ضبطه ضبط كتاب، وقد يجمع بينهما فتكون له المرتبة الأولى بين الحفاظ، والحفظ وصف جامع للأصناف الثلاثة الذي يحدث من حفظه، والذي يحدث من كتابه، والذي يجمع بينهما."[٣]

المطلب الرابع-أحكام الضبط:

المقصود بأحكام الضبط ما هي الصفة التي يعتمدها الراوي في تحمله وآدائه؟ هل على ذاكرته وحفظه أم لابد من كتابته للحديث. وعلى هذا الأصل تنبني مسألة مهمة جدا تعتبر من أصول المسائل وهي تاريخ ضبط الحديث النبوي الشريف، وتاريخ تدوينه، وماذا كان المحدثون يفضلون: الحفظ كتابةً أم الحفظ في الصدور، سيأتي تفصيلها لاحقا.

اختلف العلماء قديما وحديثا في هذه المسألة على ثلاثة آراء أو مذاهب[٤]:

---

[١]- ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، (ص: ٨٣).

[٢]- نقله الأستاذ خلدون الأحدب في أسباب اختلاف المحدثين (١/١٣٥) عن مقدمة فتح الملهم شرح صحيح مسلم (ص: ٣٤) ط باكستان ١٣٩٣هـ لـ: بشير أحمد العثماني.

[٣]- محمد الطاهر الجوابي، منهج المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف (ص: ١٨٣). طبع الدار التونسية.

[٤]- ينظر في توضيح الأفكار (٢/٣٥٢-٣٦٤)، والسيوطي تدريب الراوي (١/٤٩٢) طبع دار الكلم الطيب، دمشق بيروت -الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ- تحقيق أبو قتيبة محمد الفاريابي.

١-المذهب الأول: قالوا بتحريم ضبط حديث النبي ﷺ كتابةً، بل قالوا نحفظ عنهم حفظ قلب كما أخذوه هم حفظا وممن قال بهذا: ابن عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى، وأبو سعيد الخدري، وآخرون من الصحابة، والإمام الشعبي والنخعي من التابعين واستدلوا بما رواه أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: "لا تكتبوا عني شيئا إلا القرآن، ومن كتب عني شيئا فليمحه"[١].

وفي رواية لمسلم: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي -قال همام- أحسبه قال: متعمدا فليتبوأ مقعده من النار".

٢-المذهب الثاني: قالوا بجواز كتابة الحديث بل بعضهم أكد وجوبه إذا خشي من النسيان، أو اختلاط الأمر عليه، وممن قالوا بهذا القول جماعة من الصحابة منهم علي، وابنه الحسن، وعمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأنس بن مالك، وابن عباس وغيرهم، واستدلوا بما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- في قصة طويلة لما طلب أبو شاه وهو رجل من اليمن أن يكتب له خطبة النبي ﷺفقال: "اكتبوا لأبي شاه"[٢].

٣-المذهب الثالث: وحكى البلقيني عن الرامهزي[٣] مذهبا ثالثا وهو الكتابة والمحو بعد الحفظ[٤].

وقد تباينت آراء العلماء في كيفية الجمع بين هذه النصوص وتوجيهها إلى محالها، إلى أقوال.

أ-فالنووي -رحمه الله- قال: "فالإذن لمن خيف نسيانه، والنهي لمن أمن النسيان ووثق بحفظه، وخيف اتكاله على الخط، إذا كتب فيكون النهي مخصوصا." اهـ

ب-وقيل: "نهي عنه حين خيف اختلاطه بالقرآن، وأذن فيه حين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا".

---

[١]- أخرجه مسلم، كتاب الزهد (ص: ١٢٩٧ رقم ٣٠٠٤)، والخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ٣١-٣٢).

[٢]- أخرجه البخاري، كتاب العلم باب كتابة العلم (٣٦/١) ومسلم كتاب الحج (ص: ٥٧١ رقم ١٣٥٥).

[٣]- هو أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي نسبة إلى رامهرمز إحدى كور الأهواز من بلاد خوزستان في فارس وهي في الجنوب الغربي من إيران ولد سنة (٢٦٥هـ) من آثاره: إمام التنزيل في القرآن الكريم -أدب الموائد -أدب الناطق -المحدث الفاصل بين الراوي والداعي ينظر ترجمته في السير (١٦١/١٠) معجم المولفين (٥٥٧/١) شذرات الذهب (٣٧/٣) والفهرست.

[٤]- ابن الصلاح علوم الحديث (ص: ١٦١-١٦٣) مع التقييد والإيضاح، والتدريب (٤٩٣/١-٤٩٥) والرامهرمزي، المحدث الفاصل (ص: ٣٨٢-٣٨٣).

ج-وقيل: "المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة، لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية، فربما كتبوه معها فنهو عن ذلك لخوف الاشتباه".

د-وقيل: "النهي خاص بوقت النزول خشية التباسه والإذن في غيره."[١]

ولا يمكن اختيار رأي أقرب إلى الصواب من هذه الآراء إلا بدراسة مسألة جوهرية وهي: كيفية رواية الحديث عبر عصور التاريخ.

هناك أقوال تداولها الباحثون، والكتاب بأن رواية الحديث كانت في المرحلة الأولى مشافهة لنهاية القرن الأول تقريبا[٢]، وأول من فكر في تقييدها هو الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز إذ كتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ، أو سنة ماضية، أو حديث عمرة فاكتبه فإني خشيت دروس هذا العلم، وذهاب أهله."[٣]

وأيضا طلب من ابن شهاب الزهري[٤] أن يقوم بكتابة السنن وبجمعها، وكذلك من أقوام آخرين من الأعلام.

وقد استفاض عن الإمام مالك: "أن أول من دون العلم ابن شهاب الزهري"[٥].

ويؤكد هذه القضية ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- بقوله: "قال العلماء ذكره جماعة من الصحابة، والتابعين كتابة الحديث واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظا كما أخذوه، لكن لما قصرت الهمم، وخشي الأئمة ضياع العلم دونوه؛ وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري[٦]، على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز ثم كثر التدوين، ثم كثر التصنيف، وحصل بذلك خير كثير فلله الحمد"[٧].

---

[١] - السيوطي، تدريب الراوي، (١/٤٩٤-٤٩٥).

[٢] - ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح الباري، طبع دار الفكر بيروت -لبنان- ١٤١١هـ- ١٩٨١م، (ص: ٦٠).

[٣] - أخرجه الدارمي في سننه (١/١٢٦)، والخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ١٠٧) وينظر الرسالة المستطرفة (ص: ٠٣).

[٤] - ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (١/٨٨).

[٥] - ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (١/٧٧)، ومحمد بن جعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة (ص: ٠٤).

[٦] - هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي، مات سنة خمس وعشرين، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، من الطبقة الرابعة، ينظر: تقريب التهذيب (١/٢٠٧/ رقم ٧٠٢).

[٧] - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري (١/٢٥٠) طبع دار الريان.

والواقع خلاف ما نحاه ابن حجر –رحمه الله– لما سيأتي من كثير من الشواهد على خلافه.

قال د/ محمد مصطفى الأعظمي: "والسبب الرئيسي في نظري الذي دعا الباحثين إلى قول بتأخير تدوين السنة مدة مائة عام، أو أكثر كان مرجعه الأخذ بقول ذاع واشتهر عند الباحثين، والإعراض أو عدم الاطلاع على الأخبار الكثيرة التي تتعلق بالتدوين المبكر"[1].

وقد ساق ابن حجر –رحمه الله– في موطن آخر الأسباب التي أدت العلماء والمحدثين إلى تأخير التدوين فقال: "اعلم علمني الله وإياك أن آثار النبي ﷺ، لم تكن في عصر أصحابه، وكبار من تبعهم مدونة في الجوامع، ولا مرتبة لأمرين: أحدهما أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم، وثانيهما لسعة حفظهم، وسيلان أذهانهم، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار، وتبويب الأخبار، فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح* وسعيد بن أبي عروبة* وغيرهما وكانوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام فصنف الإمام مالك الموطأ ...وصنف ابن جريج بمكة والأوزاعي بالشام، والثوري بالكوفة وحماد بن سلمة بالبصرة ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم"[2] اهـ بتصرف

فكلام ابن حجر –رحمه الله– هذا له وجه محتمل هل يقصد بذلك:

١-أن آثار النبي ﷺ، لم تكن في عصر أصحابه وكبار من تبعهم مدونة في الجوامع ومرتبة.؟

٢-أو إنكار الكتابة إلى ذلك الوقت، فإن كان الأول فله وجه من الصواب لكن بربط كلام بعضه ببعض تبين أنه قصد الأمر الثاني وعبارته الصريحة في النص السابق تؤكد

---

[1] -د/ محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه (٧٢/١) طبع المكتب الإسلامي ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

* - الربيع بن صبيح: بفتح المهملة السعدي البصري، صدوق سيئ الحفظ وكان عابدا بحاهدا قال الرامهرمزي: هوأول من صنف الكتب بالبصرة، من السابعة، مات سنة (١٦٠هـ)، التقريب (٢٤٥/١/٤٤).

* - سعيد بن أبي عروبة مهران: اليشكري مولاهم أبوالنضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف، لكنه كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة من السادسة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين، تقريب التهذيب (٣٠٢/١/ رقم ٢٢٦).

[2] - ابن حجر العسقلاني، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري (ص: ٠٦).

هذا بقوله: "...وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التصنيف، وحصل بذلك خير كثير والحمد لله"[١]

وأيضا تصريحه في النص السابق بأنهم كانوا يتناقلون الروايات حفظا في الصدور ويمكن تلخيص الأسباب الرئيسية التي دعت إلى تأخير التدوين في ثلاثة بنود هي:

أ-كان أكثرهم لا يعرفون الكتابة.

ب-بسبب سيلان أذهانهم لم يكونوا في حاجة إلى الكتابة.

ج-نهي النبي ﷺ،الصحابةفيالبداية عن كتابة الحديث كما ورد في صحيح مسلم وكان ذلك خشية التباس القرآن الكريم بغيره ،وقد ناقش هذه الأسباب الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، مناقشة علمية دقيقة، أسردها بشيء من الاختصار:

أ-عدم معرفتهم بالكتابة:

معرفة الكتابة في عصر الصحابة، وكبار التابعين لم تكن نادرة إلى الحد الذي يصوره كثير من الباحثين، وإن أنكرنا معرفتهم بالكتابة فكيف نحكم بكتابة القرآن نفسه؟

أما كان الصحابة يكتبون القرآن أولا بأول؟ ثم ما معنى ولا تكتبوا عني شيئا سوى القرآن؟ إذا كان الناس لا يقدرون على الكتابة فلا داعي للمنع ألبتة: وهذا الحديث نفسه يشير إلى أنهم كانوا يكتبون القرآن، وغير القرآن أيضا، ثم وجود عدد كبير من كتاب النبي ﷺ،وإدارة دولة عظيمة في عهد الخلفاء الراشدين تتطلب وجود الكتاب العارفين بالحساب وما شاكل ذلك.

ب-ذاكرتهم الخارقة أعفتهم عن الكتابة:

من الحقائق الملموسة أن الصفات الخَلْقية والخُلُقية، ومنها الذاكرة تختلف من شخص لآخر وكان العرب يحفظون دواوينهم وقصائدهم عن ظهر قلب، وكانوا بعيدين عن كثير من المشاكل الحضارية، وعلى هذا فمن الممكن أن تكون ذاكرتهم قوية، ومن الجائز جدا أنه كان هناك أناس يمتازون بقوة الذاكرة الخارقة مع العلم بأن هذا لا ينفي وجود أناس آخرين مصابين بضعف إذ العبرة بالغالبية العظمى.

---

[١]- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/٢٥٨).

وعلى كل فهذه العلة غير كافية لإثبات عدم احتياجهم إلى كتابة الأحاديث إذ مع ذاكرتهم كانوا يكتبون الأشعار وما شاكل ذلك[١].

ج-مناقشة مرويات النهي عن الكتابة:

بالنسبة للإذن في كتابة الحديث فبعضها قد روي في الصحيح كما سبق وهذا لا مجال للشك فيه وقد عارض روايات الإذن بالكتابة روايات مفادها النهي عن كتابة الحديث.لهذا كان الأولى إجراء دراسة نقدية لهذه الروايات ثم بعد ذلك يسلك منهج العلماء في كيفية دفع هذا التعارض الواقع.

-روايات النهي عن الكتابة: هناك ثلاث روايات في النهي عن كتابة الحديث واردة عن ثلاثة من الصحابة، وهم أبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم أجمعين.

١-حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: روي من طريقين بألفاظ مختلفة:

-**الرواية الأولى:** من طريق همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول اللهﷺ، قال: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي -قال همام: أحسبه قال: متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[٢].

-**الرواية الثانية:** من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، قال: استأذنا النبيﷺ، في الكتاب فأبى أن يأذن لنا."[٣]

وهذه الرواية الثانية منكرة إذ اتفق الأئمة النقاد على ضعف راويها عبد الرحمن[٤].

قال أبو يعلى الموصلي: سمعت يحيى بن معين يقول: "بنو زيد بن أسلم ليسوا بشيء" وروى عثمان الدارمي عن يحيى يقول: "ضعيف" .

وقال البخاري: "عبد الرحمن ضعفه علي جدا".

---

[١] - محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في علوم الحديث، (١/٧٤،٣٧).

[٢] - أخرجه مسلم، كتاب الزهد (ص: ١٢٩٧ رقم ٧٢) والخطيب البغدادي، تقييد العلم (٣٠-٣١).

[٣] - أخرجه الرامهرمزي، المحدث الفاصل (ص٣٧٩)، والخطيب في تقييد العلم (ص: ٣٢-٣٣) وغيرهما.

[٤] - شمس الدين الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢/٥٦٤ /٤٨٦٨) تحقيق علي محمد البجاوي. ط دار المعرفة، بيروت -لبنان- دون تاريخ.

وقال النسائي: "ضعيف"

وقال أحمد: "عبد الله ثقة والآخران ضعيفان" وقال الربيع بن سليمان سمعت الشافعي يقول: "سأل رجل عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم: حدثك أبوك عن أبيه، أن سفينة نوح طافت بالبيت، وصلت خلف المقام ركعتين؟ فقال: نعم".

وقال محمد بن عبد الله بن الحكم سمعت الشافعي يقول: "ذكر لما لك حديث؟ فقال: من حدثك؟ فذكر له إسنادا منقطعا فقال: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يحدثك عن أبيه عن نوح عليه السلام".

وقال عنه ابن حبان: "كان ممن يقلب الأخبار، وهولا يعلم حتى كثر ذلك في روايته، عن رفع المراسيل، وإسناد الموقوف فاستحق الترك"[1].

"خلاصة القول أن رواية عبد الرحمن بن زيد منكرة ولا يصح رواية أبي سعيد الخدري إلا من رواية همام عن زيد بن أسلم" التي رواها مسلم في صحيحه وهي بدورها لها توجيه إسنادي سيأتي مساقه في آخر المطلب.

٢-حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-:

أما رواية أبي هريرة فقد رويت عن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: بلغ رسول الله ﷺ،أن أناسا قد كتبوا حديثه فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم، إنما أنا بشر من كان عنده منها شيء فليأت بها، فجمعناها، فأخرجت فقلنا يا رسول الله: نتحدث عنك؟ قال: "تحدثوا عني ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[2].

وفي رواية علي بن سهل عن أبيه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال أبو هريرة: "فجمعناها في صعيد واحد فألقيناها في النار"[3].

وقد نص الذهبي -رحمه الله- بأن هذه الرواية "منكرة"[4] ولا يخفى مـــا قيل سابقا في عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

---

[1] - ابن حبان البستي، كتاب المجروحين (٢/٥٧/) تحقيق محمود إبراهيم زايد طبع دار الوعي حلب ١٤٠٢هـ.

[2] - الخطيب البغدادي، تقييد العلم (٣٣/٣٥).

[3] -المصدر السابق، (٣٤-٣٥).

[4] -شمس الدين الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢/٥٦٥).

٣-حديث زيد بن ثابت -رضي الله عنه-:

هذا الحديث أيضا له روايتان:

-**الرواية الأولى**: عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر إنسانا يكتبه فقال له زيد: إن رسول الله ﷺ، أمر أن لا نكتب من حديثه فمحاه[١].

وهذه الرواية ضعيفة[٢] لأن المطلب بن عبد الله بن حنطب لم يسمع من زيد، وفي إسناده كذلك: "كثير بن زيد".

-قال ابن المديني: "صالح ليس بالقوي".

-قال النسائي: "ضعيف".

-قال أبوزرعة: "صدوق فيه لين".

-وقال ابن حجر: "صدوق يخطئ" والمطلب بن عبد الله بن حنطب: "ثقة كثير الإرسال والتدليس" وروايته عن زيد بن ثابت مرسلة كما قال أبوحاتم في كتاب "المراسيل"[٣]

-الرواية الثانية:

وردت من طريق الشعبي: أن مروان أجلس لزيد بن ثابت رجلا وراء الستر ثم دعاه فجلس يسأله، ويكتبون فنظر إليهم زيد فقال: يا مروان عذرا إنما أقول برأيي[٤].

يقول د/ محمد مصطفى الأعظمي، تعليقا على هذه الرواية: "إذن يحتمل أن ما كتب عن زيد كانت آراءه الشخصية، وكرهها زيد، وهذا لا يدل على كراهيته لكتابة الحديث، ولو أن هناك أسبابا وجيهة تستدعي تأويل رواية الشعبي نفسها"[٥].

والحاصل أنه لم تبق إلا رواية همام عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبي سعيد الخدري، وهذه الرواية أخرجها مسلم في صحيحه كما سبق.

---

[١]-الخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ٣٤).

[٢]-ينظر لابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (٤٤/٥ وما بعدها)و (٧٩/٤) تحقيق خليل مأمون شيحا عمر السلامي على ابن مسعود، طبع دار المعرفة بيروت -لبنان- طبعة الأولى _١٤١٧هـ- ١٩٩٦م).وينظر كذلك حاشية التحقيق (كتاب تقييد العلم ص:٣٥) للشيخ الداني منير آل زهوي.

[٣]- ابن أبي حاتم الرّازي، كتاب المراسيل (ص: ١٦٤-١٦٥ رقم ٣٦٧) تحقيق أحمد عصام الكاتب دار الكتب العلمية بيروت لبنان ط الأولى، وقد ضعفه الألباني -رحمه الله- في ضعيف أبي داود (برقم ٧٨٧).

[٤]-شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء (٣١٣/٢) تحقيق شعيب الأرنؤوط، طبع دار مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، الطبعة الحادي عشرة ١٩٩٦م. .

[٥]-محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي الشريف (٧٨/١) .

وقد وقع الخلاف بين العلماء في رفع هذه الرواية إلى النبي ﷺ، وقد رجح كثير من العلماء أنها موقوفة عن أبي سعيد الخدري.

قال ابن حجر العسقلاني –رحمه الله–: "ومنهم من أعل حديث أبي سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد قاله البخاري وغيره"[1].اهـ

وقد أورد ابن عبد البر في كتاب "العلم" قريبا من معناه في عدة طرق لم يذكر فيها النبي ﷺ بل أوقفها على أبي سعيد[2].

ومع التسليم جدلا بأن هذه الرواية مرفوعة إلى النبي ﷺ فقد اختلف العلماء في توجيهها علميا إلى مذاهب أهمها قولان[3]:

الأول: إن الأحاديث المبيحة للكتابة منسوخة بالأحاديث الأخرى التي تنهى عن الكتابة للأحاديث النبوية، ولا يخفى ما في هذا التوجيه من البعد لأن المانع للكتابة نصوص أكثرها واهية، و لم يسلم منها إلا نص واحد، وقد اختلف العلماء في رفعه ووقفه، فكيف يُتصور نسخ النصوص الواهية أو المختلف فيها للنصوص الصحيحة، وهذا يخالف قواعد النسخ؟

الثاني: أن النهي كان خاصا بكتابة غير القرآن مع القرآن على ورق واحد خشية الالتباس بينهما، لأن النبي ﷺ كان حيا والقرآن يترل عليه فربما تنسخ آيات، وتبتدئ أخرى بالترول، وقد تبدل آية مكان أخرى، وهكذا، وهذا ما يشوش أذهان أصحاب رسول الله ﷺ، وقد يقع بعضهم في الشك، والخلط، وهذا التوجيه وجيه، وقد ارتضاه بعض العلماء، وقد نقله السيوطي رحمه الله عن بعضهم.

يقول د/ محمد مصطفى الأعظمي: "وأميل أنا إلى التوجيه الثاني للأسباب الآتية:

أ-إملاء النبي ﷺ على عدد من الصحابة للأحاديث النبوية التي بلغت مبلغ التواتر[4]:

فقد أملى النبي ﷺ على عدد من الصحابة كما أرسل مئات من الرسائل بإملائه إلى مختلف الأمراء، وهذه الرسائل، ولو أنها تشتمل على عديد من الأمور الإدارية لكنها تعتبر من

---

[1] – ابن حجر العسقلاني، فتح الباري (٢٥٨/١)، وعبد الرمن المعلمي، الأنوار الكاشفة، طبع المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ–١٩٥٨م، تعليق زهير الشاويش (ص٤١)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٣٧٩)، وانظر مبحث تدوين الحديث في كتاب الأنوار الكاشفة (ص٣٨–٥٨).

[2] –ينظر ابن حجر، فتح الباري (٢٥٨/١)، وابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث (ص ٢٦٦)، والخطابي، معالم السنن (٨٤/٥).

[3] –ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (٨٢/١–٨٣)، طبع المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٨هـ–١٩٦٨م.

[4] سيأتي بعد هذه الفقرات أمثلة لكتابة الصحابة والتابعين لحديث رسول الله ﷺ.

الأحاديث النبوية، ويأمرنا القرآن بالتأسي برسول الله ﷺ فيقول: "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر"[١].

كما يطالب القرآن بتسجيل الديون التجارية لذلك فإننا نميل إلى أنه لم يكن هناك نهي عام عن كتابة الأحاديث النبوية بل كان هناك تنبيه إلى أن لا يكتب شيء مع القرآن من الكلمات التفسيرية أو نحو ذلك لئلا يسبب الالتباس.

ب-إباحة النبي ﷺ كتابة الأحاديث النبوية، ومن ناحية أخرى نجد أحاديث عدة صحيحه، فيها تصريح من النبي ﷺ بالكتابة"[٢].

وإليك بعض الأمثلة التي تنص على كتابة الصحابة والتابعين للأحاديث، والتأكيد عليها. أ- نماذج من كتابة الصحابة:

١-أبو أمامة الباهلي: صدي بن عجلان رضي الله عنه (١٠ق هـ/ ٨١هـ)[٣] كان يذهب إلى كتابة العلم.

سأل الحسن بن جابر أبا أمامة الباهلي عن كتابة العلم فقال: "لا بأس بذلك"[٤].

وقد كتب عنه القاسم الشامي كثيرا من الأحاديث النبوية[٥].

٢-أبو أيوب الأنصاري: خالد بن زيد -رضي الله عنه- (ت ٥٢هـ) كتب أبو أيوب إلى ابن أخيه بعض الأحاديث النبوية.

جاء في مسند الإمام أحمد: "...أخبرني ابن أخي أبي أيوب الأنصاري أنه كتب إليه أبو أيوب يخبره أنه سمع رسول الله ﷺ "[٦].

وأيضا فقد روى أيوب بن خالد بن أيوب الأنصاري عن أبيه عن جده أبي أيوب الأنصاري مائة واثني عشر حديثا غالبها كان صحيفة[٧].

---

[١] - سورة الأحزاب (الآية/٢١).

[٢] - محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي (١/٧٩).

[٣] - ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة (٢/٤٤٦/ رقم ٢٤٩٧) وابن حجر، الإصابة في معرفة الصحابة (٢/١٧٥/ رقم ٤٠٥٩) والأعظمي في دراسات في الحديث النبوي (١/٩٢).

[٤] - الخطيب البغدادي: تقييد العلم (ص: ٩٩-١٠٠) وفي إسناده معاوية بن صالح الحضرمي وهو: "صدوق له أوهام" والحسن بن جابر مقبول ينظر التقريب (١/١٦٤/٢٥٥).

[٥] - محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في علوم الحديث (١/٩٢).

[٦] - أحمد بن حنبل، المسند (٥/٤١٣).

[٧] - المصدر نفسه (٥/٤٢٣).

٣-أبو بكر الصديق: عبد الله بن أبي قحافة (٥٠ق هـ/ ١٣هـ)[١]

أ-كتب كتابا لأنس بن مالك، وكان عامله على البحرين، وفيه فرائض الصدقة، التي فرض رسول الله ﷺعلى المسلمين.

وواضح أنه كان نسخة من كتاب رسول الله ﷺ**في الصدقات لهذا** قال أنس: "إن أبا بكر -رضي الله عنه- كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين، بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين."[٢]

٤-أنس بن مالك -رضي الله عنه-: (١٠ ق هـ/ ٩٣هـ)[٣].

الإمام المفتي، المقرئ، المحدث، راوية الإسلام، أبوحمزة الأنصاري خادم رسول الله ﷺ عشر سنين.قال: فما ضربني ولا سبني، ولا عبس في وجهي"[٤].

كان يجيد الكتابة حتى بعثه أبوبكر عاملا إلى البحرين ساعيا على أموال الزكوات[٥] كان أنس يحث أولاده على كتابة العلم، قال ثمامة بن عبد الله: كان أنس يقول لبنيه: "يا بني قيدوا العلم بالكتاب"[٦]

حتى نقل عنه أنه كان يقول: "كنا لا نعد علم من لم يكتب علما."[٧]، وأمر ابنه أن يكتب حديث عتبان بن مالك، قال: قدمت المدينة، فلقيت عتبان فقلت حديث بلغني عنك، قال أنس: فأعجبني هذا الحديث فقلت لابني: اكتبه فكتبه"[٨].

-كتبه: وقد جاء في بعض الروايات أنه كانت له كتب كثيرة روى عتبة بن أبي حكيم عن هبيرة بن عبد الرحمن (وهو أبوعمرو بن هبيرة)

---

[١]- شمس الدين الذهبي، تذكرة الحفاظ (٥/١).

[٢]- أخرجه البخاري (رقم ١٤٤٨، ١٤٥٠، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ٢٤٨٧، ٣١٠٦، ٥٧٨٧، ٦٩٥٥) وأبوداود (١٥٦٧/٢) وأحمد (١١/١) والدارقطني في سننه (١١٢، ١١٦) والخطيب، تقييد العلم (ص: ٨٨).

[٣]- أسد الغابة (١٨٤/١/ رقم ٢٥٨) والإصابة (١٣٧/١/ رقم ٥٦٤).

[٤]- هذا اللفظ عند أحمد (١١٤/٤) والحديث متفق عليه أخرجه الشيخان وهومروي بألفاظ مختلفة متقاربة ينظر مشكاة المصابيح (١٦١٦/٣/ رقم ٥٨٠١) ومجمع الزوائد (١٦/٩).

[٥]- شمس الدين الذهبي سير أعلام النبلاء (٤٠١/٣).

[٦]- أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص: ٣٦٨/ رقم ٣٢٦-٣٢٧) والخطيب، تقييد العلم (ص: ٩٩-١٠٠/ رقم ١٨٧) والحاكم (١٠٦/١) وقال صحيح على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي، وقال الألباني (٤١/٥) من صحيحته: "وفيه نظر؛ لأن عبد الله هذا وإن كان من رجال البخاري فقد تكلم فيه جمع كما بينه الذهبي نفسه في "الميزان" والحافظ في التهذيب ولخص ذلك بقوله في التقريب "صدوق كثير الغلط" اهـ وعموما فالحديث حسن لكثرة طرقه" وقد حسنه محقق تقييد العلم (ص: ٦٨).

[٧]- هذه الرواية تالفة في إسنادها حفص بن عمر بن ميمون الأبلي كذاب، هامش التقييد (ص: ٩٨).

[٨]- أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (ص: ٥٤/ رقم ٣٨).

قال: كان أنس بن مالك إذا حدث، وكثر عليه الناس جاء بكتب فألقاها ثم قال: هذه أحاديث سمعتها من رسول الله ﷺوكتبتها عن رسول الله ﷺ وعرضتها عليه"[1].

وقد ضعف الإمام الذهبي هذه الرواية، وقال: "هذا بعيد من الصحة"[2] لأن في إسنادها بقية بن الوليد ولم يصرح بالسماع من عتبة بن أبي حكيم، وعتبة قال النسائي فيه: ليس بالقوي، وقال مرة: "ضعيف"[3].

وقال الخطيب البغدادي –رحمه الله – في هذه الرواية :"روى هذا الحديث عبد الرحمان بن إبراهيم الدمشقي المعروف بـــ"دحيم" والعباس بن الوليد بن مزيد البيروتي عن محمد بن شعيب فلم يذكروا بين هبيرة وبين أنس أحدا، وكذلك رواه صدقة بن خالد عن عتبة بن أبي حكيم"[4].

ب ـ نماذج من كتابة التابعين:

هناك كذلك عدة آثار عن التابعين رضوان الله عليهم مفادها اهتمامهم بكتابة الحديث والأمر به، وهذا شيء منها.

١ –أبان بن عثمان بن عفان: (٢٠هـــ–١٠٥هـــ)[5].

من الأوائل الذين صنفوا الكتب له كتاب "المغازي".

روى يحي بن المغيرة بن عبد الرحمن عن أبيه أنه لم يكن عنده خط مكتوب من الأحاديث إلا مغازي النبي ﷺأخذها من أبان بن عثمان، وكان كثيرا ما تقرأ عليه، وأمر بتعلمها[6].

٢ –سليمان بن قيس اليشكري: البصري (ت قبل سنة ٨٠هـــ)

كان يكتب الأحاديث النبوية.

---

[1] – الخطيب البغدادي تقييد العلم (ص: ٩٧/ رقم ١٨٠).

[2] – شمس الدين الذهبي، ميزان الاعتدال (٢٨/٣) وينظر تهذيب التهذيب (٦٠/٤- ٦١).

[3] – ينظر ميزان الاعتدال (٢٨/٣) وتهذيب التهذيب (٦٠/٤-٦١).

[4] – تقييد العلم (ص: ٩٧/ رقم ١٨٠).

[5] – ميزان الاعتدال (٢٨/٣) وتهذيب التهذيب (١/ ٨٤ رقم ١٧٣).

[6] – دراسات في الحديث النبوي (١٤٣/١)

قال أبو بشر: "قلت لأبي سفيان: مالي أراك تحدث كما يحدث سليمان اليشكري؟ قال أبو سفيان: إن سليمان اليشكري كان يكتب و لم أكن أكتب"[١].

٣-إبراهيم بن مسلم الهجري: (ت ١٣٠هـ)

روي عن عبد الله بن أبي أوفى أنه (مات ٨٦هـ)[٢] كانت لديه كتب عديدة.

روى عبد الرحمن بن بشر عن سفيان بن عيسى قال: "أتيت إبراهيم الهجري فدفع إلي عامة كتبه فرحمت الشيخ، وأصلحت له كتابه"[٣].

"قلت: هذا عن عبد الله، وهذا عن النبي ﷺ وهذا عن عمر"[٤].

٤-أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري: (١١٧هـ)

كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد أن اكتب إلي من الحديث بما ثبت عندك عن رسول الله ﷺ، وحديث عمرة والقاسم بن محمد "فكتبه له"[٥].

ويبدو أنه لم يحتفظ بنسخة من كتبه لأنه عندما سئل ابنه عن مصير تلك الكتب قال: "ضاعت"[٦].

"...فنتج من ذلك أن تاريخ كتابة الصحف، والنسخ قديم بقدم الحديث عن النبي ﷺ وقد أصبحت سنة ماضية في عقب الصحابة -رضي الله عنهم- ومن بينهم لصلبهم، فصارت صحف من روى عن أبيه عن جده منهم، وصحف وارثي علمهم من التابعين... وهكذا يستمر النقل من صحيفة إلى أخرى، حتى انتشرت روايتها في الآفاق، واستقرت في بطون الأسفار وفي بعض مكتبات العالم مجموعة من هذه النسخ مخطوطة مفردة حتى تاريخه، وقد طبع بعض منها والله الموفق"[٧].

---

[١] - الخطيب البغدادي، كتاب تقييد العلم (ص: ١٠٩/ رقم ٢٢٦) وإسناده صحيح كما قال المعلق على الكتاب في الصفحة نفسها.

[٢] - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (١٦٨/١ وما بعدها).

[٣] - الذهبي، ميزان الاعتدال (٦٦/١) وابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (١٦٨/١).

[٤] -ابن حجر، تهذيب التهديب (١٦٨/١).

[٥] -المصدر نفسه (٣٠٠/٦).

[٦] -المصدر نفسه (٣٨/٦).

[٧] -بكر بن عبد الله أبو زيد، معرفة النسخ والصحف الحديثة، طبع دار الراية -الرياض- الطبعة الأولى ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م وهذه بعض الآثار فقط وينظر إلى كتاب دراسات في علوم الحديث النبوي الشرط لـ: د/محمد مصطفى الأعظمي، فقد عقد أكثر من شطر الكتاب في سوق الآثار التي تدل على كتابة الحديث النبوي الشريف وترد على المستشرقين القائلين بأن غالب السنة النبوية ضاعت لعدم ضبطها كتابة.

جـ -تقديم المحدثين لضبط الكتاب على ضبط الصدر:

ومما سبق يتبين أن أئمة الحديث كانوا يعتبرون حفظ الراوي لمروياته كتابة أحسن من ضبطها حفظا في الصدور لأن الحفظ خوان كما قيل، وقد كان هذا عادة الأئمة الكبار من المحدثين، والتأكيد على كتابة الحديث، وكان الكتاب المرجع الأساسي للمقابلة بين المرويات وتعليل الواهي منها كما سيأتي تفصيله.

ومن ذلك قول الأزهري لأبي مسعود الدمشقي: "إن ابن شاهين لا يخرج أصوله،وإنما يحدث بالفروع فقال: إن أخرج إليك ابن شاهين حديثا مكتوبا على خزفة فاكتبه"[١].

وقد علق الأستاذ مصطفى بن إسماعيل على هذا بقوله: "وسر المسألة أن تعلم أن من عادة الأئمة الأثبات –غالبا– إذا حفظوا حديثا كتبوه في أصولهم لعلمهم بأن الإنسان عرضة للنسيان، وآفات الزمان، فإذا شك أحدهم هل هومن حديث فلان، أومن حديث فلان، أوعلى الوجه الفلاني دون الفلاني، أوبلفظ كذا دون كذا، رجع إلى أصله الذي أثبت فيه ما سمعه، فكانت عادة الكثير منهم الكتابة"[٢].

ومن وجه آخر قال ابن معين: "إذا رأيت الرجل يخرج من منزله بلا محبرة، ولا قلم، يطلب الحديث فقدم عزم على الكذب"[٣].

ويقول الإمام أبوبكر عبد الله بن أبي داود الحافظ:...

-إذا تشاجر أهل العلم في خـــــــبر**** فليطلب البعض من بعض أصولهم.

-إخراجك الأصل فعل الصادقين وإن *** لم تخرج الأصل لم تسلك سبيلهم.

-فاصدع بعلم ولا تردد نصيحـــتهم *** وأخرج أصولك إن الفرع متهم[٤].

وقال أحمد بن حنبل –رحمه الله–: "حدثونا قوم من حفظهم، وقوم من كتبهم فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن"[٥].

---

[١]- تاريخ بغداد (٢٦٨/١١).

[٢]- مصطفى بن إسماعيل، شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل، طبع مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

[٣]- شمس الدين الذهبي، تذكرة الحفاظ (٩٣٤/٣).

[٤]- نقله الأستاذ مصطفى بن إسماعيل في شفاء العليل (ص: ٨٤).

[٥]- شرح علل الترمذي (٤٢/١).

وقد يعترض على هذا الأصل بسؤال مضاد، وهو أنه قد ثبت عن بعض الأئمة، خلافة فكيف يكون المسلك في مورد النزاع؟ وهذه أمثلة على ذلك.

المثال الأول:

نقل عن إبراهيم النخعي[1] كراهيته الكتابة وقد بين علة كراهيته في بعض الآثار.

قال فضيل لإبراهيم: "إني أجيئك، وقد جمعت مسائل فكأنما تخلسها الله مني، وأراك تكره الكتاب، فقال: إنه قل ما كتب إنسان كتابا إلا اتكل عليه، وقل ما طلب الإنسان علما إلا آتاه الله منه ما يكفيه"[2].

المثال الثاني:

قال سفيان الثوري** -رحمه الله-: "بئس مستودع العلم القراطيس"[3].

المثال الثالث:

روى ابن شبرمة عن الإمام الشعبي أنه قال: "ما كتبت سوداء في بيضاء، ولا استعرت حديثا من إنسان"[4].

وهذا الأثر ليس فيه صراحة من حيث دلالته على كراهيته للكتاب مفاده حكاية الشعبي عن حاله في تحصيله للحديث النبوي الشريف، وقد ثبت عنه في أثر آخر التصريح بالكتاب، روى أبو كيران عن الشعبي قال "إذا سمعت شيئا فاكتبه ولو في الحائط"[5].

والحاصل أنه لا يمكن الاعتماد على مثل هذه الآثار لتأسيس قاعدة مطردة بكراهية الأئمة للكتابة لأمرين:

الأول: أن السواد الأعظم من عهد الصحابة حتى عصر أئمة الحديث الأساطين كالبخاري، ومسلم، ويحيى بن معين كانوا على خلافهم والغالب يسلط عليه الحكم لا النادر.

الثاني: الذين نقل عنهم كراهة الكتابة إنما كان ذلك لاتجاهاتهم وقناعاتهم في ذلك.

---

[1] - هو إبراهيم بن يزيد النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه كان رجلا صالحا فقيها قليل التكلف وكان إماما في الحديث توفي سنة (٩٦هـ) وقيل (٩٤هـ) مختفيا من الحجاج اهـ، تهذيب التهذيب (١/١٥٥).

[2] - ابن سعد، الطبقات (٧/٨٩) وانظر: الخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ٤٨-٤٩)

** - هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ عابد إمام حجة ربما دلس، مات سنة إحدى وستين هـ، من الطبقة السابعة. ينظر : ابن حجر، تقريب التهذيب (١/٣١١).

[3] -الخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ٥٨).

[4] - الرامهرمزي، المحدث الفاصل (ص: ٣٠٢).

[5] - ينظر : الخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ١٠٢).

قال د/ محمد مصطفى الأعظمي: "لا ريب أن هناك عددا من المحدثين كرهوا كتابة الأحاديث في وقت أو آخر لكنه كان مبنيا على اتجاههم الشخصي وظروفهم الخاصة بهم"[1]. ثم وقفت على نص مفصل لابن حجر العسقلاني –رحمه الله- يقرر ما سبق فيقول: "...من اعتمد في روايته على ما في كتابه لا يعاب بل هو وصف أكثر رواة الصحيح من بعد الصحابة، وكبار التابعين لأن الرواة الذين للصحيح على قسمين:

١-قسم كانوا يعتمدون على حفظ حديثهم، فكان الواحد منهم يتعاهد حديثه، ويكرر عليه، فلا يزال مبينا له، وسهل ذلك عليهم قرب الإسناد وقلة ما عند الواحد منهم من المتون حتى كان من يحفظ منهم ألف حديث يشار إليه بالأصابع، ومن هنا دخل الوهم والغلط على بعضهم لما جبل عليه الإنسان من السهو والنسيان.

٢-وقسم كانوا يكتبون ما يسمعونه، ويحافظون، ولا يخرجونه من أيديهم، ويحدثون منه.

وكان الوهم والغلط في حديثهم أقل من أهل القسم الأول إلا من تساهل منهم، كمن حدث من غير كتابه، أو أخرج كتابه من يده فزاد فيه ونقص حتى خفي عليه، فتكلم الأئمة فيمن وقع له ذلك منهم.

وإذا تقرر هذا، فمن كان عدلا لكنه لا يحفظ حديثه عن ظهر قلب، واعتمد على ما في كتابه فحدث منه، فقد فعل اللازم له، وحديثه على هذه الصورة صحيح بلا خلاف"اهـ[2].

---

[1]- محمد مصطفى الأعظمي، دراسات في علوم الحديث النبوي الشريف (١/٨٣).

[2]- ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (ص: ٥٥).

المبحث الثاني-

منهج المحدثين في معرفة الضبط

المطلب الأول-شمولية منهج أئمة الحديث في معرفة الضبط

المطلب الثاني -طرق معرفة ضبط الراوي

المطلب الثالث-مراتب الرواة بالنسبة للضبط

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني

منهج المحدثين في معرفة الضبط

لقد كان الأئمة –رحمهم الله– يتسايرون في معرفة الرواة لحديث رسول الله ﷺ عبر الزمان، ومع اختلاف الأشخاص فكلما توسعت دائرة الرواية إلا ابتكروا أنجح طرق النقد لحفظ سنة النبي ﷺ من الضياع كما سيأتي:

-روى عاصم الأحول عن ابن سيرين* قال: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1] ويمكن تلخيص هذا المبحث في ثلاث مطالب هي:

المطلب الأول-شمولية منهج أئمة الحديث في معرفة الضبط:

سلك الأئمة –رحمهم الله– منهجا متكاملا في معرفة ضبط الرواة يمكن تلخيصه في النقاط الآتية:

الأولى- ورعهم في الكلام على الرواة:

فكانوا –رحمهم الله– يتكلمون على الرواة بقدر الحاجة، ولا يتجاوزون إلى ما فوقها، ويأتون بأوجز الإشارات وألطفها.

١-كان التابعي الجليل محمد بن سيرين البصري إذا زكى رجلا قال: "هو كما يشاء الله" وإذا جرح قال: "هو كما يعلم الله"[2].

٢-وكان تلميذه أيوب السختياني[3] البصري يقول فيمن يغمز فيه:

---

* -هو محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة، البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى مات سنة ١١٠هـ، من الطبقة الثالثة، ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١٦٩/٢).

[1] -أخرجه مسلم، المقدمة، باب بيان أن الإسناد من الدين (ص: ١٠ رقم ٢٧)

[2] -ذكره خير الدين الزركلي، كتاب الأعلام (١٥٤/٦) ط دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة (١٩٨٠م)

[3] -هو أيوب بن أبي تميمة: كيسان السختياني بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعده الألف والنون أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد مات سنة ١٣١هـ، من الطبقة الخامسة، ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (٨٩/١/رقم ٦٨٨).

"لم يكن بمستقيم اللسان، ويقول: هو يزيد في الرقم"[١].

وكما بدر من الإمام المزني[٢] أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم عالم مصر، قوله أمام شيخه الشافعي: "فلان كذاب" عاتبه الشافعي وقال له: "يا إبراهيم اكس ألفاظك، أحسنها لا تقل كذاب وإنما قل: ليس بشيء"[٣].اهـ

الثانية: سلامتهم من المحاباة في نقد الرواة:

وقد كان لهم –رحمهم الله– بالغ التحري والإخلاص في الكلام على الرواة –سواء من حيث عدالتهم أو ضبطهم– ولو كان من الرواة من هو أقر الناس إليهم وهذه بعض النماذج:

١–الإمام علي بن المديني[٤]: سئل عن والده، فقال: "سلوا عنه غيري فأعادوا عليه فقال: "هو الدين إنه ضعيف"[٥].

٢–وقال الإمام أبو داود السجستاني: "ابني عبد الله كذاب"[٦].

٣–وسئل جرير بن عبد الحميد الضبي عن أخيه "أنس بن عبد الحميد الضبي" فقال: "لا يكتب عنه فإنه يكذب في كلام الناس".

٤–وقال شعبة بن الحجاج: "لو حابيت أحدا لحابيت هشام ابن حسان، كان ختنيا و لم يكن يحفظ"[٧].

٥–وجاء في "تقدمة الجرح والتعديل"[٨] لابن أبي حاتم –رحمه الله– في ترجمة: "يحيى بن سعيد القطان" البصري الجهبذ النقاد قال عبد الرحمن بن مهدي: "اختلفوا يوما عند شعبة فقالوا: اجعل بيننا حكما فقال: قد رضيت بالأحول –يعني يحيى بن سعيد القطان–

---

[١]– أخرجه مسلم، مقدمة الصحيح، باب بيان أن الإسناد من الدين (ص: ١٥– رقم ٦٠).

[٢]– هو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم المزني من قبيلة مزنية، من قبائل اليمن أخذ من الشافعي وكان ورعا له من الكتب "المختصر الصغير" في الفقه، والذي شرحه الكثيرون، توفي سنة (٢٤٦هـ)، ينظر: ابن النديم، الفهرست (ص٢٦٢)، ومحمد رضا كحالة، معجم المؤلفين (٢٩/١).

[٣]– شمس الدين السخاوي، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التوريخ (ص: ٦٩) طبع دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

[٤]– هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم أبو الحسن بن المديني البصري ثقة ثبت إمام، وأعلم أهل عصره بالحديث، وعلله مات سنة ٢٣٤هـ، ينظر : ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٤٠/٢).

[٥]– ينظر: أبو غدة، لمحات من تاريخ السنة (ص: ١٦٠) نقلا عن المتكلمين في الرجال، ص: ١٣٨.

[٦]– المصدر نفسه، (ص: ١٦٠).

[٧]– ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب(٤٢٧/١–٤٢٨).

[٨]– ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٢٣٢/١–٢٣٣).

فما برحنا حتى جاء يحيى فتحاكموا إليه فقضى على شعبة، وهو شيخه ومنه تعلم، وبه تخرج، فقال له شعبة، ومن يطيق نقدك يا أحول؟"

ويقول البيهقي –رحمه الله–: "ومن أنعم النظر في اجتهاد أهل الحفظ، في معرفة أحوال الرواة، وما يقبل من الأخبار وما يرد، علم أنهم لم يألوا جهدا في ذلك حتى إذا كان الابن يقدح في أبيه إذا عثر منه على ما يوجب رد خبره، والأب في ولده، والأخ في أخيه لا يأخذه في الله لومة لائم، ولا تمنعه في ذلك شجنة رحم، ولا صلة مال،والحكايات عنهم في ذلك كثيرة"[1].

الثالثة–بذلهم الطاقات في اعتبار الطرق لمعرفة الضبط:

لما كان اعتبار الروايات عنصرا جوهريا في كشف حال الرواة، ومدى ضبطهم ومعرفة أخطائهم ووهمهم اعتنى به الأئمة وبذلوا من أجله الطاقات لتحصيله، وهذه بعض النماذج:

١–المثال الأول: قال نصر بن حماد الوراق

كنا قعودا على باب شعبة نتذاكر، فقلت: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر قال: كنا نتناوب رعية الإبل على عهد رسول الله ﷺ فجئت ذات يوم، والنبي ﷺ حوله أصحابه فسمعته يقول: "من توضأ، فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين فاستغفر الله إلا غفر الله له"[2].

فقلت بخ بخ. فجذبني رجل من خلفي، فالتفت فإذا عمر بن الخطاب فقال: الذي قبل أحسن ! فقلت وما قبل ؟!

قال: قال: "من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، قيل له: ادخل من أي أبواب الجنة شئت".

قال: فخرج شعبة فلطمني، ثم رجع فدخل، فتنحيت من ناحية، قال ثم خرج؛ فقال: ما له يبكي بعد؟ !.

فقال له عبد الله بن إدريس: إنك أسأت إليه ! .

---

[1] – أبوبكر البيهقي، دلائل النبوة (١/٣٩-٤٠) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، طبع دار الفكر، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م)

[2] – الكفاية في معرفة الرواية (ص: ٥٦٦-٥٦٧).

فقال شعبة: انظر؛ ما تحدث! ! إن أبا إسحاق حدثني بهذا الحديث عن عبد الله بن عطاء؟ قال: فغضب ومسعر بن كدام حاضر، قال: فقلت له لتصححن لي هذا أو لأحرقن ما كتبت عنك فقال مسعر: عبد الله بن عطاء بمكة.

قال شعبة: فرحلت إلى مكة لم أرد الحج، أردت الحديث فلقيت عبد الله بن عطاء فسألته؛ فقال: سعد بن إبراهيم حدثني فقال لي مالك بن أنس: سعد بالمدينة لم يحج العام.

قال شعبة: فرحلت إلى المدينة، فلقيت سعد بن إبراهيم فسألته فقال: الحديث من عندكم؛ زياد بن مخراق حدثني.

قال شعبة فلما ذكر زيادا قلت: أي شيء هذا الحديث؟ ! بينما هو كوفي؛ إذ صار مدنيا إذ صار بصريا ! !.

قال: فرحلت إلى البصرة فلقيت زياد بن مخراق فسألته، فقال: ليس هو من بابتك! قلت: حدثني به، قال: لا ترده ! قلت حدثني به.

قال حدثني: شهر بن حوشب عن أبي ريحانة، عن عقبة ابن عامر، عن النبي ﷺ[1].

قال شعبة؛ فلما ذكر شهر بن حوشب، قلت: دمر علي هذا الحديث؛ فلو صح لي مثل هذا عن رسول الله ﷺ كان أحب إلي من أهلي ومالي والناس أجمعين"[2] اهـ.

٢-المثال الثاني: قال محمود بن غيلان:

سمعت المؤمل ذكر عنده الحديث الذي يروى عن أبي عن النبي ﷺ في "فضل القرآن" فقال: لقد حدثني رجل ثقة سماه، قال: فقلت للرجل من حدثك؟ فقال: حدثني رجل بالمدائن فأتيت المدائن، فلقيت الرجل الذي يروي هذا الحديث فقلت له حدثني فإني أريد أن آتي البصرة، فقال: هذا الرجل الذي سمعنا منه هوبواسط[3] في أصحاب القصب !

قال: فأتيت واسطا، فلقيت الشيخ، فقلت: إني كنت بالمدائن[4] فدلني عليك الشيخ، وإني أريد أن آتي البصرة.

---

[1] - ولا يخفى من أقوال العلماء في اتفاقهم على ضعف شهر بن حوشب ينظر تهذيب التهذيب والعجيب من الحافظ ابن حجر -رحمه الله- أنه قال: "صدوق كثير الإرسال والأوهام" التقريب (١/٣٥٥/١١٢) .

[2] - الكفاية في معرفة الرواية (ص: ٥٦٦-٥٦٧).

[3] - هي بلدة تبعد عن الكوفة بخمسين فرسخا وكذلك عن البصرة ولذلك سميت واسطا،فهي متوسطة بين المدينتين ,وقيل فيها موضعا يسمى"وسط قص"فلما دخلها الحجاج سماها باسمها.ينظر معجم البلدان(٥/٣٤٧).

[4] - هي سبع مدائن للفرس فتحت في عهد سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- سنة ١٦هـ في أيام عمر بن الخطاب وهي من مدن العراق اهـ، ياقوت الحموي، معجم البلدان (٥/٧٥).

قال: إن هذا الذي سمعت منه هو بالكلاء[١].

فأتيت البصرة فلقيت الشيخ بالكلاء؛ فقلت له: حدثني؛ فإني أريد أن آتي عبادان[٢]، فقال: إن الشيخ الذي سمعناه منه هو بعبادان ! فأتيت عبادان، فلقيت الشيخ، فقلت لـــه: لتق الله؛ ما حال هذا الحديث ؟! ! أتيت المدائن فقصصت عليه، ثم واســـط ثم البصـــرة فدللت عليك، وما ظننت إلا أن هؤلاء كلهم قد ماتوا ! فأخبرني بقصة هذا الحديث؟ !.

فقال: إنا اجتمعنا هنا فرأينا الناس قد رغبوا عن القرآن، ورهدوا فيه، وأخـــذوا في هـــذه الأحاديث فقعدنا ووضعنا لهم هذه الفضائل حتى يرغبوا فيه ! !"[٣] .

يقول المعلمي –رحمه الله-: "لعل هذا الرجل قطع نحو ثلاثة أشهر مسافرا لتحقيـــق رواية هذا الحديث الواحد"[٤] اهـــ.

ولهذا لم يكونوا يتعجلون في الحكم على الحديث من ظواهر الأسانيد حتى يدققون في الحديث وما يحيط به من اعتبارات، ومقارنات وسلامته من المعارض النقلي أو العقلـــي كما يأتي بيانه بعد هذا المبحث.

وكذلك تحكيم القرائن عندهم أصل معتبر ولو كان هذا يأخذ منهم الأيام الطوال.

يقول الخطيب البغدادي –رحمه الله-: "من الأحاديث ما تخفى علته فلا يوقـــف عليها إلا بعد النظر الشديد، ومضي الزمن البعيد ثم أسند عن علي بن المديني أنه قال: "ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة"[٥] اهـــ.

ومنه يعلم خطأ المقالة التي تقول بأن الحديث الآحاد يفيد الظن لا العلم إذا كـــان صحيحا لاحتمال خطاء رواته –ولو كانوا ثقات- لأن أئمة الحديـــث –رحمـــهم الله- عندهم من القرائن التي إذا اختلفت وكثرت يجزمون بأن هذا الحديث ثابت عن النـــبي ﷺ، وهذا غير ثابت، وهكذا دواليك وفي هذا المنحنى يقول ابن تيمية –رحمـــه الله تعـــالى-:

---

[١] الكلاء: بالفتح ثم التشديد والمد هو كل مكان ترفأ فيه السفن وهو ساحل كل نهر، والكلاء اسم محلة مشهورة وسوق بالبصرة أيضا.اهـــ ، ياقوت الحموي، معجم البلدان (٤/٤٧٢).

[٢] عبادان: بتشديد ثانيه وفتح أوله، قال بطليموس: عبادان في الإقليم الثالث وهو تحت البصرة قرب البحر الملح، وعبادان عبارة عن جزيرة بين النهرين، ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان (٤/٧٤).

[٣] أخرجه الخطيب في الكفاية (٤٠١)، وانظر: ابن الصلاح، التقييد والإيضاح (ص ١١١،١١٢).

[٤] - ينظر: عبد الرحمن المعلمي، علم الرجال وأهميته (ص: ٢٢) تحقيق علي حسن عبد الحميد، طبع دار الراية، الرياض، ط الأولى ١٤١٧هـــ، وانظر ما كتبه الأستاذ طارق عوض في الإرشادات (ص: ١٤).

[٥] -الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (٢/٢٥٧).

"الراوي إما أن تقبل روايته مطلقا، أو مقيدا، فأما المقبول إطلاقا فلابد أن يكون مأمون الكذب بالمظنة وشرط ذلك العدالة، وخلوه عن الأغراض، والعقائد الفاسدة يظن معها جواز الوضع، وأن يكون مأمون السهو بالحفظ والضبط، والإتقان، وأما المقيد فيختلف باختلاف القرائن، ولكل حديث ذوق ويختص بنظر ليس للآخر"[1] اهـ.

وقرر رحمه الله في موطن آخر أن غالب الأحاديث التي في الصحيحين على هذه الشاكلة وتلقتها الأمة بالقبول سواء ما كان في باب العقائد أو الأحكام، والله أعلم.

الرابعة–عدم ردهم نصوص النقاد لمجرد عدم علمهم بوجه الاستدلال:

فإذا أتاهم نص من الأئمة المختصين في حديث ما تصحيحا ولو كان ظاهره الوهن، وتوهينا ولو كان ظاهره الصحة لم يردوا أقوالهم إلا بعد البحث والتنقير لأنهم يعلمون أن مثل هؤلاء الناس، لا يتكلمون بالمجازفة أو بالتخمين بل بالعلم الصحيح القائم على سعة الحفظ، ودقة الفهم والمعرفة وطول الممارسة.

روى ابن أبي حاتم عن ابن أبي الثلج، قال: كنا نذكر هذا الحديث –يعني حديث موسى بن أعين– عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر –مرفوعا–: "إن الرجل ليكون من أهل الصوم والصلاة، والزكاة، والحج" حتى ذكر مهام الخير "فما يجزى يوم القيامة إلا بقدر عقله" ليحيى بن معين سنتين أو ثلاثة فيقول: هو باطل، ولا يدفعه بشيء حتى قدم علينا زكريا بن عدي فحدثنا بهذا الحديث عن عبيد الله ابن عمرو عن إسحاق بن أبي فروة، فأتيناه[2] فأخبرناه فقال: هذا بابن أبي فروة أشبه منه بعبيد الله بن عمرو"[3].

الخامسة–اعتناؤهم بجمع الأصول وعدم الاكتفاء بالسماع المجرد:

لأن السماع المورث للحفظ قد يخون صاحبه عند الحاجة وكما قيل "الحفظ خوان" لهذا أولوا اهتمامهم بجمع الأصول، والكتب والصحف والنسخ الحديثية، وجعلوها الأساس والمرجع في نقد المرويات.

---

[1] – مجموع الفتاوى(١٨/٤٧)

[2] – أي ابن معين.

[3] – المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٥/٨).

روى ابن أبي حاتم الرازي بسنده إلى عبد الله بن المبارك: "إذا اختلفت النـــاس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم فيما بينهم"[١].

وهذه بعض النماذج مفادها رجوع الأئمة إلى الكتاب عند الاختلاف:

-المثال الأول: قال الحسين المروزي: سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول: كنـــت عند أبي عوانة، فحدث بحديث عن الأعمش، فقلت: ليس هذا من حديثك.

قال: بلى!

قلت: لا!

قال: سلامة ! هات الدرج فأخرجت فنظر فيه فإذا ليس الحديث فيه.

فقال: صدقت ! يا أبا سعيد؛ فمن أين أتيت؟

قلت: ذ وكرت به وأنت شاب فظننت أنك سمعته"[٢].

فهذا من بالغ التحري أنه حفظ الحديث حال تحمله مذاكرة وحال آدائـــه ولازال يحفظه بعد هذا الأمد البعيد.

-المثال الثاني:

قال ابن معين: حضرت نعيم بن حماد بمصر فجعل يقرأ كتابا صنفه فقال: حدثنـــا ابن المبارك، عن ابن عون؛ وذكر أحاديث فقلت: ليس ذاك عن ابن المبارك فغضب وقـال: ترد علي ! قلت إي والله؛ أريد زينك.

فأبى أن يرجع، فلما رأيته لا يرجع، قلت: لا والله؛ ما سمعت هذه من ابن المبـــارك ولا سمعها هو من ابن عون قط ! ! فغضب وغضب من كان عنده، وقام فدخل فـــأخرج صحائف فجعل يقول —وهي بيده- أين الذين يزعمون أن يحيى بن معـــين ليـــس بأمـــير المؤمنين في الحديث ؟!.

نعم ! يا أبا زكرياء؛ غلطت وإنما روى هذه الأحاديث غير ابن المبارك عن ابـــن عون ! !"[٣]

---

[١]- تقدمة الجرح والتعديل (ص ٢٧)، وانظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي (٥١٤/٢).

[٢]- ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترميذي (١/ ٢٨٣-٢٨٤) تحقيق د/ نور الدين عتر، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـــ- ١٩٧٨م، دون ذكر الناشر.

[٣]- سير أعلام النبلاء (٨٩/١١-٩٠) والكفاية في علم الرواية (ص: ٢٣١).

وهذا حديث من تلك التي أنكرها ابن معين على نعيم بن حماد بهذا الإسناد.

السادسة-تجريح الراوي المصر على خطئه إذا بين له:

وكان أئمة الحديث على علم تام بالمعرفة التي حضاها أئمة الحديث العارفون اختلاف الروايات وعللها لهذا كانوا يسألونهم عن أحوال أنفسهم ومروياتهم فإذا تبينوا لهم الخطأ رجعوا عنه ولم يحدثوا به بعد وهذه بعض النماذج.

المثال الأول:

قال ابن معين: "قال لي إسماعيل بن علية يوما: كيف حدثني؟ ! قلت أنت مستقيم الحديث.

فقال لي: وكيف علمتم ذاك؟ !.

قلت: عرضنا بها أحاديث الناس فرأيناها مستقيمة فقال: الحمد لله، فلم يزل يقول الحمد لله، ويحمد ربه حتى دخل دار بشر بن معروف أو قال:

دار أبي البحتري وأنا معه !!"[1].

المثال الثاني:

قال ابن أبي حاتم:

"رأيت في كتاب؛ كتبه عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني المعروف بـ: "رستة" إلى أبي زرعة -بخطه- وإني كنت رويت عندكم عن ابن مهدي عن سفيان، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، أنه قال: "أبردوا بالظهر؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم"[2] فقلت هذا غلط، الناس يروونه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ فوقع ذلك من قولك في نفسي، فلم أكن أنساه، حتى قدمت ونظرت في الأصل، فإذا هو : "عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، فإن خف عليك، فاعلم أبا حاتم عافاه الله، ومن سألك من أصحابنا؛ فإنك في ذلك مأجور إن شاء الله، والعار خير من النار"[3].

---

[1] - نقله الأستاذ طارق عوض في كتابه الإرشادات بتقوية الحديث بالشواهد والمتابعات (ص: ٢١) عن سؤالات ابن محرز (٣٩/٢).

[2] - المقصود أن الرواية ضعيفة بنسبتها إلى أبي هريرة، وإلا فأصل الحديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما ينظر: التبريزي، مشكاة المصابيح (١٨٩/١)، تحقيق العلامة محمد ناصر الدين الألباني، ط المكتب الإسلامي ط٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٩م بيروت.

[3] - ابن أبي حاتم الرازي، تقدمة الجرح والتعديل (٣٣٥/١-٣٣٦).

ولهذا السبب كان الأئمة –رحمهم الله– يجرحون الراوي الذي لا يرجع عن خطئه، وإليالي بنقد الرواة له وهذه بعض النماذج تدل على ذلك:

١–قيل للإمام شعبة بن الحجاج (ت ٢٦٠هـ): من الذي يترك الرواية عنه قال: "إذا تمادى في غلط مجتمع عليه، و لم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه، أو رجل يتهم بالكذب"[١].

٢–وقال حمزة بن يوسف السهمي[٢] (ت ٤٣٨هـ): سألت أبا الحسن الدارقطني عمن يكون كثير الخطأ؟.

قال: "إن نبهوه عليه، ورجع عنه؛ فلا يسقط، وإن لم يرجع سقط"[٣].

٣–وقال يحيى بن معين: "ما رأيت على رجل خطأ إلا سترته، وأحببت أن أزين أمره، وما استقبلت رجلا في وجهه بأمر يكرهه، ولكن أبين له خطأه فيما بيني وبينه فإن قبل ذلك، وإلا تركته"[٤].

والترك هنا ظاهر منه المعنى الاصطلاحي فيصبح متروك الرواية لا بمعناه اللغوي أي أتركه وحاله، ويوضحه قول شعبة السابق، لما سئل من الذي يترك الرواية عنه؟ قال: "إذا تمادى في غلط مجمع عليه و لم يتهم نفسه عند اجتماعهم على خلافه..."[٥].

ومما يؤكد هذا المعنى الأثر الوارد عن ابن خزيمة –رحمه الله–.

٤–قيل لابن خزيمة: لم رويت عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، وتركت سفيان ابن وكيع؟

فقال: "لأن أحمد بن عبد الرحمن لما أنكروا عليه تلك الأحاديث رجع عنها عن آخرها إلا حديث مالك عن الزهري عن أنس:

---

[١]– الكفاية في علم الرواية (ص: ٢٢٩).

[٢]– هو حمزة بن يوسف بن إبراهيم بن موسى بن إبراهيم القرشي السهمي أبوالقاسم، محدث حافظ ناقد مؤرخ من بعض آثاره "تاريخ جرجان" ولد سنة ٣٤٠ هـ، وتوفي سنة ٤٣٨هـ، ينظر معجم المؤلفين (١/٦٥٧/ رقم ٤٩٥٩).

[٣]– الكفاية في علم الرواية (ص: ٢٣٢).

[٤]– سير أعلام النبلاء (١١/٨٣).

[٥]– سبق تخريجه أعلى الصفحة.

"إذا حضر العشاء..."؛ فإنه ذكر أنه وجده في درج من كتب عمه في قرطاس؛ وأما سفيان بن وكيع، فإن ورَّاقه أدخل أحاديث، فرواها، وكلمناه فلم يرجع عنها، فاستخرت الله وتركت الرواية عنه"[1].

السابعة-عدم استقلاليتهم بالأحكام تصحيحا وتضعيفا:

ومع ما أولاهم الله تعالى من نعمة من سعة حفظ، ودقة فهم، وصفاء ذهن ما كانوا يتفردون بالأحكام، ولا يستقلون بالآراء بل يرجعون إلى أعلمهم، ويسألون من تقدمهم كي تكون أحكامهم الغالب عليها الصواب لتعلق ذلك بحديث رسول الله ﷺ وهذه أمثلة على ذلك:

المثال الأول:

قال الإمام مسلم -رحمه الله-: "عرضت كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي، وكل ما أشار أن له علة؛ تركته، وكل ما قال: إنه صحيح وليس له علة؛ أخرجته"[2].

المثال الثاني:

أخرج الحاكم عن أحمد بن حمدون القصار يقول: سمعت مسلم ابن الحجاج وجاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري، فقبل بين عينيه وقال: دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، حدثك محمد بن سلام ثنا مخلد بن يزيد الحراني قال أخبرنا ابن جريح عن موسى بن عقبة، عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في كفارة المجلس فما علته؟

قال محمد بن إسماعيل: هذا حديث مليح، ولا أعلم في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول، حدثنا به، موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله قال محمد ابن إسماعيل هذا أولى فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماعا من سهيل."[3]

---

[1]- المزي، تهذيب الكمال (٣٨٩/١)، إنما أنكر الأئمة على أحمد بن عبد الرحمن هذا الحديث بهذا الطريق عن عمه ابن وهب عن مالك خاصة وإلا فالحديث صحيح ثابت من حديث الزهري عن أنس من غير هذا الوجه وقد أخرجه الشيخان.

[2]- ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم (ص: ٦٧) تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، طبع دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.

[3]- معرفة علوم الحديث (ص: ١١٣-١١٤).

-المثال الثالث: قال الإمام الترمذي -رحمه الله-: "صنفت كتابي هذا وعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان، فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب -يعني الجامع- فكأنما في بيته نبي يتكلم"[1] اهـ.

المطلب الثاني- طرق معرفة ضبط الراوي:

سلك أئمة الحديث منهجا دقيقا لمعرفة ضبط الراوي في الرواية، وتمييز الحفظ المتقن من الخطأ والوهم، وما ذاك إلا لتعلق هذا الكلام بسنة النبي ﷺ لهذا كانت لهم عدة طرق في ذلك.

قال د/ محمد مصطفى الأعظمي: "منهج المحدثين في نقدهم للحديث المروي ومدى صحته، أو بتعبير آخر مدى ضبط الراوي، فهو منهج متشعب ومتطور فتارة يقارنون بين الروايات، وأخرى يعارضونها بالقرآن الكريم، ومرة يفحصون المراد الكتابية من حبر وورق، وأحيانا يحكمون عقولهم وفي ضوء ذلك كله كانوا يحكمون ويفقدون"[2].

ويمكن جعل المقارنة والمعارضة قسيما واحدا مقابلة بالنقد العقلي وفحص المواد الكتابية، لهذا فقد اختصرنا الدكتور، وضيق فيها فقال: "وإذا وضعنا النقد العقلي جانبا يمكننا وضع كل هذه الطرق على الأغلب -تحت عنوان المعارضة- إذ بجمع الروايات ومعارضة بعضها ببعض الآخر يمكن لنا أن نعرف الشواهد والمتابعات التي قد تتسبب أحيانا في نقل الأحاديث من درجة دنيا إلى درجة عليا وكذلك عن طريق المعارضة نعرف الصحيح، والحسن، والضعيف، والشاذ والمنكر والمعلل والمدرج، وغير ذلك، وعن طريق معارضة الروايات تحكم على الرواة، وضبطهم، وإتقانهم"[3].

وقد أغفل الدكتور مسلكا آخر اتخذه الأئمة طريقا لمعرفة ضبط الراوي وهو اختباره، وإن كان قد ذكر شيئا منه في باب المعارضة لأن المعارضة قد تكون للاختبار، وقد لا تكون، وعليه يمكن القول بإيصال طرق النقد لمعرفة الضبط عند الأئمة إلى أربعة وهي:

---

[1] - محمد بن إسماعيل الصنعاني، توضيح الأفكار (١/١٧٠)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

[2] - د/ محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٤٩)، مكتبة الكوثر، السعودية، الطبعة الثالثة (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

[3] - المصدر نفسه.

١-المعارضة.

٢-النقد العقلي.

٣-فحص المواد الكتابية (حبر وورق).

٤-اختبار الراوي.

١-المعارضة:

بدأ منهج المعارضة في وقت مبكر جدا، بداية من عهد الصحابة رضوان الله عنهم ثم تتالى على يد من بعدهم من علماء التابعين، وأتباعهم إلى وقت ازدهار حركة تدوين الحديث النبوي الشريف في الجوامع والمسانيد، والصحاح، وغيرها، وهذه بعض الأمثلة.

أ- في عهد الصحابة:

١- أبو بكر الصديق: جاءت الجدة إلى أبي بكر تلتمس ميراثها، فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئا، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكرك شيئا ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال: حضرت رسول الله يعطيها السدس فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة مثل ذلك فأنفذه لها أبو الصديق رضي الله عنه[١]. اهـ بتصرف

لهذا قال الحاكم النيسابوري: "أول من وقى الكذب عن رسول الله أبو بكر"[٢].

وقال الذهبي -رحمه الله-: "كان أبو بكر أول من احتاط في قبول الأخبار"[٣].

٢-عمر بن الخطاب: روى عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري: عن أبيه أن عمر مر عليه، وهو يساوم بمرط، فقال: ما هذا قال أريد أن أشتريه، وأتصدق به فاشتراه فدفعه إلى أهله، وقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما أعطيتموهن فهو صدقة" فقال عمر -رضي الله عنه- من يشهد معك؟ فأتى عائشة -رضي الله عنها- فقام من وراء الباب، فقالت: من هذا؟ قال: عمر قالت: ما جاء بك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن فهو صدقة قالت: نعم"[٤].

---

[١] - أخرجه الترمذي، كتاب الفرائض، باب ما جاء من ميراث الجدة (٤/٤١٩، رقم ٢١٠٠).

[٢] - الحاكم النيسابوري، المدخل إلى الإكليل (ص: ٤٦).

[٣] - شمس الدين الذهبي، تذكرة الحفاظ (١/ ٢) طبع دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ.

[٤] - البيهقي، السنن الكبرى (٤/١٧٨) طبع دار الفكر، بيروت، لبنان، دون تاريخ.

ب-في عهد التابعين:

إن منهج نقد الحديث النبوي الشريف مر بنقطة انعطاف بين عصر الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعين لهم بإحسان، وهذا التحول مبناه التوسع في أبواب النقد والمبالغة في الحيطة والحذر في تحمل الأحاديث وأدائها وأعظم سبب أدى إلى هذا هو وقوع الفتنة الكبرى، ودخول باب الرواية من هو ليس بأهل لها.

قال ابن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[1].

"ويبدو أنه منذ ذلك الوقت أيضا بدأ التفريق أول ما بدأ بين الصحابة والتابعين في قبول الرواية، وهو في الواقع تطور في منهج النقد، فإذا روى الصحابي، وقال: قال رسول الله ﷺأخذ بقوله ولو علمنا يقينا أنه لم يسمع ذلك الحديث من النبي ﷺمباشرة.

أما إذا قال التابعي: قال رسول الله ﷺاعتبر حديثه مرسلا، والمرسل من أنواع الحديث الضعيف بل أكثر من هذا إذا كان التابعي معروفا بالتدليس فإنهم يطالبونه بالتصريح بسماع الحديث من شيخه أما إذا لم يفعل بأن عنعن عد حديثه ذاك ضعيفا.

وبما أنه وجد منهج المعارضة كمنهج للنقد من عهد النبي ﷺفقد استعمل من الصحابة في عصرهم أحيانا لكنه كثر استعماله مع التابعين ومن بعدهم"[2].

قال أيوب السختياني (ت ١٣١هـ): "إذا أردت أن تعرف خطأ معلمك فجالس غيره"[3].

---

[1]- صحيح مسلم، المقدمة (ص: ٢٧/ رقم ٢٧/ ص: ١٠-١١).

[2]- د/ محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٥٩).

[3]- سنن الدارمي (١ ٥٣١).

نماذج لاستعمال التابعين منهج المعارضة:

١-معارضة ابن أبي مليكة رواية القاسم وعروة:

قال أحمد بن حنبل: "حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال أخبرنا أيوب عن ابن أبي مليكة، قال: قال لي: ألا تعجب حدثني القاسم عن عائشة أنها قالت: أهللت بالحج... وحدثني عروة أنها قالت: أهللت بعمرة ألا تعجب"[١].

٢-معارضة الزهري بين روايات عروة وابن المسيب والقاسم وغيرهم:

قال الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير وابن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله، عن حديث عائشة -رضي الله عنها- وبعض حديثهم يصدق بعضا".[٢]

٣-معارضة شعبة لرواية الحسن بن عمارة بمروياته هو:

قال شعبة لأبي داود: "ايت جرير بن حازم فقل له: لا يحل لك أن تروي عن الحسن بن عمارة فإنه يكذب.

قال أبو داود: قلت لشعبة: وكيف ذاك؟

فقال: حدثنا عن الحكم بأشياء لم أجد لها أصلا.

قال: قلت له: يأتي بشيء؟

قال: قلت للحكم أصلي النبي ﷺ على قتلى أحد؟ فقال: لم يصل عليهم.

فقال الحسن بن عمارة عن مقسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى عليهم، ودفنهم.

قلت للحكم: ما تقول في أولاد الزنا؟ قال: يصلى عليهم.

قلت: من حديث من يروى؟ قال: يروى عن الحسن البصري.

فقال الحسن بن عمارة: حدثنا الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي"[٣].

---

[١]-محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٦٠).

[٢]- أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهم بعضا (/ ٣١٩/ رقم ٢٦٦٨ فتح).

[٣] أخرجه مسلم/ المقدمة (ص: ١٦/ رقم ٧٤).

التوسع في استعمال منهج المعارضة:

وكما قد سبق بيانه أن منهج المعارضة يتزايد ويدق كلما تقدم الزمن، وكثرت الرواية، لهذا فقد ظهرت عدة أنواع من المعارضات.

يقول د/ محمد مصطفى الأعظمي: "إن المعارضة بين الروايات المختلفة لمعرفة الحديث الصحيح، وتمييز الصواب من الخطأ، ونقد الرجال وإنزالهم منازلهم الطبيعية بدأت من عهد النبي ﷺ، وترعرعت وتفرعت، واستعملت من قبل المحدثين النقاد كافة حتى أصبحت منهجهم العلمي في الأقطار، والأزمان كافة.

غير أن هذا المنهج توسع كثيرا بمرور الزمن، وتنوعت طرقه وأسبابه ونشأت في ظله مناهج أخرى للمقارنات..."[1]

أنواع المعارضة: ظهر بتجدد النقد كما سبق عدة معارضات منها:

١-معارضة روايات عدد من أصحاب رسول الله ﷺ بعضها ببعض.

٢-معارضة روايات محدث واحد في أزمنة مختلفة.

٣-معارضة عدد من التلاميذ لشيخ واحد.

٤-معارضة رواية المحدث ورواية أقواله أثناء الدرس.

٥-معارضة الكتاب بالذاكرة.

٦-معارضة بعرض الرواية على النصوص القرآنية[2].

وأضرب بعض الأمثلة لكل نوع لتزداد المسألة وضوحا وتبيانا:

١-معارضة روايات عدد من أصحاب الرسول ﷺ بعضها ببعض:

سبق ضرب بعض الأمثلة على هذا النوع سابقا في تصرفات أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في بعض القضايا، فلا داعي لتكراره.

---

[1] - محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٦٦).

[2] - المصدر نفسه (ص: ٦٧).

٢-معارضة روايات محدث واحد في أزمنة مختلفة:

المثال الأول: معارضة عائشة لروايات عبد الله بن عمرو:

قال عروة بن الزبير: "قالت لي عائشة: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو مار بنا إلى الحج فالقه فسائله فإنه حمل عن النبي ﷺعلما كثيرا، قال: فلقيته فسألته عن أشياء يذكرها عن رسول الله ﷺ.

قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال: "إن الله لا يترع العلم من الناس انتزاعا، ولكن يقبض العلماء، فيرفع العلم معهم، ويبقي في الناس رؤساء جهالًا يفتونهم بغير علم فيُضلون ويَضلون".

قال عروة: فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنظرته قالت: أحدثك أنه سمع النبي ﷺيقول هذا؟

قال عروة: حتى إذا كان قابل، قالت له: إن ابن عمروقد قدم فالقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم.

قال: فلقيته فسألته؛ فذكره لي نحو ما حدثني به في مرته الأولى، قال عروة: فلما أخبرتها بذلك، قالت: ما أحسبه إلا قد صدق أراه لم يزد فيه شيئا و لم ينقص"[1].

المثال الثاني: معارضة مروان بن الحكم لرواية أبي هريرة:

روى أبوالزعيزعة -كاتب مروان- أن مروان أرسل إلى أبي هريرة فجعل يسأله وأجلسني خلف السرير، وأنا أكتب حتى إذا كان رأس الحول دعا به فأقعده من وراء الحجاب فجعل يسأله من ذلك الكتاب فما زاد، ولا نقص، ولا قدم ولا أخر"[2].

المثال الثالث: معارضة إبراهيم النخعي لمرويات أبي زرعة:

قال عِمارة بن القعقاع، قال لي إبراهيم: "حدثني عن أبي زرعة فإني سألته عن حديث ثم سألته عنه بعد سنتين فما أخرم منه حرفا"[3].

---

[1]- أخرجه مسلم، كتاب العلم (ص: ١١٦٤/ رقم ١٤).

[2]- سير أعلام النبلاء (٢/٤٣١-٤٣٢).

[3]- نقله الأعظمي في منهج النقد عند المحدثين (ص: ٦٩) عن كتاب العلم (ص: ١٢٢) لأبي خيثمة.

٣-معارضة روايات عدد من التلاميذ لشيخ واحد:

-معارضة ابن معين لمرويات تلامذة حماد بن سلمة:

جاء يحيى بن معين إلى عفان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم: حدثني سبعة عشر نفسا عن حماد ابن سلمة فقال: والله لا حدثتك، فقال: إنما هو درهم، وانحدر إلى البصرة.

وجاء إلى موسى بن إسماعيل فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب من أحد؟ فقال: سمعتها على هذا الوجه من سبعة عشر نفسا، وأنت الثامن عشر فقال: وما تصنع بهذا؟ فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء منه، وقال واحد منهم خلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه"[١].

"وبهذا الطريق يصطاد ابن معين كما يقولون عصفورين بحجر واحد فإنه سيحكم في ضوء نتائجه على حماد بن سلمة لكن في الوقت ذاته يتمكن من الحكم على تلامذة حماد حسب درجات ضبطهم وإتقانهم"[٢].

٤-المعارضة أثناء الدرس بين رواية المحدث وأقرانه:

المثال الأول:

روى سفيان عن الزهري قال: أخبرني عروة عن عائشة أنه سمعها تقول "جاءت امرأة رفاعة القرضي إلى رسول الله ﷺ "فاعترض عليه الطلاب كما ينقل الحميدي[٣].. قيل لسفيان: فإن مالكا لا يرويه عن الزهري، إنما يرويه عن الميسور بن رفاعة، فقال سفيان لكنا قد سمعنا من الزهري كما قصصناه عليكم"[٤].

---

[١]- ابن حبان البُستي، كتاب المجروحين (١/٣٢).

[٢]-محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٦٩).

[٣]- هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي المكي أبو بكر ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة من العاشرة مات سنة ٢١٩هـ وقيل بعدها، من الطبقة ، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره، ينظر: ابن حجر العسقلاني. تقريب التهذيب (١/٤١٥ رقم ٣٠٥).

[٤]- الحميدي: المسند (١/١١٢-١١٣).

المثال الثاني:

روى ابن عيينة عن الزهري، فقال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سمع عائشة تقول: اختصم عند رسول الله ﷺ سعد بن أبي وقاص، وعبد بن زمعة في ابن أمة زمعة، فرأى رسول الله ﷺ شبها بينا بعتبة، وقال: هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش، واحتجي منه يا سودة.

فقيل لسفيان: فإن مالكا يقول، وللعاهر الحجر فقال سفيان: لكنا لم نحفظ عن الزهري، أنه قال في هذا الحديث"[1].

٥-معارضة الكتاب بالذاكرة أو معارضة كتاب بكتاب:

لقد كان للكتاب عند الأئمة دورا هاما في نقد المرويات، وغالبا ما كان الحكم له عند التعارض كما سبق بيانه في بعض الأمثلة وكما سيأتي تفصيله لأن الكتاب أتقن من حفظ الصدر وأسلم من الضياع، قال أحمد بن حنبل: "حدثونا قوم من حفظهم، وقوم من كتبهم فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن"[2]،وهذه بعض الأمثلة تدل على هذا:

المثال الأول:

روى سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة أنه قال: قال ابن مسعود –رضي الله عنه- ألا أصلي لكم صلاة الرسول ﷺ فصلى و لم يرفع يديه إلا مرة، وقال أحمد بن حنبل عن يحيى بن آدم قال: نظرت في كتاب عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب: ليس فيه ثم لم يعد، فهذا أصح لأن الكتاب أحفظ عند أهل العلم لأن الرجل يحدث بشيء فيرجع إلى الكتاب فيكون كما في الكتاب"[3].

المثال الثاني:

قال ابن مهدي: "لما حدث سفيان عن حماد عن عمرو بن عطية التيمي عن سليمان... قلت له: هذا حماد يروي عن ربعي بن حراش عن سلمان، قال: من يقول ذا... امضه. قال عبد الرحمن: فمكثت زمانا أحمل الخطأ على سفيان، حتى نظرت في

---

[1] - الحميدي، المسند(١/١١٧).

[2] - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي (١/٤٢).

[3] - البخاري، رفع اليدين (ص: ٩) ، وعنه الأعظمي في منهج النقد عند المحدثين (ص: ٧٢).

كتاب غندر عن شعبة، فإذا هو عن حماد عن ربعي بن خراش عن سلمان قال شعبة: وقد قال حماد مرة عن عمرو بن عطية التيمي عن سلمان فعلمت أن سفيان إذا حفظ الشيء لم يبال من خالفه"[١].

المثال الثالث:

سئل أحمد بن حنبل –رحمه الله– هل كان أبو الوليد ثبتا؟ فقال: لا ما كان كتابه منقوطا ولا مشكولا، ولكنه في حديث شعبة متقنٌ"[٢].

وهذا يبين قيمة الكتاب في نقد الحديث لأن أبا الوليد لما لم يعجم كتابه جعل من أحمد يشك في ضبطه وإتقانه.

يقول الأعظمي: "ومن هنا يتضح دور الكتاب في تصحيح الحديث وتضعيفه"[٣].

٦–معارضة الروايات بالنصوص القرآنية:

وقد كان للقرآن الكريم كذلك دور هام في نقد المرويات بعرضها عليه، ليرى مدى صحة الرواية، وهذه أمثلة على هذا.

المثال الأول:

روت فاطمة بنت قيس أنها طلقت ألبتة، فلم يجعل لها رسول الله ﷺ سكنى، ولا نفقة، فلم يأخذ بروايتها عمر، وقال: "لا نترك كتاب ربنا، وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا تدري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة"[٤].

قال الله عز وجل: ﴿ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾[٥].

---

[١] – ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، تقدمة المعرفة (١/٦٤-٦٥).

[٢] – الكفاية في علم الرواية (٣٦٥) وانظر عند الأعظمي في منهج النقد (ص: ٧٥).

[٣] – منهج النقد عند المحدثين (ص: ٧٥).

[٤] – أخرجه مسلم، باب المطلقة البائن لا نفقة لها (ص: ٦٤٢/ رقم ٤٦)، وأبوداود (٢/٦١٧/ رقم ٢٢٩٠) وانظر فتح الباري (٩/٤٨١) طبع إدارة البحوث العلمية للإفتاء والدعوة والإرشاد.

[٥] – سورة الطلاق (الآية ١).

والصحيح في هذه المسألة قول فاطمة بنت قيس –رضي الله عنها– أن المطلقة ألبتة لا سكنى لها ولا نفقة وهو مذهب ابن عباس، والحسن وعطاء والشعبي، وأحمد في إحدى الروايات عنه، والقاسم، وإسحق وأصحابه وداود وكافة أهل الحديث[1] والله أعلم.

المثال الثاني:

لما أصيب عمر دخل صهيب يبكي، ويقول: "وا أخاه، وا صاحباه، فقال عمر –رضي الله عنه–: يا صهيب أتبكي علي؟ وقد قال رسول الله ﷺ: "إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه" قال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت لعائشة –رضي الله عنها– فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله ﷺ أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله ﷺ قال: "إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه"[2] وقالت: حسبكم القرآن: "ولا تزر وازرة وزر أخرى"[3].

٢–النقد العقلي:

لقد اتهم المستشرقون وأذيالهم من المستغربين المحدثين بأن اهتماماتهم كانت موجهة في النقد إلى ظاهر الأسانيد، من تحقيق لمعرفة الراوي ومولده ووفاته ونسبته ودرجة توثيقه، وهم بمعزل عن إعمال العقل ولو روى هؤلاء الرواة ما يخالف العقل الصريح، ويدفعه المنطق السديد، وهذه الدعوى تجول في الأذهان عارية عن البرهان بل قد حكم المحدثون العقل الصريح في النقد بضوابط دقيقة تخفى على أذهان هؤلاء كما سيأتي:

قال أبو رية: "...فإن العلماء والأدباء لم يولوه ما يستحق من العناية، والدرس وتركوا أمره لمن يسمون رجال الحديث يتداولونه فيما بينهم، ويدرسون على طريقهم وطريقة هذه الفئة التي اتخذتها لنفسها قامت على قواعد جامدة، لا تتغير، ولا تتبدل فترى المتقدمين منهم، وهم الذين وضعوا هذه القواعد قد حصروا عنايتهم في معرفة رواة الحديث، والبحث على قدر الوسع في تاريخهم، ولا عليهم بعد ذلك إن كان ما يصدر عن

---

[1] – ينظر في هذا: الشوكاني، نيل الأوطار (٦/٣٤٠-٣٤١) والصنعاني، سبل السلام (٢/١١٢٧).

[2] – أخرجه البخاري، كتاب الجنائز. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببكاء أهله" (٣/١٩٤ رقم ١٢٨٨ فتح).

[3] – سورة النجم (الآية / ٣٧).

هؤلاء الرواة صحيحا في نفسه أوغير صحيح معقولا أوغير معقول إذ وقفوا بعلمهم عندما يتصل بالسند فحسب، أما المعنى فلا يعنيهم من أمره شيء.."[1].

والدعاوى إن لم تقيموا عليـــ***ها بينات أبناؤها أدعياء

والثابت خلاف هذه المدعاة القائمة على الاتهام دون ما حجة أو برهان وقد رد علماء الحديث على هذه الفرية، وصنيع الأئمة قديما في نقدهم يدفع هذه الشبهة.

قال عبد الرحمن المعلمي –رحمه الله-: "ولكن هل راعوا العقل في قبول الحديث وتصحيحه؟ أقول: نعم راعوا ذلك في أربعة مواطن:

١-عند السماع ٢-وعند التحديث ٣-وعند الحكم على الرواة ٤-وعند الحكم على الأحاديث.

فالمتثبتون إذا سمعوا خبرا تمتنع صحته أو تبعد لم يكتبوه و لم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكروه مع القدح فيه، وفي الراوي الذي عليه تبعته"[2].

وقال الخطيب البغدادي –رحمه الله- في كتابه الكفاية: "باب وجوب إخراج المنكر والمستحيل من الأحاديث" وفي الرواة جماعة يتسامحون عند السماع، وعند التحديث لكن الأئمة بالمرصاد للرواة، فلا تكاد تجد حديثا بيّن البطلان، إلا وجدت في سنده واحدا أو اثنين أو جماعة قد جرحهم الأئمة، والأئمة كثيرا ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلا عن خبرين أو أكثر، ويقولون للخبر الذي تمتنع صحته أو تبعد "منكر" أو "باطل" ويجد ذلك كثيرا في تراجم الضعفاء، وكتب العلل، والموضوعات والمتثبتون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه وينقدوه حديثا حديثا، أما تصحيح الأحاديث فهم به أعنى، وأشد احتياطا، نعم ليس كل من حكي عنه توثيق أو تصحيح متثبتا، ولكن العارف الممارس يميز هؤلاء من أولئك"[3]

---

[1] – أبورية، مصابيح السنن (ص: ٠٤) نقله عنه المعلمي في الأنوار الكاشفة (ص: ١٢).

[2] – الأنوار الكاشفة، (ص: ١٤).

[3] – الكفاية في علم الرواية (ص: ٦٠٢).

وقال أيضا: "والأخبار كلها على ثلاثة أضرب، فضرب منها يعلم صحته، وضرب منها يعلم فساده، وضرب منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر.

...وأما الضرب الثاني، وهو ما يعلم فساده فالطريق إلى معرفته أن تكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها، والأدلة المنصوصة فيها... أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة، أو أجمعت الأمة على رده، أو يكون خبرا عن أمر من أمور الدين يلزم المكلفين علمه، وقطع العذر به، فإذا ورد ورودا لا يوجب العلم من حيث الضرورة أو الدليل علم بطلانه"[١]

وقال في موطن آخر: "ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة الفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به، وإنما يقبل فيما لا يقطع به ما يجوز ورود التعبد به كالأحكام التي تقدم ذكرنا لها، مما نذكره"[٢]، وليس من هذه النصوص إلا التصريح بتحكيم العقل في النقد وبالضوابط التي نص عليها –رحمه الله–.

وقال ابن أبي حاتم –رحمه الله–: "تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره فإن يغلف عنه في الحمرة والصفا علم أنه مغشوش، ويعلم جنس الجوهر بالقياس، إلى غيره فإن خالفه في الماء، والصلابة علم أنه زجاج، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة"[٣]وليس هذا إلا تحكيما للعقل.

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله–: "وذلك أن يستبدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله أو يخالف ما هو أثبت، وأكثر دلالات بالصدق منه"[٤]، وليس هذا إلا تجويز للعقل، ولكن ليس معنى هذا أن يكون العقل هو الأصل في النقد كما هو منهج المتكلمين والمعتزلة، وإنما يراعي حسب ترتيب قواعد النقد وبضوابط محصورة، وإلا لأدى هذا إلى التشكيك في غالب السنة كما وقع في هويتها

---

[١] – الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص: ٥٠-٥١).

[٢] – المصدر نفسه (ص: ٦٠٥-٦٠٦).

[٣] – الجرح والتعديل، تقدمة المعرفة (١/٣٥١).

[٤] – الرسالة (ص: ٣٩٩).

المستشرقون وأذيالهم من المستغربين، وهذه بعض النماذج التطبيقية تبين كيف كان المحدثون يردون حديثا ولو كان إسناده جيدا إذا كان يخالف المعقول الصريح.

المثال الأول:

قال الذهبي –رحمه الله-: "محمد بن علي بن الوليد السلمي البصري عن العدني، ومحمد بن عبد الأعلى وعنه الطبراني وابن عدي.

روى البيهقي حديث الضب من طريقه بإسناد نظيف ثم قال البيهقي : الحمل فيه على السلمي هذا، وصدق البيهقي"[1].

المثال الثاني:

وقال الذهبي –رحمه الله- أيضا: "محمد بن الفضل البخاري الواعظ عن حاشد بن عبد الله روى بإسناد نظيف مرفوع، قيام الليل فرض على حامل القرآن" فكذا فليكن الكذب"[2].

فرغم أن الإسناد نظيف إلا أن الذهبي استنكره لمخالفة المعقول الصريح في أن حجم التكاليف يتكافأ فيها البشر إلا ما ورد فيه الفرق كبعض الأحكام المختصة بالنساء دون الرجال، ويخالف المنقول الصحيح بأن هذا الحكم ليس واجبا إلا على النبي ﷺ وأما غيره فهو في حكم الندب.

ولهذا تجد العلماء يقولون: صحة الإسناد لا يلزم منها صحة المتن"[3]، "وثقة الراوي شرط في الصحيح وليست موجبه"[4].

وهنا لفتة وجب التنبيه عليها، وهي أن المحدثين راعوا تحكيم العقل في مواطن محصورة، ومعايير دقيقة، و لم يفتحوا لعقولهم عنان التحكيم في كل النصوص لأن هذا منهج المتكلمين والمعتزلة الذين أدى بهم هذا المنهج إلى التشكيك في أحاديث اتفق المتقدمون، والمتأخرون على صحتها كأحاديث نزول عيسى عليه السلام، وخروج المهدي وغيرها، كما أنهم قبلوا من الأحاديث ما يعرف العام والخاص أنه باطل.

---

[1] - المغني في الضعفاء (٢/٣٥١/ رقم ٥٨٤٠).

[2] - المغني في الضعفاء (٢/٣٥١/ رقم ٥٨٤٠).

[3] -ينظر مقدمة ابن الصلاح(ص٢٢) مع التقييد والإيضاح.

[4] – ابن القيم تهذيب سنن أبي داود (٣/٢٧٣) مطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري

يقول عبد الرحمن المعلمي -رحمه الله-: "هذا وقد عرف الأئمة الذين صححوا الأحاديث أن منها أحاديث تنقل على بعض المتكلمين ونحوهم لكنهم وجدوها موافقة للعقل المعتد به من الدين مستكملة شرائط الصحة الأخرى، وفوق ذلك وجدوا في القرآن آيات كثيرة توافقها أو تلاقيها أو هي من قبيلها قد ثقلت هي أيضا على المتكلمين وقد علموا أن النبي ﷺ كان يدين بالقرآن ويقتدي به فمن المعقول جدا أن يجيء في كلامه نحو ما في القرآن من تلك الآيات"[1] اهـ

وقد قرر هذه المسألة تقريرا بديعا شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- فقال: "والناس في هذا الباب طرفان:

طرف من أهل الكلام ونحوهم ممن هو بعيد عن معرفة الحديث، وأهله لا يميز بين الصحيح فيشك في صحة أحاديث أو في القطع بها مع كونها معلومة مقطوعا بها عند أهل العلم به.

وطرف ممن يدعي اتباع الحديث، والعلم به كلما وجد لفظا في حديث قد رواه ثقة، أو رأى حديثا بإسناد ظاهره الصحة، يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحته حتى إذا عارض الصحيح أخذ يتكلف له التأويلات الباردة أو يجعله دليلا في مسائل العلم، مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط وكما أن على الحديث أدلى يعلم بها أنها صدق، وقد يقطع بذلك، فعليه أدلة يعلم بها أنه كذب، ويقطع بذلك"[2].

٣-فحص المواد الكتابية (حبر وورق):

وقد كان من منهج الأئمة كذلك في اكتشاف ضبط الراوي فحص المواد الكتابية من حبر وورق، حتى أنواع الخطوط لأنهم كانوا بمعرفة تامة حتى بأشكال خطوط رواة الحديث فيعرفون الأحاديث الأصول من الدخيلة من الوراقين أو الملقنة إلى غير ذلك.

قال د/ محمد مصطفى الأعظمي: "وفي إثبات صحة الأصول ينظر المؤرخ أحيانا إلى نوع الحبر والورق،والخط المستعمل في كتابة وثيقة ما،وربما يتراءى لبعض الباحثين أن

---

[1] - الأنوار الكاشفة (ص ١٥).

[2] - ابن تيمية، مقدمة أصول التفسير (ص: ٦٧) تحقيق فوزي أحمد زمرلي، دار ابن حزم بيروت، لبنان. الطبعة الثانية (١٤١٧ هـ-١٩٩٧م) والنص في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٣).

هذا المنهج جديد، وخاص بالمؤرخين، لكن الأمر ليس كذلك، بل قد تنبه إليه المحدثون منذ اثني عشر قرنا"[١].

وهذه بعض الأمثلة التي تؤكد هذا:

المثال الأول:

قال زكريا بن يحيى الحلواني: "رأيت أبا داود السجستاني قد جعل حديث يعقوب بن كاسب، وقايات على ظهور كتبه، فسألته عنه فقال: رأينا في مسنده أحاديث أنكرناها فطالبناه بالأصول فدافعنا ثم أخرجها بعد فوجدنا الأحاديث في الأصول مغيرة بخط طري، كانت مراسيل فأسندها وزاد فيها"[٢].

المثال الثاني:

قال ابن عدي: محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي كتبت عنه أخرج لنا نسخة قريبا من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل ابن موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إلى أن ينتهي إلى علي والنبي ﷺ كتاب أخرجه إلينا بخط طري على كاغد جديد فيها مقاطيع، وعامتها مسندة مناكير... وفيها أخبار ما يوافق متونها متون أهل الصدق، وكان متهما في هذه النسخة"[٣].

المثال الثالث:

قطن بن إبراهيم القشيري النيسابوري، قال عنه الذهبي: "إنما نالوا منه بروايته عن حفص بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مرفوعا: "أيما إهاب دبغ فقد طهر، يقال: إنه سرقه من محمد بن عقيل، فطالبوه بأصله، فأخرج جزء وقد كتبه على حاشيته فتركه مسلم"[٤].

---

[١]- محمد مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٩٨).

[٢]- العقيلي، كتاب الضعفاء (٤/٤٤٦-٤٤٧) تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، دون تاريخ.

[٣]- شمس الدين الذهبي، المغني في الضعفاء (٢/٣٦٨/ رقم ٥٩٥٠).

[٤]- شمس الدين الذهبي، ميزان الاعتدال (٣/ ٣٩٠-٣٩١).

٤-اختبار الراوي:

وقد توسع نقد الأئمة -رحمهم الله- لتحقيق الضبط حتى إلى اختبار الراوي بشتى الأساليب، وقد لخصها المعلمي -رحمه الله- فيما يلي:

الأولى: النظر إلى حال الراوي في المحافظة على الطاعات، واجتناب المعاصي وسؤال أهل المعرفة به.

قال الحسن بن صالح بن حي[1]: "كنا إذا أردنا أن نكتب عن الرجل سألنا عنه، حتى يقال: أتريدون أن تزوجوه؟"[2].

الثانية: أن يحدث أحاديث عن شيخ حي، فيسأل ذلك الشيخ عنها.

مثاله: قول شعبة: قال الحسن بن عمارة: حدثني الحكم عن يحيى الجزار، عن علي سبعة أحاديث، فسألت الحكم عنها؟ فقال ما سمعت منها شيئا"[3].

الثالثة: أن يحدث عن شيخ قد مات، فيقال للراوي، متى ولدت؟ ومتى لقيت هذا الشيخ؟ وأين لقيته؟ ثم يقابل بين ما يجيب به، وبين ما حفظ من وفاة الشيخ الذي روى عنه، ومحل إقامته، وتواريخ تنقله.

مثاله: ما جاء عن غفير بن معدان أن عمر بن موسى بن وجيه حدث عن خالد بن معدان، قال غفير: فقلت له: في أي سنة لقيته؟ قال: في سنة ثمان وخمسين ومائة، في غزاة أرمينية"[4] قلت: اتق الله يا شيخ ! لا تكذب، مات خالد سنة أربع وخمسين ومائة، أزيدك أنه لم يغزو إرمينية ! !"

الرابعة: أن يسمع من الراوي، أحاديث عن مشايخ قد ماتوا، فيعترض هذه الأحاديث على ما رواه الثقات عن أولئك المشايخ، فينظر هل الفرد هذا الراوي بشيء، أو خالف، أو زاد ونقص؟ فتجدهم يقولون في الجرح: "ينفرد عن الثقات بما لا يتابع عليه"، "في حديثه مناكير"، "يخطئ ويخالف"... ونحو ذلك.

---

[1] - الذهبي، سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٦١).

[2] - الخطيب البغدادي، الكفاية (ص: ١٥٥).

[3] - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (٣٤٧/٧).

[4] - أرمينية: بكسر أوله ويفتح، وسكون ثانيه، وكسر الميم وياء ساكنة وكسر النون وياء خفيفة مفتوحة اسم لصقع عظيم واسع في جهة الشمال، والنسبة إليها أرمني، وقيل هي نوعان أرمينية الصغرى وأرمينية الكبرى وبعضهم أوصلها إلى أربعة مناطق، معجم البلدان (١٥٩/١-١٦١).

الخامسة: أن يسمع عن الراوي عدة أحاديث، فتحفظ أو تكتب ثم يسأل عنها بعد مدة، وربما كرر السؤال مرارا لينظر أيغير، أو يبدل، أو يزيد، أو ينقص[1]، وبعض هذه الأنواع من الاختبار يندرج ضمن بعض الأنواع من المعارضة، وقد سبق بيانها بأمثلتها.

المطلب الثالث- مراتب الرواة بالنسبة للضبط:

من المعلوم أن الراوي لا يحتج بحديثه حتى يكون عدلا ضابطا لما يرويه بحيث يقل الوهم والخطأ أمام ضبطه وإتقانه، ولكن هذه الحالة تختلف باختلاف المدارك والاستعدادات بين الرواة لهذا كان الضبط درجات ومراتب عند أئمة الحديث، وكتب الثقات، والضعفاء وما شاكلها تشهد على هذا.

قال ابن رجب الحنبلي -رحمه الله-: "إن الرواة يتقسمون إلى أربعة أقسام:

أحدها: من يتهم بالكذب.

الثاني: من لا يتهم لكن الغالب على حديثه الوهم.

الثالث: من هو صادق ويكثر في حديثه الوهم، ولا يغلب عليه..

الرابع: الحفاظ الذين يندر أو يقل الغلط، والخطأ في حديثهم"[2].

أما القسم الأول فلا يدخل في هذا المبحث أصلا لأن الحديث الموضوع الذي رواه الكذاب أو المتهم لا يعتبر أصلا حديثا ولو كان ضعيفا إلا من باب التجويز اللغوي ليس إلا.

قال ابن الوزير (ت ٨٤٠هـ) -رحمه الله- معلقا على عبارة ابن الصلاح بأن الحديث الموضوع (هو شتى الأحاديث الضعيفة)[3]: "هذه العبارة لابن الصلاح، وسبقه إليها الخطابي، واستنكرت لأن الموضوع ليس من الحديث النبوي، إذ أفعل التفضيل إنما يضاف إلى بعضه وقد يجاب بأنه لم يرد بالأحاديث الأحاديث النبوية، بل أعم، وهو ما يتحدث به.."[4].

---

[1] - عبد الرحمن المعلمي، علم الرجال وأهميته (ص: ٢٢-٢٤).

[2] - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي (١/١٥٨-١٥٩).

[3] ينظر هذه العبارة في مقدمته (ص: ١٠٨) مع شرحه التقييد والإيضاح.

[4] ابن الوزير اليماني،تنقيح الأنظار في علوم الآثار(٢/٦٩) مع شرحه توضيح الأفكار للصنعاني،وينظر: ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (ص: ٣٥٧).

والحاصل أنه يمكن حصر الأقسام المذكورة إلى ثلاث مراتب على هذا الترتيب.

١-أهل الصدق والحفظ الذين يندر الخطأ والوهم في حديثهم، أويقل.

٢-من يقع الوهم في حديثهم كثيرا لكن ليس هوالغالب عليهم.

٣-من غلب على حديثه المناكير بغفلته وسوء حفظه.

أ- **حكم الاحتجاج بالقسم الأول:** وهم أهل الصدق والحفظ الذين يندر الخطأ والوهم في حديثهم.

قال ابن رجب الحنبلي: "وهؤلاء هم الثقات على الاحتجاج بهم" مع أنه لم يسلم من الغلط، والخطإ أحد من كبار الأئمة فضلا عن أصاغرهم، والكمال لا يكون إلا لله"[١].

قال الإمام الترمذي: "وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان، والتثبت عند السماع مع أنه لم يسلم من الخطإ والغلط كبير أحد الأئمة مع حفظهم"[٢].

وقال ابن معين: "من لم يخطئ فهو كذاب"[٣].

وقال عبد الله بن المبارك: "ومن يسلم من الوهم، وقد وهَّمت عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث"[٤].

وقال أحمد بن حنبل: "كان مالك من أثبت الناس وكان يخطئ"[٥].

ب- **حكم الاحتجاج بالقسم الثاني:**

وهم من يقع الوهم في حديثهم لكن ليس الغالب عليهم، قولان عند العلماء في هذه القضية

المذهب الأول: جواز الاحتجاج بهم وإليه ذهب سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن، والصحاح كمسلم بن الحجاج، وغيره وقد حدَّث ابن مبارك وابن مهدي، ووكيع من هذه الطبقة أيضا.

---

[١]- شرح علل الترمذي (١/١٥٨-١٥٩).

[٢]- المصدر نفسه (١/١٥٣).

[٣]- المصدر نفسه (١/١٥٩-١٦٠).

[٤]- المصدر نفسه.

[٥]- المصدر نفسه (١/١٥٩-١٦٠).

المذهب الثاني: عدم الاحتجاج بهم وإليه ذهب يحيى بن سعيد القطان[١].

قال ابن رجب –رحمه الله–: "وإلى طريقة يحيى بن سعيد القطان يميل على بن المديني وصاحبه البخاري"[٢].

بعض النماذج على هذا القسم:

مثل الحافظ ابن رجب الحنبلي –رحمه الله– بمثالين:

المثال الأول–عبد الله بن محمد بن عقيل:

قال: "ذكر الترمذي في أول كتابه عن البخاري أن أحمد ،وإسحاق ،والحميدي كانوا يحتجون بحديثه.

وقد صحح الترمذي حديثه، وقال ابن معين وغيره "لا يحتج به" وقال الجوزجاني: "عامة ما يروى عنه غريب" وتوقف عنه"[٣].

المثال الثاني–عاصم بن عبيد الله العمري:

قال فيه –رحمه الله–: "إن الترمذي يصحح حديثه في غير موضع والأكثرون أنه كان مُغَفَّلاً، يغلب عليه الوهم والغلط.

قال شعبة: "كان عاصم لو قلت له: من بنى مسجد البصرة؟ لقال: حدثني فلان عن فلان أن النبي ﷺ بناه."

وقال أيضا:" كان عاصم لو قلت له: رأيت رجلا راكبا حمارا لقال: حدثني أبي"[٤].

وقد توسع الأستاذ العتر في الدفاع عن الراويين وسبب استدلال الترمذي بهما بشيء من التفصيل لا بأس بنقله فقال: "وأما عاصم بن عبيد الله فقد قال فيه الحافظ ابن رجب في "شرح العلل": "الأكثرون ذكروا أنه كان مُغَفَّلاً يغلب عليه الوهم والغلط" اهـ وقد ضعفه مالك، وقال ابن حبان: "كثير الوهم فاحش الخطأ فترك" وقال أحمد: قال ابن عيينة: كان الأشياخ يتقون حديث عاصم ابن عبيد الله" وقال العجلي: "لا بأس به، وقال

---

[١]- ينظر هذه الأقوال في شرح علل الترمذي (١/١٠٥-١٠٩).

[٢]- المصدر نفسه (١/ ١٠٩).

[٣]- المصدر نفسه (١/٣٢٩).

[٤]- المصدر نفسه (١/٣٢٩).

الجزار: "في حديثه لين" وممن قوى أمره الحاكم فقد أخرج حديثه في "المستدرك على الصحيحين" وقال: "إلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم" فدل بذلك أنه صحيح عنده.

وقد صحح الترمذي حديثه في جامعه، فإنه أخرج له حديث عائشة أن النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون، وهو ميت"[1] وقال فيه: "حديث حسن صحيح".

والجواب أن تصحيح الحديث باعتبار ما تأيد من الشواهد الدالة على صحة معناه، فحديث عائشة قال عقبه الترمذي: "وفي الباب عن ابن عباس، وجابر وعائشة قالوا: "إن أبا بكر قبل النبي ﷺ وهو ميت"[2]. اهـ

وقد روى البخاري عن عائشة وابن عباس: أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد موته"[3].

قال الشوكاني: "لم ينقل أنه أنكر أحد من الصحابة على أبي بكر فكان إجماعا"[4] ومثل هذا لا يكون إلا بتوقيف من الشارع فلحديث أبي بكر حكم الرفع.

فهذه الآثار التي تدل على أن أبا بكر قبل النبي ﷺبعد موته تقوي تصحيح حديث عاصم وفقا لعادة الترمذي التي ذكرناها...

كذلك روى الحاكم في: "المستدرك" حديث عاصم ثم قال: "هذا حديث متداول بين الأئمة، وإلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم بن عبيد الله وشاهده الصحيح المعروف حديث عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله، وعائشة أن أبا بكر قبل النبي ﷺ وهو ميت"[5].

فالحكم بصحته لوروده من طريق آخر، وقد سبق ما قلناه في طريقة الترمذي، وعادته هذه.

لكننا نلاحظ أن التقوية هنا تدل على صحة المعنى الذي يفيده الحديث، لا سند الحديث فإذا لم يكن ثمة متابعات أخرى تقوي إسناد حديث عاصم فإنه يكون قد ارتفع للصحة بهذه الشواهد الصحيحة المؤيدة لمعناه"[6] اهـ

---

[1]- الحديث أخرجه الترمذي في سننه كتاب الجنائز، باب ما جاء في تقبيل الميت (٣/٣١٤/ رقم ٩٨٩) وابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في تقبيل الميت (١/٤٦٨/ رقم ١٤٥٦) وأحمد (٦/٤٣-٥٥-٢٠٦).

[2]- أبو عيسى الترمذي، السنن (٣/٣١٤-٣١٥)، وابن ماجه القزويني، السنن (١/٤٦٨).

[3]- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٥/١٤٣).

[4]- الشوكاني، نيل الأوطار (٤/٢٨).

[5]- الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، كتاب الجنائز باب تقبيل الميت (١/٦٨٧/ رقم ١٣٧٤).

[6] د-نور الدين عتر، الإمام الترمذي، الموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص: ٢٨٥-٢٨٧).

جـ- **حكم الاحتجاج بالقسم الثالث:** وهم من غلب على حديثهم الوهم ذكر الإمام الترمذي للعلماء في هذه المسألة قولين:

الأول: جواز الرواية عنهم حكاه عن سفيان الثوري لكن كلامه في روايته عن الكلبي يدل على أنه لم يكن يحدث إلا بما يعرف أنه صدق.

الثاني: الامتناع من ذلك ذكره عن أبي عوانة، وابن المبارك وحكاه الترمذي عن أكثر أهل الحديث من الأئمة، وقد ذكر الحاكم[1] المذهب الأول عن مالك والشافعي، وأبي حنيفة، واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبد الكريم أبي أمية، وفي حكايته عن الشافعي على روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى، وأبي داود سليمان بن عمر النخعي وغيرهما من المجروحين، وفي حكايته عن أبي حنيفة على روايته عن جابر الجعفي وأبي العطوف الجزري[2]...

وبعدها قال الحاكم: "وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين قرنا بعد قرن، وعصرا بعد عصر إلى عصرنا هذا، لم يخلُ حديث إمام من أئمة الفريقين عن مطعون فيه من المحدثين"[3].

والصحيح من هذه الأقوال هو الثاني وهذا لا ينافي تقريبا ما ذهب إليه الحاكم من كتابة بعض الأئمة لأحاديث بعض الضعفاء لأن ثمة فرقًا بين الكتابة عن الضعفاء ليعرف مخرج الحديث وبين الرواية عنهم.

قال ابن رجب الحنبلي –رحمه الله-: "وللأئمة في ذلك غرض ظاهر وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به عدل أو مجروح"[4] ثم في مكان آخر صرح –رحمه الله- بالفرق بين الكتابة والرواية عن الضعفاء فقال: "قلت فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته، فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها و لم يرووها"[5].

---

[1]- ينظر هذه الأقوال في شرح علل الترمذي (١/٨٧-٨٨).

[2]- المصدر نفسه

[3]- المدخل إلى الإكليل (ص: ٥٠).

[4]- شرح علل الترمذي (١-٨٩).

[5]- المصدر نفسه (١/ ٩٠).

١-روى الترمذي بإسناده عن الأثرم[١] قال: "رأى أحمد بن حنبل يحيى بن معين بصنعاء يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كلمه فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان، وتعلم أنها موضوعة ! فلو قال لك قائل، أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه ؟!"

فقال: "رحمك الله يا أبا عبد الله، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعده فيجعل بدل أبان ثابتا ويرويها عن ثابت عن أنس فأقول له: كذبت ! إنما هي عن معمر عن أبان، لا عن ثابت"[٢].

٢-وذكر أيضا من طريق أحمد بن علي الأبار[٣] قال: "قال يحيى بن معين: كتبنا عن الكذابين، وسجرنا به التنور، وأخرجنا به خبزا نضيجا"[٤].

٣-وكذلك أحمد بن حنبل خَرَّقَ حديث خلق ممن كتب حديثهم، ولم يحدث وأسقط من المسند حديث خلق من المتروكين لم يخرجه فيه مثل فايد أبي الورقاء، وكثير بن عبد الله المزني، وأبان بن أبي عياش وكان يحدث عمن دونهم في الحفظ[٥].

وقد يختلف النقاد في بعض الرواة من هذا القسم هل هومن غلب عليه الوهم والخطأ أم لا؟

نماذج على ذلك: مثل ابن رجب الحنبلي –رحمه الله– على هذا القسم بأربعة رواة أسوق للتمثيل راويين وهما، حكيم بن جبير الأسدي الكوفي، ومحمد بن عبيد الله العرزمي.

أما حكيم بن جبير الأسدي فقال عنه ابن رجب: "إنه كان قليل الحديث وله أحاديث منكرة، قال محمد بن عبد الرحمن العنبري عن عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن حكيم بن جبير فقال: "إنما روى أحاديث يسيرة، وفيها أحاديث منكرات"[٦].

---

[١]- هناك راويان يلقبان بالأثرم هما حكيم الأثرم البصري، فيه لين من السادسة تقريب التهذيب (١/١٩٥) وأبوبكر الأثرم تقريب التهذيب (٢/٥٥١).

[٢]- شرح علل الترمذي (١/٨٩).

[٣]- هوعمر بن عبد الرحمن بن قيس الأبار الكوفي نزيل بغداد وكان يحفظ وقد عمي، أخرج له البخاري وأهل السنن الأربعة، تقريب التهذيب (٢/٥٩/ رقم ٤٧٣)

[٤]- شرح علل الترمذي (١/٨٩).

[٥]- المصدر نفسه (١/٩٠).

[٦]- المصدر نفسه (١/٣٣٠).

وقال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه فقال: "كم روى؟ إنما روى شيئا يسيرا، وقال يحيى: وقد روى عنه زائدة، قلت ليحيى: من تركه قال: شعبة، قلت من أجل حديث الصدقة[1]؟ قال: نعم، ثم قال يحيى: نحن نحدث عمن دون هؤلاء[2]".

وقد احتج به أحمد في رواية عنه، وعضده بأن سفيان رواه عن زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، وقد أنكر ابن معين، وغيره حديث زبيد هذا، وقال ابن حبان في حكيم بن جبير: "كان غالبا في التشبع كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد لا يرضاه"، وخرج له ابن حبان حديث الصدقة وقال: "ليس له طريق يعرف، ولا رواية إلا من حديث حكيم بن جبير وحكيم هذا روى عنه الثوري، والأعمش وزائدة، وغيرهم، وتركه شعبة ويحيى وابن مهدي، وقيل: إن يحيى كان يحدث عنه"[3]

وقال الجرجاني: "هو كذاب"

وقد تقدم أن الترمذي حسن حديثه، وقال أحمد في رواية عنه في حديث الصدقة: "هو حسن" واحتج به.

وقال مرة في حكيم: "هو ضعيف الحديث مضطرب"

وقال ابن معين: "ليس بشيء".

وقال أبو زرعة: "في رأيه شيء، ومحله الصدق إن شاء الله تعالى".

وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث منكر الحديث له رأي غير محمود قال: وهو قريب من يونس بن حباب، وثوير بن أبي فاختة" وقال النسائي: "ليس بالقوي" وقال الدارقطني: "متروك"[4].

وأما محمد بن عبيد الله العرزمي الذي روى عنه شعبة وروى عنه سفيان أيضا، فهو ابن أخي عبد الملك بن أبي سليمان.. وكان شريك ينسبه إلى جده تدليسا فيقول: "نا محمد بن أبي سليمان، وقد تركه ابن المبارك، وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه.

---

[1] - أخرجه الترمذي، كتاب الزكاة، باب من تحل له الزكاة (٤٠-٤١/ رقم ١٤٩) طبعة أحمد شاكر -رحمه الله- ونص الحديث: "من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش، أو خدو خدوش، أو كدوح، قيل يا رسول الله وما يغنيه: قيل خمسون درهما أو قيمتها من الذهب" قال أبو عيسى: حديث ابن مسعود حديث حسن وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث" اهـ . والحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه كما قال أحمد شاكر -رحمه الله- اهـ.

[2] - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي (١/٣٣٠).

[3] - ابن حبان البستي، كتاب المجروحين (١/٢٤٦).

[4] - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي (١/٣٣١).

قال يحيى: "سألته؟ فجعل لا يحفظ، فأتيته بكتاب فجعل لا يحسن يقرأ !".

وقال وكيع: "هو رجل صالح، ذهبت كتبه فكان يحدث حفظا فمن ذلك أتي".

وقال ابن نمير: "هو رجل صدوق، ولكن ذهبت كتبه، وكان رديء الحفظ فمن ثم أنكرت أحاديثه"

وقال الفلاس والنسائي: "متروك".

قال ابن عدي: "عامة رواياته غير محفوظة" وقال ابن حبان: "كان صدوقا إلا أن كتبه ذهبت، وكان رديء الحفظ فجعل يحدث من حفظه، ويهم فكثر المناكير في رواياته"[1].

حتى بالنسبة إلى القسم الأولى الذي أخرج من باحث الضبط وهو المتهم بالكذب وقد يقع الخلاف بين النقاد حسبما يظهر لهم من أمره، مثاله: عكرمة مولى ابن عباس: "اتهمه بالكذب جماعة، منهم سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد وعطاء، وعلي بن عبد الله بن عباس ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم.

وأنكر ذلك جماعة آخرون، قال أيوب: لم يكن بكذاب و لم أكن أتهمه". ووثقه ابن أبي ذئب، وقال بكر المزني: "أشهد أنه صدوق ووثقه أيضا من الحفاظ يحيى بن معين وغيره، وخرج له البخاري في صحيحه.

وقال ابن عدي: "إذا روى عنه الثقات فهو مستقيم الحديث و لم و لم يمتنع الأئمة من الرواية عنه"[2]، وهذه الأمثلة كبيان للناقد بأن يتأنى في أحكامه، ويستقصي الموضوع من جميع جوانبه مع تطبيق قواعد الجرح والتعديل بميزانها والله أعلم.

الحكم على الرواة اجتهادي: ومما ينبغي معرفته أن الحكم على ضبط الرواة أمر اجتهادي على حسب ما يبدو للناقد من تتبع مرويات الراوي بالطرق المعروفة عند العلماء فقد يظهر شيء لناقد يخفى على الآخر لهذا تجد بعض التباين في مقالاتهم في بعض الرواة، وكتاب "ميزان الاعتدال" للذهبي، و"لسان الميزان" لابن حجر أكبر دليل على هذا.

---

[1] - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي (١/٣٣٥-٣٣٦) تحقيق د/ نور الدين عتر.

[2] - المصدر نفسه.

يقول الأستاذ خلدون الأحدب: "ومما ينبغي التنبه له أن قبول الناقد لراو من القسم الأول ربما يكون لما عرف من ضبطه ولحديث أهل بلد بذاتها دون غيرهم، وربما يكون القابل له لم يعتبر ما نسب إليه من تساهل، وربما يذهب الناقد إلى أن التساهل الذي رمي به ليس تساهلا مما يقدح بضبطه على عكس ما يراه ناقد آخر فيختلفان في قبوله، ورده، وفي تحديد القسم الذي يندرج تحته من القبول والرد"[1].

وقد مثل الحافظ الذهبي على مثل هذا بكلام ابن معين –رحمه الله– كلامه في أحمد بن صالح حافظ مصر فإنه تكلم فيه باجتهاده، وشاهد منه ما يلينه باعتبار عدالته لا باعتبار إتقانه، فإنه متقن ثبت ولكن عليه مأخذ في تيه وبأو[2]، وكان يتعاطاه، والله لا يحب كل مختال فخور، ولعله اطلع منه على حال في أيام شبيبة ابن صالح، فتاب منه أومن بعضه ثم شاخ، ولزم الخير فلقيه البخاري، والكبار واحتجوا به، وأما كلام النسائي فيه فكلام موتور لأنه آذى النسائي، وطرده من مجلسه فقال فيه: "ليس بثقة"[3].

---

[1] – أسباب اختلاف المحدثين (١/١٤٥) ط. الدار السعودية.

[2] –البأو: هو الفخر والتكبر، كما في منجد اللغة والأعلام.

[3] – سير أعلام النبلاء (١١/٣٨٢).

المبحث الثالث:

ضبط الكتاب ومخلاته

المطلب الأول-مفهوم الكتاب

المطلب الثاني-أهمية الكتاب

المطلب الثالث-كيفية ضبط الكتاب

المطلب الرابع-مخلات ضبط الكتاب

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث

ضبط الكتاب ومخلاته:

المطلب الأول- مفهوم الكتاب:

لغة: الكتاب مأخوذ من أصل كلمة (ك ت ب) تقول: كَتَبْتُهُ كَتْباً وكِتَابًا خطَّه أوكَتَبَهُ واكْتَتَبَهُ، واسْتَمْلاهُ كاستَكْتَبَهُ، والكتاب ما يُكتب فيه"[1].

اصطلاحا: لقد كان لكلمة كتاب عند المحدثين اعتبارات متباينة الألفاظ لكنها كلها تصب في قالب واحد لهذا: نرى المحدثين يستعملون عدا كلمتي الكتاب، والصحف بعض الكلمات الأخرى مثل: الدفتر، والكراسة، والديوان، والطومار، والدرج، وغير ذلك.

أما الكلمات مثل الدفتر، والكراسة، والديوان، والكتاب والصحف فهي في الواقع تدل على شيء مسطح للمواد الكتابية مشابه في الشكل الخارجي لكتبنا الحالية"[2].

فهذه الأنواع كلها أوصاف للكتاب وليست تعريفا، وقد عرف الفيروز آبادي الكتاب في التعريف اللغوي المذكور أعلاه بقوله: "الكتاب ما يكتب عليه" فهذا التعريف لا يتأتى على صناعة الحدود والتعاريف لأنه جامع لكل شيء يكتب عليه كالجدار والصخرة العظيمة، أو وجه جبل صخري وهذه بالاتفاق لا تسمى كتابا لأنها غير متناولة ولا يمكن الانتقال بها، أو حفظها وقد بحثت عن تعريف اصطلاحي للكتاب في بعض الكتب فلم أحصل عليه لهذا فقد اضطررت إلى إنشاء تعريف من عندي وهو"الكتاب هو كل مادة تصلح للكتابة عليها سهلة التناول، والحفظ والانتقال بها".

فقيد (كل مادة) يدخل فيها كل المواد من ورق، وعظام، وحجر أملس، وغيرها.

وقيد (يصلح للكتابة عليها) تخرج بعض المواد الغير صالحة للكتابة كالمائعات أو الدقيق أو غيرها.

---

[1] - الفيروز أبادي، القاموس المحيط (ص: ٦٥) مادة (ك ت ب).

[2] - دراسات في علوم الحديث (٢/٣٧٥).

وقيد (يمكن تناولها وحفظها والانتقال بها) يخرج بها ما كتب على الجدران أو صخرة عظيمة أو على سطوح الجبال. والله أعلم.

المطلب الثاني-أهمية الكتاب:

لقد كان للكتاب الأهمية القصوى في جلاء بعض الغوامض والأبحاث من علوم الحديث، وحتى في تعليل المرويات لهذا اهتم المحدثون قديما، وحديثا بجمع النسخ، وتحصيلها، والتحاكم إليها عند الاختلاف كما سبق بيانه في فصل ضبط الكتاب على ضبط الصدر.

يقول د/ بكر أبو زيد: "على الرغم من أن معرفة النسخ والصحف، لم تأخذ نوعا مستقبلا من أنواع علوم الحديث، إلا أنها لم تخل في بحثه في عدد من الأنواع والمباحث هي:

١-معرفة العالي.

٢-أصح الأسانيد وأضعفها.

٣-معرفة قبائل الرواة.

٤-من روى عن أبيه عن جده.

٥-كيفية الرواية للنسخة والرواية منها.

٦-طرق التحمل.

٧-معرفة المدرج.

٨-معرفة الموضوع.

٩-معرفة المقلوب"[1].

ولا يهمنا من هذا النوع إلا ما تعلق بموضوع الضبط، وهذه بعض النماذج على بعض هذه الأنواع:

---

[1] بكر أبو زيد. معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص: ٣٨).

١-النسخ وأصح الأسانيد وأضعفها[١]:

وقد كان للنسخ كذلك الحظ الأوفر في بيان أصح الأسانيد وأضعفها قال ابن حجر -رحمه الله-: "لم يتعرض الصنف أي [ابن الصلاح] للكلام على أوهى الأسانيد، كما تكلم على أصح الأسانيد مع أن الحاكم قد ذكر الفصلين معا، وتبعه أبو نعيم فيما خرجه على كتابه، والأستاذ أبو منصور البغدادي، وأورده الشيخ تقي الدين القشيري في "الاقتراح" وغير واحد ممن تأخر عنه، وليس هو عريا عن الفائدة، بل يستفاد من معرفته ترجيح بعض الأسانيد على بعض، وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح"[٢].

وقد ذكر الحاكم -رحمه- أوهي الأسانيد وأصحهاوهذه بعض منها.

قال رحمه الله: "أوهى أسانيد الصديق -رضي الله عنه-: صدقة الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر -رضي الله عنه- وأوهى أسانيد العمريين: محمد بن القاسم بن عبد الله بن عمر عن حفص بن عاصم بن عمر عن أبيه عن جده، فإن محمدا والقاسم وعبد الله لم يحتج بهم.

وأوهى أسانيد عائشة -رضي الله عنها-: الحارث بن شبل عن أم النعمان عن عائشة -رضي الله عنها..."[٣].

"وهذا الذي ذكره الحاكم وتبعه من ذكر عليه غالبه لا تنتهي نسخته إلى الوصف بالوضع، وإنما هو بالنسبة إلى اشتمال الترجمة على اثني فأزيد من الضعفاء، ووراء هذه التراجم نسخ كثيرة موضوعة، هي أولى بإطلاق أوهى الأسانيد.

كنسخ أبي هدبة إبراهيم بن هدبة، ويغنم بن سالم بن قنبر ودينار أبي مكيس، وسمعان وغير هؤلاء من الشيوخ المتهمين بالوضع كلهم عن أنس رضي الله عنه.

ونسخة يرويها بقية عن مبشر بن عبيد بن حجاج بن أرطأة عن الشيوخ ومبشر متهم بالكذب والوضع"[٤].

---

[١]- تكلم عليها أحمد شاكر الباعث الحثيث (ص: ٢١-٢٢).

[٢]- ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (ص: ١٧١).

[٣]- الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث (ص: ٥٧).

[٤]- ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (ص: ١٧٣).

أما بالنسبة لأصح الأسانيد، فلا ينبغي أن يحكم لكل حديث جاء من ذلك الطريق أنه صحيح، مطلقا، بل يجب تقييده بصحابي أو جهة معينة أو نسخ أو يبحث في درجة صحته كباقي الأحاديث.

قال أحمد شاكر –رحمه الله–: "الذي انتهى إليه التحقيق في أصح الأسانيد أنه لا يحكم لإسناد بذلك مطلقا من غير قيد، بل يقيد بالصحابي أو البلد، وقد نصوا على أسانيد جمعتها، وزدت عليها قليلا وهي:

-أصح الأسانيد عن أبي بكر: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن أبي بكر.

-وأصح الأسانيد عن عمر: الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عتبة عن ابن عباس عن عمر والزهري عن السائب ابن يزيد عن عمر.

-وأصح الأسانيد عن علي: محمد بن سيرين عن عَبيدة –بفتح العين– السلماني عن علي.

والزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي"[1].

٢-النسخ وطرق التحمل:

كان للأئمة –رحمهم الله– القدم الراسخة في معرفة طرق التحمل من إجازة ومناولة وكتابة، وسماع، وغيرها بواسطة النسخ والصحف الحديثية.

مثال: نسخة أو صحيفة جابر: وهذه الصحيفة رواها عنه سليمان اليشكري، وقد صحح بعض الأئمة هذه الصحيفة باعتبار طرق وضعفها آخرون باعتبار طرق أخرى والسبب في ذلك هو تباين طرق التحمل لهذه الصحيفة، فمن تحملها بوجه مقبول قبل وإلا ردت روايته على الصناعة الحديثية.

[1]- الباعث الحثيث (ص: ٢١-٢٢).

قال عبد الله بن محمد بن عقيل[١]: "كنت أنطلق أنا ومحمد بن علي أبو جعفر[٢]، ومحمد بن الحنفية إلى جابر بن عبد الله فنسأله عن سنن رسول الله، وعن صلاته؟ فنكتب عنه، ونتعلم منه"[٣].

هذا في عموم ما كتب عنه أم في خصوص الصحيفة فقد كتبها عنه سليمان بن قيس اليشكري (ت قبل ٨٠هـ).

قال ابن حجر –رحمه الله–: "وقال أبو حاتم: جالس جابرا وكتب عنه صحيفة..."[٤]

وقد روى عن سليمان بن قيس هذه الصحيفة جمع من الرواة عنه بعد وفاته لأنهم وجدوها عند امرأته، وكانت أمه قد قدمت به فروى وأخذ عنه.

قال ابن أبي حاتم، وعنه بنحوه ابن حجر: "سمعت أبي يقول: جالس سليمان اليشكري جابرا فسمع منه، وكتب عنه صحيفة فتوفي، وبقيت الصحيفة عند امرأته، فروى أبو الزبير، وأبو سفيان والشعبي عن جابر، وهم قد سمعوا عن جابر، وأكثره من الصحيفة[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم؛ قال: أخبرنا أبو بشر؛ قال: قلت لأبي سفيان: مالي لا أراك تحدث عن جابر كما يحدث سليمان اليشكري؟ قال: إن سليمان كان يكتب، وإني لم أكن أكتب"[٦]

وقال الخطيب البغدادي –رحمه الله–: "إن همام بن يحيى قال؛ قدمت أم سليمان اليشكري بكتاب سليمان، فقرئ على ثابت وقتادة وأبي بشر، والحسن ومطرف فرووها كلها، وأما ثابت فروى منها حديثا واحدا"[٧].

---

[١] – هو عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أمه زينب بنت علي صدوق حديثه لين، توفي بعد سنة (١٤٠هـ) تقريب التهذيب (١/٤٤٧-٤٤٨) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف.

[٢] – أبو جعفر هو محمد بن علي بن زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي الملقب "بالباقر" كان ناسكا عابدا توفي سنة (١١٤هـ)، من الطبقة ، ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (٥/٢١٢).

[٣] – الرامهرمزي، المحدث الفاصل (ص: ٣٧١) ، والخطيب البغدادي، تقييد العلم (ص: ١٠٥-١٠٦).

[٤] – ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (٢/٤١٧/ رقم ٣٠٣٥).

[٥] – ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل (٤/١٣٦/ رقم ٥٩٦).

[٦] – بكر أبو زيد، معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص ١٥٣).

[٧] – الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص: ٥٠٦).

وقال الترمذي: "عن سليمان التيمي* ؛ قال: ذهبوا بصحيفة جابر بن عبد الله إلى الحسن البصري فأخذها أو قال: فرواها وذهبوا بها إلى قتادة فرواها، وأتون بها فلم أروها، رددها"[1].

وفي طبقات ابن سعد: "كانوا يرون أن مجاهدا يحدث عن صحيفة جابر"[2].

وجاء في ترجمة إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن منبه الصنعاني.

قال ابن معين: ثقة، رجل صدق، والصحيفة التي يرويها عن وهب عن جابر ليست بشيء، وإنما هو كتاب وقع إليهم و لم يسمع وهب من جابر شيئا.

قال المربي: قد روى ابن خزيمة في: صحيحه عن الذهلي عنه عن إبراهيم بن عقيل عن وهب؛ قال: هذا ما سألت جابر بن عبد الله (فذكر حديثا) قال: فهذا إسناد صحيح، وفيه رد على من قال: إنه لم يسمع من جابر، وصحيفة همام عن أبي هريرة مشهورة، ووفاته قبل وفاة جابر فكيف يستنكر سماعه منه، وكانا جميعا في بلد واحد ! !

قلت أي ابن حجر: "أما إمكان السماع؛ فلا ريب فيه ولكن هذا في همام، فأما وهب الذي وقع فيه البحث؛ فلا ملازمة بينهما، ولا يحسن الاعتراض على ابن معين بذلك الإسناد فإن الظاهر أن ابن معين كان يغلط إسماعيل في هذه اللفظة عن وهب: "سألت جابرا" أو الصواب عنده "عن جابر" والله أعلم"[3].

ومعمر بن راشد الصنعاني (ت ١٥٤هـ) يحدث عن "صحيفة جابر"؛ كما في "جامعه" (١٨٣) من المجلد (١١) من مصنف عبد الرزاق"[4].

وفي ترجمة جعفر بن إياس ابن أبي وحشية اليشكري أبو بشر (ت ١٢٤هـ).

قال ابن حجر: "وقال ابن معين: طعن عليه شعبة في حديثه عن مجاهد؛ قال: من صحيفة"[5].

---

* - هو ابن طرخان البصري أبو المعتمد ثقة عابد مات سنة ١٤٣هـ من الطبقة الرابعة ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب (١/٣٦٢).

[1] - الخطيب البغدادي، الكفاية (ص ٥٠٦).

[2] - ابن سعد، الطبقات (٥/٤٦٧).

[3] - ابن حجر، تهذيب التهذيب (١/ص: ٢٥٨/ رقم ٥٧٤).

[4] - بكر أبو زيد، معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص: ١٥٥).

[5] - ابن حجر، تهذيب التهذيب (٢/٢٣٢/ رقم ١٠٩١).

فالحاصل مما سبق ما يلي:

١-أن صحيفة جابر، ويقال: "كتاب" كتبها عنه روايته سليمان بن قيس اليشكري؟

٢-هذه الصحيفة نسبت إلى الصحابي جابر -رضي الله عنه- فهل كتبها أم هي من محفوظاها أملاها فكتبها عنه سليمان بن قيس اليشكري؟

أما أن جابر كتبها فلم يتم الوقوف على شيء من ذلك بخصوصه وأما كتابة سليمان بن قيس اليشكري لها، فهذا ثابت من النقول المتقدمة وغيرها.

٣-هذه "الصحيفة" وقعت لجماعة من الرواة رواية كتاب وعلى اصطلاح المحدثين (وجادة) أي لم ليسمعوها من سليمان بن قيس اليشكري مشافهة، وإنما أخذوها من كتابه بعد وفاته كما تقدمت النقول بذلك قريبا وعدهم اثنا عشر راويا.

١-ثابت بن مسلم البناني مولاهم

٢-أبومحمد البصري.

٣-الجعد بن دينار اليشكري أبوعثمان الصيرفي.

٤-الحسن بن أبي الحسن يسار البصري.

٥-طلحة بن نافع.

٦-عامر بن شراحيل الشعبي.

٧-قتادة بن دعامة السدوسي.

٨-مجاهد بن جبر.

٩-أبوالزبير المكي.

١٠- مطرف بن عبد الله الشِّخِّير.

١١- معمر بن راشد.

١٢- وهب بن منبه[1].

[1]- معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص: ١٥٨-١٦٠).

٤-هؤلاء الذين رووا هذه الصحيفة رواية كتاب، أو رواية صحيفة.

منهم من سمع من جابر -رضي الله عنه-؛ مثل قتادة وأبي الزبير، وأبي سفيان، والشعبي، ومطرف ومجاهد.

ومنهم من لم يسمع من جابر -رضي الله عنه- مثل الحسن البصري، وجعفر بن إياس، ومعمر.

فمن ثبت سماعه من جابر إلى روايته: صحيفة فإن لروايته مزيد قوة على غيرها، ولكن يحكم على كل إسناد بما تقتضيه قواعد أصول الحديث والله أعلم.

٣-النسخ ومعرفة المقلوب (المعلول):

قال ابن حجر -رحمه الله-: "وأما القلب في المتن فكمن يعمد إلى نسخة مشهورة بإسناد واحد فيزيد فيها متنا أو متونا ليست منها كـ:

نسخة معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة -رضي الله عنهما- زاد فيها جماعة عدة أحاديث ليست منها، منها القوي والسقيم وقد ذكر جلها الدارقطني في غرائب مالك"[1].

والأولى لهذا المثال أن يساق في قسم المدرج لأن الزيادة في المتن أو الإسناد تتعلق به بخلاف القلب فقد يكون وهما من الراوي.

قال د/ بكر أبو زيد: "هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- وكان ذكرهما في المدرج أولى لدخول هذه الزيادة في حد المدرج والله أعلم"[2].

٤ ـ مراتب النسخ:

لقد كان للنسخ الحديثية التشابه الشامل مع الأحاديث من حيث إسنادها، وطرق تحملها وآدائها، إلا أنها تفرق في كونها عبارة عن مجموعة أحاديث تحويها صحيفة أو نسخة تتشابه باعتبار إدراجها في باب واحد، أو باعتبارها من مرويات شيخ واحد ولو

---

[1] - ابن حجر، النكت على ابن الصلاح (ص: ٣٧١-٣٧٢).

[2] - بكر أبو زيد، معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص: ٥١).

تنوعت مواضيع الأحاديث كنسخة وكيع بن الجراح عن الأعمش[1]، وعليه فقد كان للنسخ الشبه بالأحاديث من حيث مراتبها وهي على أربعة مراتب:

١-نسخ صحيحة ومنها ما هو من أصح الأسانيد.

٢-نسخ حسان.

٣-نسخ واهية، وفيها المعلولة بالقلب والإدراج وغيرها.

٤-نسخ موضوعة؟

نماذج على مراتب النسخ:

١-نسخ صحيحة: هناك عدة نسخ صحيحة يرجع إلى مظانها وأضرب على هذا النوع بمثالين:

أ-نسخة أبان بن ثعلب الكوفي[2]: (ت ١٤١هـ).

قال ابن عدي: "ولأبان أحاديث ونسخ، وأحاديثه عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وهو من أهل الصدق في الروايات، وإن كان مذهبه مذهب الشيعة، وهو معروف غي الكوفيين، وقد روى نحوا وقريبا من مائة حديث"[3] اهـ.

ب-نسخة وكيع بن الجراح: بن مليح الرؤاسي (ت ١٩٧هـ)

له نسخة يرويها عن الأعمش

قال د/ بكر أبو زيد: "وليست على نظام النسخ بإسناد واحد، نعم في آخره: وكيع عن الأعمش.

أما الأعمش فعن جماعة هم: أبو ظبيان حصين بن جندب، أبو صالح ذكوان السمان، مجاهد بن جبر، عن جماعة من الصحابة عن ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي سعيد لهذا صارت تسميته عند بعضهم باسم: "حزء وكيع" وهذا أليق، ولعل إطلاق نسخة من باب التجوز، أو بالنظر إلى آخر الإسناد.."[4].

---

[1] - سيأتي ذكرها بشيء من التفصيل.

[2] - هو أبان بن ثعلب الربعي الكوفي، ثقة تكلم فيه للتشيع توفي سنة ١٤١هـ، ينظر تقريب التهذيب (١/٣٠/ ١٥٧).

[3] - ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (١/٣٨) وينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (١/٨٦/ رقم ١٦٦) دار الفكر.

[4] - أبو زيد، معرفة نسخ و تصحيف الحديثة (ص: ٢٥٧).

روى هذه النسخة عن وكيع بن الجراح إبراهيم بن عبد الله العبسي القصار[١]، وروى عن القصار ثلاثة من تلامذته، هم:

١-علي بن عبد الرحمن بن ماتي، ومن طريقه رواها الذهلي، وابن حجر، وقال ابن حجر في هذه الرواية، "في رواية ابن ماتي أيضا ثلاثة أحاديث عن القصار عن غير وكيع لم تدخل في رواية العطار أيضا.

٢-وأبو عمرو الحسن بن علي بن الحسن بن العطار، ومن طريقه وصلت إلى المحقق[٢] النسخة (أ) كما رواها من طريقه الحافظ ابن حجر، وذكر أنه سمع هذه النسخة من شيخين له وساق الإسناد وقال: سوى ستة أحاديث من النسخة سقطت في هذه الرواية وهي مع ذلك نازلة بدرجة.

٣-وأبو عبد الله أحمد بن حامد بن مخلد بن سهل القطان، ومن طريقه، وصلت إليها المحقق النسخة (ب) وفيه زيادة نص رقم (٢٠) وفيه ٧ أحاديث زائدة من غير وكيع[٣].

توثيق نسبة هذا الجزء: يقول عبد الرحمن الفريوائي: "ثبت هذا الكتاب أنه للإمام وكيع، بالأسانيد الثابتة إليه في النسختين الخطيتين وبالسماعات الموجودة عليها بما لا يترك أي مجال للشك في نسبته إليه"[٤].

وقد استخدم غير واحد من الأعلام هذه النسخة بأسانيدهم إلى الإمام وكيع بن الجراح ومنهم على سبيل المثال:

١-الإمام البيهقي[٥] (ت ٤٥٨) في سننه الكبرى، "والأسماء والصفات" و "المدخل إلى السنن"[٦].

---

[١]- هو إبراهيم بن عبد الله بن عمر بن أبي الخيري أبو إسحاق العبسي الكوفي القصار، سمع وكيع بن الجراح، وهو خاتمة أصحابه وجعفر بن عون، وعبيد الله بن موسى وطائفة حدث عنه علي بن عبد الرحمن بن ماتي، وقاسم بن أصبغ وغيرهما وهو صدوق مات سنة (٢٧٩هـ) سير أعلام النبلاء (٣/٤٣-٤٤).

[٢]- وهو عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، وقد أجاد في تحقيق هذه النسخة وإخراجها.

[٣]- نسخة وكيع عن الأعمش تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي (١٤) ط الدار السلفية الكويت، الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

[٤]- نسخة وكيع (ص ١٤)

[٥] المصدر نفسه (ص: ١٤).

[٦] منها الحديث رقم (٢-٣-٤-١٦-١٩) نقله البيهقي عن وكيع بإسناده.

٢-واستعمله الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) في كتابه: "الفقيه والمفقه" حيث روى بإسناده إلى وكيع حديثا[١].

وغيرهما من العلماء كابن تيمية -رحمه الله- (ت ٧٢٨هـ) وابن رجب الحنبلي وآخرين.

وصول هذه النسخة للذهبي:

قال في ترجمة ابن ماتي: "أبي الحسين علي بن عبد الرحمن بن عيسى ابن زيد بن ماتي، فقال: "وقع لنا من طريقه نسخة وكيع"[٢].

وصول النسخة لابن حجر العسقلاني:

وصلت هذه النسخة لابن حجر العسقلاني من عدة طرق، قال في "المعجم المفهرس" (٥٩٨-٦٠٠): "نسخة وكيع بن الجراح رواية القصار عنه، ثم رواية ابن ماتي عن القصار.

١-أخبرنا بها أبو هريرة ابن الذهبي[٣] إجازة أنا أبو الفتح محمد ابن عبد الرحيم بن النسر سماعا، أنا أبو محمد بن رواح، أنا السلفي[٤]، أنا محمد بن عبد السلام أنا أبو علي الحسن أحمد بن شاذان[٥] أنا علي بن عبد الرحمن بن ماتي[٦]، أنا إبراهيم بن عبد الله العبسي القصار ثنا وكيع به.

٢-النسخ الحسان: النسخ الحسان هي من جملة الأحاديث أو النسخ المقبولة، وأضرب عليها بمثالين:

أ-إبراهيم بن طهمان الخراساني: (ت ١٦٣هـ) له عدة نسخ يرويها عنه المحدثون منها:

---

[١]- انظر رقم (٢٦) من النسخة نفسها.

[٢]- الذهبي، سير أعلام النبلاء (٥٦٧/٥).

[٣]- هو عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن عثمان شهاب الدين ولد سنة (٧١٥هـ) وتوفي سنة (٧٩٩هـ) سمع مع والده أجزاء حديثية كثيرة" اهـ، شذرات الذهب (٣٦٥/٦).

[٤]- هو أبو طاهر السلفي المشهور، توفي سنة (٥٧٦هـ).

[٥]- هو البغدادي، مسند العراق كان صدوقا صحيح السماع ولد سنة (٣٣٩هـ) وتوفي سنة (٤٢٥هـ)، شذرات الذهب (٢٢٨/٣، ٢٢٩).

[٦]- هو أبو الحسين الكوفي المكاتب توفي ببغداد سنة (٣٤٧هـ) وله ثمان وتسعون سنة. شذرات الذهب (٣٧٥/٢).

نسخة يرويها عنه حفص بن عبد الله بن راشد السلمي (ت ٢٠٩هـ) ففي ترجمته من "تهذيب التهذيب"[١]: "روى عن إبراهيم بن طهمان نسخة" اهـ

ب-سليمان بن موسى الأسدي: الأسدي الأشدق، أبو أيوب: فقيه أهل الشام (ت ١١٥هـ) صدوق فقيه، في حديثه بعض لين وخولط قبل موته قبل قليل[٢].

له صحيفة قال عنها الذهبي -رحمه الله-: "وقال أبو مسهر[٣]: ثنا سعيد[٤]: حدثنا سليمان بن موسى "صحيفة" قد حفظها، فأعجبه، فقال له مكحول: أتعجب ! ما سمعت شيئا، فاستود عنه صدري إلا وجدته حين أريده"[٥]. اهـ

٣-النسخ الواهية والضعيفة:

أ-زياد بن أبي زياد: الجصاص الواسطي ضعيف من الخامسة له نسختان .

قال ابن عدي: "وزياد يروي عنه محمد بن خالد الوهبي الحمصي نسخة، وعند يزيد بن هارون نسخة.."[٦].

ب-صدقة بن عبد الله السمين: أبو معاوية القرشي (ت ١٦٦هـ) ضعيف.

قال ابن حبان: "...وهو يروي عن محمد بن المنكدر عن جابر نسخة موضوعة، ويشهد لها بالوضع من كان مبتدئا في هذه الصناعة، فكيف المتبحر فيها"[٧].

وتعتبر النسخة الضعيفة لكل من روى عن صدقة هذا.

٤-نسخ موضوعة:

أ-دليل بن عبد الملك الفزاري: من أهل حلب له نسخة موضوعة قال ابن حبان: "يروي عن السدي، روى عنه ابنه عبد الملك ابن دليل عنه عن السدي عن زيد بن أرقم نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الاحتجاج بدُليل"[٨].

---

[١] - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (٢/ ٤٠٣).

[٢] - ابن حجر، تقريب التهذيب، (١/٣٣١/ رقم ٥٠١).

[٣] - أبو مسهر هو عبد الأعلى بن مسهر الغساني، أبو مسهر الدمشقي (ت ٢١٨هـ) ثقة فاضل.

[٤] - هو سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي، ت ١٦٧هـ، ثقة إمام، سواد أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر لكنه اختلط.

[٥] - ابن عدي، الكامل في الضعفاء، (٣/١٠٤٦).

[٦] - ابن حبان، المجروحين، (١/٣٧٠).

[٧] - الذهبي، ميزان الاعتدال، ((٢/٢٨)، وابن حجر، لسان الميزان (٢/٤٣٢، ٤٣٣).

[٨] - ابن حجر، تهذيب التهذيب (٣/ ٨٦/ رقم ٢٠٣).

ب–عنبسة بن عبد الرحمن: بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي متروك رماه أبو حاتم بالوضع من الثامنة[١].

قال ابن حجر في ترجمة" أم سعد بنت زيد بن ثابت الأنصارية": "...وأخرج ابن منده نسخة تشتمل على عدة أحاديث قال: أخبرنا علي بن محمد بن نصر: حدثنا محمد بن أيوب حدثنا عتبان بن مالك: حدثني عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن أم سعد؛ قالت: كان رسول الله يأمر بدفن الدم إذا احتجم" وذكر أربعة أحاديث به، ثم قال: "وعنبسة بن عبد الرحمن من المتروكين" وشيخه محمد بن زاذان المدني: "متروك من الخامسة"[٢].

المطلب الثالث: كيفية ضبط الكتاب:

يكون ضبط الكتاب عند المحدثين بطرق ثلاث:

الأولى: من حيث ذاته ومظهره الخارجي حيث يعجم بنقطه وشكله بتقنيات الكتابة التي كانت عندهم.

الثانية: مقابلة الكتاب بغيره بعد مجلس الإملاء، ومقارنته إما بنسخة الشيخ أو بنسخة المتحملين مثله وهذا غالبا ما يكشف بعض الأخطاء أثناء الكتابة سقطت إما غفلة أو نسيانا أو تصحيفا.

قال ابن الصلاح –رحمه الله-: "ثم إن على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رووه شكلا، ونقطا يؤمن معها الالتباس، وكثيرا ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه، وتيقظه وذلك وخيم العاقبة "وإعجام الكتاب يمنع من استعجامه وشكله يمنع من إشكاله"[٣].

لهذا قال الإمام الأوزاعي: "نور الكتاب إعجامه"[٤].

---

[١]– ابن حجر، تقريب التهذيب (٢/٨٨/رقم ٧٨٣).

[٢]– ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٤٣٧/ ١٢٩٣).

[٣]– ابن الصلاح، المقدمة (ص: ١٦٢) مع التقييد والإيضاح.

[٤]– الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص: ٦٠٨).

وقد أشار ابن الصلاح –رحمه الله– إلى مسالك كيفية الضبط فأوصلها إلى تسعة وهي:

١–ينبغي أن يكون اعتناؤه من بين ما يلتبس بضبط الملتبس من أسماء الناس أكثر فإنها لا تستدرك بالمعنى، ولا يستدل عليها بما قبل وبعد.

٢–ويستحب في الألفاظ المشكلة أن يكرر ضبطها في متن الكتاب ثم يكتبها قبالة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة لأن ذلك أبلغ في إبانتها...

٣–يكره الخط الدقيق من غير عذر يقتضيه روينا عن حنبل ابن إسحاق قال: رآني أحمد بن حنبل وأنا أكتب خطا دقيقا فقل: لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك".

٤–يختار له في خطه التحقيق دون المشق[١] والتعليق، بلغنا عن ابن قتيبة قال: قال عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–: "شر الكتاب المشق، وشر القراءة الهذرمة، وأجود الخط أبينه".

٥–كما تضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي أن تضبط المهملات غير المعجمة بعلامة الإهمال لتدل على عدم إعجامها.

والعلماء في هذا مختلفون فمنهم من يتركها مهملها ومنهم من يضع علامات تحتها ليعرف إهمالها.

٦–لا ينبغي أن يصطلح مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره فيوقع غيره في حيرة.

٧–ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دارة تفصل بينهما وتميز وقد ثبت هذا عن بعض الأئمة.

٨–يكره له في مثل عبد الله بن فلان بن فلان أن يكتب عبد في آخر السطر والباقي في أول السطر.

٩–ينبغي له أن يكتب الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ في كل حديث ولا يسأم، ولا يكتب مكانها (ص) أو (صلعم) لأن ذلك من سوء الأدب مع النبي ﷺ "[٢].

---

[١] المشق سرعة في الطعن والضرب أو السوط والأكل، وفي الكتابة مد حروفها، القاموس المحيط (ص: ١١٩٢).

[٢] مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٦٦) مع التقييد والإيضاح.

الثالثة–ضبط الكتاب بالمذاكرة والمقارنة:

من منهج الأئمة ورواة الحديث بعد سماعهم، وكتبهم للأحاديث إما مقارنتها ومقابلتها بنسخة الشيخ أو نسخة أقرانه من السامعين وهذا لتصويب الأخطاء الواقعة أثناء الكتابة.

قال ابن الصلاح –رحمه الله–: "على الطالب مقابلة كتابه بأصل سمعه، وكتاب شيخه الذي يرويه وإن كان إجازة"[١].

روي عن ابن عبد البر ويحيى بن أبي كثير، والأوزاعي قالا: "من كتب و لم يعارض كان كمن خرج من المخرج و لم يستنج"[٢].

وقال عروة بن الزبير لابنه هشام: "كتبت؟ قال نعم قال: عرضت كتابك؟ قال: لا: قال: لم تكتب"[٣]

علاوة على هذا فقد كانوا يعقدون مجالس المذاكرة لترسيخ حديث رسول الله ﷺ في الصدر إما جماعة أو أفرادا، وقد بدأ هذا المنهج من عهد النبي ﷺ وهذه بعض النماذج التي تؤكد هذا.

١–قال أبو هريرة: "إني لأجزئ الليل ثلاثة أجزاء فثلث أنام وثلث أقوم، وثلث أتذكر أحاديث رسول الله ﷺ"[٤].

٢–وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "تذاكروا هذا الحديث لا ينفلت منكم، فإنه ليس مثل القرآن مجموع محفوظ وإنكم إن لم تذاكروا هذا الحديث ينفلت منكم..."[٥].

٣–وقال ابن مسعود: "تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكرته"[٦].

---

[١]– ابن الصلاح، المقدمة، (ص ١٦٦).

[٢]– الرامهرمزي، المحدث الفاصل، (ص ٥٤٤).

[٣]– المصدر نفسه.

[٤]– الدارمي، السنن (٨٢/١).

[٥]– الدارمي، السنن (١٤٧/١) و الخطيب البغدادي ، شرف أصحاب الحديث (ص: ٩٥).

[٦]– الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث (٩٤) والدارمي، السنن (١٥٠/١) والحاكم، المستدرك (٢٨٧/١).

مذاكرة التابعين للأحاديث:

وقد ورث التابعون هذا المنهج على أصحاب رسول الله ﷺ وهذه بعض الأمثلة على ذلك.

١-قال عطاء: "كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا فإذا خرجنا من عنده، تذاكرنا حديثه فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث"[١].

٢-وروى الأوزاعي: عن ابن شهاب الزهري أنه قال: "آفة العلم النسيان وترك المذاكرة"[٢].

المطلب الرابع-مخلات ضبط الكتاب:

يخرم ضبط الراوي إذا كان كتابا بأحد ثلاثة أمور هي:

١-عدم إعجام الكتاب.

٢-رواية فرع لم يقابل بأصل.

٣-التساهل في التحمل والآداء.

وهذا بيانها بندا بندا:

١-عدم إعجام الكتاب: إذا لم يعجم راو الحديث كتابه كان هذا قدحا في ضبطه خاصة إذا كان اعتماده عليه في الرواية دون الاعتماد على الذاكرة، وقد أنكر أئمة الحديث على من يتهاون في إعجام كتابه وردوا روايته.

قال الأوزاعي: "نور الكتاب إعجامه"[٣].

وقد فسر الرامهمزي معنى الإعجام فقال: "أي نقطه أي يبين التاء من الياء والحاء من الخاء.

قال: "والشكل تقييد الإعراب"[٤].

---

[١] - الدارمي، السنن (١/١٤٩).

[٢] الدارمي السنن (رقم ١٥٠).

[٣] سبق تخريجه، المحدث الفاصل (ص: ٦٠٨).

[٤] - الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والراعي (ص: ٦٠٨).

وسئل أحمد بن حنبل: "هل كان أبو الوليد ثبتا؟ فقال: لا ما كان كتابه منقوطا ولا مشكولا، ولكنه في حديث شعبة متقن

وقال مرة: أتقن حديثه شعبة"[١].

وهذا بين في اعتبار الكتاب في تصحيح الآثار وتعليلها.

٢-رواية فرع لم يقابل بأصل:

وكذلك من روى من أصل لم يصحح أو يقابل كان هذا قادحا في روايته، وهنلك أمثلة منها:

١-سبق ما روي عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول: كتبت؟ فقال: نعم، قال: عرضت كتابك قلت: لا، قال: "لم تكتب"[٢].

وطريقة المقابلة إما تكون بأصل الشيخ أو مع أقرانه من السامعين.

٢-أسند الخطيب البغدادي عن الأخفش قال: "إذا نسخ الكتاب و لم يعارض، ثم نسخ و لم يعارض خرج أعجميا"[٣].

٣-قال محمد بن عمران الكاتب فيما أذن أن ترويه عنه، قال: ثنا محمد ابن مخلد قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن مسلم بن واره يقول: "أنتم أهل بلد ينظر إليكم، يجيء رجل يسألني في أحاديث وأنتم لا تنظرون فيها ثم تكتبونها، لا أحل لمن لم ينظر في الكتاب أن ينسخ منه شيئا أو نحو هذا الكلام حفظته عن ابن واره"[٤].

٤-وأسند محمد بن كرامة العجلي قال: سمعت أبا نعيم يقول: "إذا رأيت كتاب صاحب الحديث مشججا يعني كثير التغيير فأقرب به من الصحة"[٥].

٣-التساهل في التحمل والآداء: وقد أخرت هذا النوع لأنه يشمل ضبط الصدر والكتاب فكان وسطا بينهما ليشملهما معا، وضابطه أنه:

---

[١] - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص: ٣٥٦) بمعناه وانظر: محمد الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين (ص: ٧٥).

[٢] -سبق في المحدث الفاصل (ص: ٥٤٤) والكفاية في علم الرواية (ص: ٣٥٠).

[٣] - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية (ص: ٣٥١).

[٤] المصدر نفسه، (ص: ٣٥٢).

[٥] المصدر نفسه، (ص: ٣٥٨).

أ-من عرف منه التساهل في مجلس السماع كالسهو والنوم لا يقبل منه روايته، وقد يستثنى من هذا الأصل بعض الحالات كالنعاس الخفيف الذي لا يضر، ولا يختل معه فهم الكلام وحفظ العبارات وبالأخص من الإمام الفطن، فقد كان الحافظ أبو الحجاج المزي[1] ربما ينعس في حال إسماعه، ويغلط القارئ أو يزِلّ فيبادر بالرد عليه"[2].

ب-قد يوجد في طباق السماع التنبيه على نعاس السامع أو المستمع فربما كان ذلك في حق من جهل حاله أو علم بعدم الفهم[3].

ومن التساهل كذلك في التحمل والأداء تحمل الحديث بإحدى طرائق التحمل التي كانت في حيز الهجران عند أئمة الحديث في مرحلة الرواية، والتلقي بالأسانيد وعليه لزم معرفة طرائق التحمل والخلاف المنقول بين الأعلام في حجية العمل ببعضها دون الآخر.

ولهذه الوجوه في التحمل والأداء: "صلة قوية بالهدف الأساسي لهذا العلم أي معرفة المقبول والمردود ومن أوجه ذلك:

١-أنها تعرفنا الطريقة التي حمل بها الراوي حديثه الذي نبحثه فنعلم هل هي صحيحة، أو فاسدة وإذا كانت فاسدة فقد اختل أحد شروط القبول في الحديث، وربما كان الوجه الذي حمل به الراوي حديثه مما اختلف فيه، فمن اعتبره قبل حديثه ومن حكم بفساده رده.

٢-أن الراوي إذا تحمل الحديث بطريقة دنيا من طرق التحمل ثم استعمل فيه عبارة أعلى كأن يستعمل فيما تحمله بالإجازة (حدثنا) أو(أخبرنا) كان مدلسا، وربما اتهمه بعض العلماء بالكذب بسبب ذلك، وهذا عند الجمهور الذين لا يجيزون استعمال التحديث أو الإخبار في الإجازة، مثل أحمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندي [4] اتهم في أحاديثه الكثيرة عن محمد بن نصر المروزي[5]، وإنما هو تدليس حصل على إجازة منه، وصار يستعمل صيغة

---

[1]- هوجمال الدين يوسف بن عبد الرحمن الحلبي المولد الدمشقي الدار والمنشأ المزي بكسر الميم وتشديد الزاي المكسورة نسبة إلى المزة قرية بدمشق المتوفى سنة (٧٤٠هـ) بدار الحديث الأشرفية من دمشق من تصانيفه تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف اهـ، الرسالة المستطرفة (ص: ١٦٨).

[2]- فتح المغيث (٣٨٤/١) وعنه د/ عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل (١١٢).

[3]- المصدر نفسه (٣٨٤/١).

[4]- هوأحمد بن محمد بن إبراهيم بن حازم أبويحيى السمرقندي، الكرابيسي عن محمد بن نصر المروزي وابن خزيمة وعنه الإدريسي وقال: اتهم في إكثاره عن ابن نصر له بالإجازة بما صح عنده عنه، لسان الميزان (٣٥٨/١).

[5]- محمد بن نصر المروزي الفقيه أبوعبد الله ثقة حافظ إمام جبل من كبار الثانية عشر له كتاب: "السنة" ومؤلفات أخرى توفي سنة ٢٩٤هـ، تقريب التهذيب (٢١٢/٢/ رقم ٧٦٧).

حدثنا ونحوها، وهذا تدليس عند جمهورهم، وكذا استحق بن راشد[1] الجزري كان يطلق حدثنا في الوجادة فسلكوه في عداد المدلسين"[2]

وقد حصر علماء الحديث طرق الأخذ والتلقي للرواية في ثمانية طرائق هي:

١-السماع، ٢-العرض، ٣-الإجازة، ٤-المناولة، ٥-المكاتبة، ٦-الإعلام، ٧-الوصية، ٨-الوجادة.

وهذه الوجوه منها المتفق على الأخذ به ومنها دون ذلك وعلى ضوء مسالك أئمة الحديث وتطبيقاتهم تجد أن هذه الأوجه في مرحلة الرواية والأخذ بالأسانيد كانت تؤخذ على أضيق نطاق وهذا كله تحريا في ضبط حديث رسول الله ﷺ من الدخل، والريب، وإنما توسع من جاء بعدهم إبقاء سلسلة الأسانيد تبركا لشرف هذه الأمة عن غيرها بهذا الأصل العظيم كما سيأتي تفصيله إن شاء الله والآن هذه طرق التحمل ونصوص العلماء في الأخذ بها وعدمه.

أولا-السماع من لفظ الشيخ:

ترجم له البخاري -رحمه الله- بقوله: "باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا".

قال الحميدي: "كان عند ابن عيينة حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا واحد"[3]

واستدل -رحمه الله- على أنه لا فرق بين هذه الصيغ باستعمالات الصحابة لهذه الصيغ في باب السماع من النبي ﷺتنبيها على أنهم تارة يطلقون حدثنا، وأحيانا "أخبرنا" وساق بعض النماذج على ذلك منها:

١-قال ابن مسعود: "حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق".

٢-قال شقيق بن عبد الله: سمعت النبي ﷺ .

٣-قال حذيفة بن اليمان: "حدثنا رسول الله ﷺ حديثين".

ثم ساق حديث ابن عمر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:

---

[1]- إسحق بن راشد الجزري،أبو سليمان ثقة في حديثهعن الزهري بعض الوهم من السابعة مات في خلافة أبي جعفر المنصور (١/٥٧/ رقم ٣٩٣).

[2] -شمس الدين السخاوي، فتح المغيث، (١/٣٥٥).

[3]- أورده البخاري في كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبأنا (١/٢١).

"إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم فحدثوني ما هي؛ فوقع الناس في شجر البوادي، قال عبد الله، ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: "هي النخلة"[1].

قال ابن حجر –رحمه الله–: "فإن قيل: فمن أين تظهر مناسبة حديث ابن عمر للترجمة، ومحصل الترجمة التسوية بين صيغ الأداء الصريحة، وليس ذاك بظاهر في الحديث المذكور؟ فالجواب أن ذلك يستفاد من اختلاف ألفاظ الحديث المذكور، ويظهر ذلك إذا اجتمعت طرقه، فإن لفظ عبد الله بن دينار المذكور في الباب: "فحدثوني ما هي" وفي رواية نافع عند المؤلف في التفسير "أخبروني" وفي رواية عند الإسماعيلي؛ "أنبئوني" وفي رواية مالك عند المصنف في باب الحياء في العلم: "حدثوني ما هي؟" وقالوا فيها: "فقالوا: أخبرنا بها" فدل ذلك على التحديث والإخبار والإنباء عندهم سواء وهذا لا خلاف فيه عند أهل العلم بالنسبة إلى اللغة.

ومن أصرح الأدلة فيه قوله تعالى: "يومئذ تحدث أخبارها"[2]

وقوله: "ولا ينبئك مثل خبير"[3].

وأما بالنسبة إلى الاصطلاح ففيه الخلاف، فمن استمر على أصل اللغة، وهذا رأي الزهري، ورجحه ابن الحاجب في "مختصره" ونقل عن الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة ومنهم من رأى إطلاق ذلك حيث يقرأ الشيخ من لفظه، وتقييده حيث يقرأ عليه، وهو مذهب إسحاق بن راهويه، والنسائي، وابن حبان وابن منده وغيرهم ومنهم من رأى التفرقة بين الصيغ بحسب افتراق التحمل، فيخصون التحديث بما يلفظ به الشيخ، والإخبار بما يقرأ عليه، وهذا مذهب ابن جريج والأوزاعي والشافعي وابن وهب، وجمهور أهل المشرق ثم أحدث أتباعهم تفصيلا آخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ أفرد فقال: "حدثني" ومن سمع مع غيره جمع، ومن قرأ بنفسه على الشيخ أفرد فقال: "أخبرني" ومن سمع لقراءة غيره جمع، وكذا خصصوا الإنباء بالإجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه وكل

---

[1] – الحديث أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبأنا (٢١/١).

[2] – سورة الزلزلة (الآية/ ٤).

[3] – سورة فاطر (الآية/ ١٣).

هذا مستحسن، وليس بواجب عندهم وإنما أرادوا التمييز بين أحوال التحمل، وظن بعضهم أن ذلك على سبيل الوجوب، فتكلفوا في الاحتجاج عليه بما لا طائل تحته.

نعم يحتاج المتأخرون إلى مراعاة الاصطلاح المذكور لئلا يختلط لأنه صار حقيقة عرفية عندهم فمن تحول عنها احتاج إلى الإتيان بقرينة تدل على مراده، وإلا فلا يؤمن اختلاط المسموع بالمجاز بعد تقرير الاصطلاح، فيحمل ما يرد من ألفاظ المتقدمين على محمل واحد بخلاف المتأخرين"[1].

ثانيا–القراءة والعرض:

بوب البخاري –رحمه الله– على هذا الأصل بقوله: "باب القراءة والعرض على المحدث".

قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله–: "إنما غاير بينهما بالعطف لما بينهما من العموم، والخصوص لأن الطالب إذا قرأ كان أعم من العرض وغيره، ولا يقع العرض إلا بالقراءة لأن العرض عبارة عما يعارض به الطالب أصل شيخه معه أو مع غيره بحضرته فهو أخص من القراءة، وتوسع فيه بعضهم فأطلقه على ما إذا أحضر الأصل لشيخه فنظر فيه، وعرف صحته وأذن له أن يرويه عنه من غير أن يحدثه به أو يقرأه الطالب عليه.

والحق أن هذا يسمى عرض المناولة بالتقييد لا بالإطلاق ،وقد كان بعض السلف لا يعتدون إلاّ بما سمعوه من ألفاظ المشايخ دون ما يقرأ عليهم ،ولهذا بوب البخاري على جوازه ،وأورد فيه قول الحسن هو البصري **"لا بأس بالقراءة على العالم"** ،ثم أسند إليه بعد أن علقه وكذا ،ذكر عن سفيان الثوري ،ومالك موصولا أنهما سويا بين السماع من العالم والقراءة عليه ،وقوله "جائزا" وقع في رواية أبي ذر "جائزة" أي القراءة لأن السماع لا نزاع فيه"[2].

أما بدر الدين العيني –رحمه الله– فمذهبه أنه لا فرق بين القراءة، والعرض، وأنهما

---

[1]- فتح الباري (١/٢٨٠-٢٨١) ط دار أبي حيان.

[2]- المصدر نفسه (١/٢٢٧،٢٨٨)

متساويان، واعتمد على كلام الكرماني لأنه قال:" المراد بالعرض عرض القراءة بقرينة ما يذكر بعد الترجمة ثم قال:فإن قلت فعلى هذا التقدير لا يصح عطف العرض على القراءة لأنه نفسها قلت : العرض تفسير القراءة ومثله يسمى بالعطف التفسيري"[١]

لكن الظاهر من نصوص العلماء يتضح أن العرض له معنيان:

١-عرض قراءة

٢-عرض مناولة

قال الحاكم النيسابوري:"... وبيان العرض أن يكون الراوي متقناً فيقدِّمُ المستفيد إليه جزءاً من حديثه، أو أكثر من ذلك فيتناوله فيتأمل الراوي حديثه ،فإذا أخبره ،وعرف أنه من حديثه قال المستفيد :قد وقفت على ما ناولتنيه ،وعرفت الأحاديث كلها وهذه رواياتي عن شيوخي فحدث بها فقال جماعة من أئمة الحديث أنه سماع"[٢]

ثم ساق جماعة من العلماء من يقول بذلك من أهل المدينة ،ومكة ،والبصرة والكوفة،ومصر،وأهل الشام وخراسان ثم قال:"وقد رأيت أنا جماعة من مشايخي يرون العرض سماعا"[٣] اهـ

وذكر الحجة على ذلك ثم قال :"قد ذكرنا مذاهب جماعة من الأئمة في العرض فإنهم أجازوها على الشرائط التي قدمنا ذكرها ،ولو عاينوا ما عايناه من محدثي زماننا لما أجازوه فإن المحدث إذا لم يعرف ما في كتابه كيف يعرض عليه "[٤]، والعرض هنا يقصد به المناولة.

-وقال الخطيب البغدادي:"ذهب بعض الناس إلى كراهة العرض وهو القراءة على المحدث، ورأوا أنه لا يعتد بما سمع من لفظه ،وقال جمهور الفقهاء ،والكافة من أئمة العلم بالأثر إن القراءة على المحدث بمنزلة السماع منه في الحكم"[٥]

-وقال القاضي عياض (ت٥٤٤هـ) في سياق ذكره النوع الثاني من أصول الرواية وهو القراءة على الشيخ: "وأكثر المحدثين يسمونه "عرضا" لأن القارئ يعرض ما

١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري(٢/١٦،١٧) طبع دار الفكر .بيروت-دون تاريخ.

٢- معرفة علوم الحديث(١٧٦،١٥٧)

٣- المصدر نفسه (ص٢٥٨)

٤- المصدر نفسه (ص٢٥٩)

٥- الكفاية في علم الرواية(ص٣٢٠)

يقرؤه على الشيخ كما يعرض القرآن على إمامه ،وحكاه البخاري عن الحسن ،والثوري ومالك"[١].

والحاصل من صنيع البخاري –رحمه الله– أنه سوى بين القراءة والعرض من حيث الاستعمال، وأن العطف بينهما ليس هو للتنويع ،والمغايرة ،وإنما هو للتفسير كما حققه العيني–رحمه الله– وهذا من خلال الاستدلالات التي ساقها في هذا الباب على صحة القراءة وهي:

١–واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبيﷺ آلله أمرك أن تصلي الصلوات ؟ قال "نعم"

–قال البخاري: "فهذه قراءة على النبيﷺ أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه.

٢–واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون أشهدنا فلان، ويقرأ ذلك قراءة عليهم .

٣–ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ أقرأني فلان"[٢] .

فهذه النماذج ظاهر منها أنها في الاستدلال على جواز القراءة على العالم أو المحدث وبعدها ساق البخاري صنيع التعبير عن التحمل بالقراءة فقال: "حدثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال:"لا بأس بالقراءة على العالم، وأخبرنا محمد بن يوسف الفربري وحدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا عبد بن موسى عن سفيان قال: "إذا قرئ على المحدث فلا بأس أن يقول حدثني، قال وسمعت أبا عاصم يقول عن مالك عن سفيان القراءة على العالم وقراءته سواء"[٣].

ثالثا ورابعا–المناولة والمكاتبة:

وهي "إعطاء الشيخ الطالب شيئا من مروياته مع إجازته به صريحا أو كتابة"[٤]

والمناولة اعتبرها كثير من الأئمة سماعا خاصة إذا قرنت بالإجازة ،وهو مذهب مالك، والإمام البخاري–رحمهما الله–.

---

[١] – الإلماع لمعرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ص٧١)طبع مكتبة دار التراث القاهرة(١٣٨٩هـ–١٩٧٠م)تحقيق السيد أحمد صقر.

[٢] – فتح الباري(١/١٧٩)

[٣] – المصدر نفسه وانظر الكفاية في علم الرواية، ص٣٨٠–٣٨٣)

[٤] – شمس الدين السخاوي .فتح المغيث(٢ ١٠٠)تحقيق صلاح محمد عويضة.

ترجم البخاري في صحيحه عليها بقوله: "**باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان**"[١].

قال ابن حجر-رحمه الله-:" لما فرغ من تقرير السماع ،والعرض أردف ببقية وجوه التحمل المعتبرة عند الجمهور فمنها المناولة ،وصورتها أن يعطي الشيخ الطالب الكتاب فيقول له :هذا سماعي من فلان ، أو هذا تصنيفي فاروه عني ،وقد قدمنا صورة عرض المناولة ،وهي إحضار الطالب الكتاب ،وقد سوغ الجمهور الرواية بها ،وردها من رد عرض القراءة من باب أولى"[٢]

وللمناولة ثلاثة أنواع عند العلماء هي:

١-المناولة المقرونة بالإجازة مع التمكين من النسخة والرواية بها صحيحة عند الأئمة والمحدثين معظمهم.

٢- المناولة مع الإجازة من غير تمكين من النسخة يرى الفقهاء والأصوليون أنه لا تأثير لها، ولا فائدة؛ بينما شيوخ الحديث يرون أن لذلك مزية معتبرة.

٣-المناولة المجردة عن الإجازة أجازها طائفة من أهل العلم ،وصححوا الرواية بها وعابها غير واحد من الفقهاء، والأصوليين على من أجازها، وسوغ الرواية بها"[٣]

والأئمة النقاد-رحمهم الله- يعتبرون النوع الأول فقط هو بمنزلة السماع، وهو مذهب البخاري-رحمه الله-لقوله:" **وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان**"[٤]

قال ابن حجر-رحمه الله-: "قوله: "إلى البلدان" أي أهل البلدان، وذكر البلدان على سبيل المثال، وإلا فالحكم عام في القرى وغيرها ، والمكاتبة من أقسام التحمل وهو:أن يكتب الشيخ حديثه بخطه أو يأذن لمن يثق به بكتبه ،ويرسله بعد تحريره إلى الطالب، ويأذن له في روايته عنه، وقد سوى المصنف بينها وبين المناولة، ورجح قوم المناولة عليها لحصول المشافهة فيها بالإذن دون الكتابة وقد جوز جماعة من القدماء إطلاق الإخبار فيها ،والأولى ما عليه المحققون من اشتراط ذلك"[٥]

---

[١]- فتح الباري (١/١٨٥،١٨٦).

[٢]- المصدر نفسه

[٣]- ينظر معرفة علوم الحديث(ص٢٥٦وما بعدها)،مقدمة ابن الصلاح(ص١٥٣وما بعدها)،توضيح الأفكار٢/٣٣٣)

[٤]- فتح الباري (١/١٨٥،١٨٦)

[٥]- المصدر نفسه .

وقد قسم علماء الحديث المكاتبة قسمين:

١-المكاتبة المقرونة بالإجازة:وهي في الصحة ،والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة والرواية، والرواية بها صحيحة بلا خلاف.

٢-المكاتبة المجردة عن الإجازة: منعها بعض الفقهاء ،والأصوليين ،وأجازها أكثر المحدثين وهو المعمول به عندهم.[١]

حكم الطرق الأخرى عند أئمة الحديث:

سبق الكلام أن أئمة الحديث كانوا يستعملون طرق التحمل على أضيق نطاق وهذا كله من أجل ضبط سنة النبيﷺ وحفظها من الدَّخَل والتحريف لهذا كانوا يأخذون من طرق التحمل أقواها ويذرون أوهنها كالإعلام ،والوصية، والوجادة..

والإمام البخاري-رحمه الله لم يذكر بقية الطرق إلا لوهنها.

قال ابن حجر —رحمه الله-" لم يذكر المصنف من أقسام التحمل الإجازة المجردة عن المناولة،أو المكاتبة،ولا الوجادة، ولا الوصية ،ولا الإعلام المجردات عن الإجازة،وكأنه لا يرى بشيء منها ،وقد ادعى ابن منده[٢] أن كل ما يقول البخاري فيه:"قال لي.."فهي إجازة؛ وهي دعوى مردودة بدليل أني استقريت من المواضع التي يقول فيها في الجامع: "قال لي"،فوجدته في غير الجامع يقول فيها "حدثنا"والبخاري لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث فدل على أنها من المسموع لكن سبب استعماله لهذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه ،وما لا يبلغ والله أعلم."[٣]

وقد سبقه إلى هذا ابن رشيد السبتي (ت٧٢١هـ)فقال: "...وإنما اعتمد الناس منذ مدة متقدمة على الإجازة المطلقة ،والكتابة المطلقة توسعة لباب النقل ،وترحيبا بمجال الإسناد. لغرة وجود السماع على وجهه في هذه الأعصار بل قبلها بكثير، وتعذر الرحل في أكثر الأحوال، واعتمادا على أن الأحاديث لما صارت في دفاتر محصورة، وأمهات مصنفات مشهورة، ومرويات الشيوخ في فهارس مفهرسة قام ذلك عندهم مقام التعيين

---

[١] - مقدمة ابن الصلاح(ص١٥٨،١٥٧) مع التقييد ،والإيضاح.

[٢] - هو أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني ولد سنة ٣٣١هـ-حدث عن كثيرين وله تلامذة كثيرون،وله كتاب "الرد على الجهمية "توفي سنة ٤٧٠هـ .سير أعلام النبلاء(١٨/٣٤٩/رقم١٦٨)

[٣] - فتح الباري (١/١٨٨)طبع دار أبي حيان

الذي كان عند من مضى من السلف ،فاكتفى المجيزون بالإخبار الجملي ،واعتمدوا في البحث على التفصيل على المجاز، وإذا تأهل، فكانت رخصة أخذ بها الجماهير إبقاء لسلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة، ولله الحمد، والمنة، وإن كانت هذه ليست الإجازة المتعارفة عند التابعين، وتابعيهم كالحسن ابن أبي الحسن البصري، ونافع مولى ابن عمر وأبي بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة، ومجاهد بن جبر، وعلقمة بن قيس، وأيوب السختياني، وشعبة بن الحجاج، وغيرهم ممن لا يحصى كثرة، فإنما كانت تلك في الشيء المعين يعرفه المجيز والمجاز له أو مع حضور الشيء المجاز فيه."[1]

ثم قال: "هذا أجلى نص تجده في الإجازة لمتقدم معتمد من لفظ قائله، نعم نجد ألفاظا مطلقة مجملة غير مفسرة منقولة عنهم بالمعنى، أو ظواهر محتملة، وهذا كان دأب تلك الطبقة من الإجازة في المعين أو الكتابة له، وما أرى الإجازة المطلقة حدثت إلا بعد زمن البخاري حيث اشتهرت التصانيف، وفهرست الفهارس ،وإن كان بعضهم قد نقل الإجازة المطلقة عن ابن شهاب الزهري، وغيره فما أرى ذلك يصح."[2]

---

[1] - ابن رشيد الفهري .السنن الأبين (ص٧٥)تحقيق صلاح بن سالم المصراتي. طبع مكتبة الغرباء الأثرية.المدينة الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

[2] - المصدر نفسه(ص٨١).

المبحث الرابع

مخلات ضبط الصدر:

المطلب الأول سوء الحفظ

المطلب الثاني كثرة المخالفة

المطلب الثالث كثرة الوهم

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الرابع

مخلات ضبط الصدر:

تناثر ذكر مخلات ضبط الصدر في كتب المصطلح فمن ذاكر لبعضها، ومن مغفل لآخر، وقد جمعها بعضهم في خمسة وجوه[1] تخل بضبط الراوي وهي:

١-سوء الحفظ ٢-كثرة المخالفة ٣-كثرة الوهم ٤-شدة الغفلة ٥-فحش الغلط.

وإن كان بعض هذه الأوجه يدخل ضمنا في غيرها كـ: كثرة الوهم فهو نفسه فحش الغلط والعكس وقد يكون وجها ناتجا من غيره كالاختلاط الذي هو عبارة عن سوء الحفظ إذا طرأ في الكبر، وهذا بيانها بشيء من التفصيل:

المطلب الأول-سوء الحفظ

تعريفه: "والمراد به من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه"[2].

-وقال السخاوي: "الاختلاط فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال"[3].

وهو على قسمين:

١-ما كان ملازما للراوي:

يقول د- عبد العزيز عبد اللطيف -رحمه الله- : "فهذا يدور الحكم على حديثه بحسب ما تقتضيه قرائن الجرح والتعديل، وغيرها من القرائن، فقد توجد قرينة تقتضي تضعيفها.

ويوضح ذلك أن من كان صدوقا شيء الحفظ فقيه حديثه ضعف يزول يكونه أثبت من يروي عن شيخ معين إذا جاءت روايته عن ذلك الشيخ بطول ملازمته له وخبرته بحديثه"[4].

---

[1] - د-عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، (ص: ١١٢).

[2] - ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، تحقيق علي حسن الحلبي، (ص: ١٣٨).

[3] - شمس الدين السخاوي، فتح المغيث، (٣/٣٣١).

[4] - د-عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، ص: ١١٣.

٢- ما كان طارئا على الراوي:

قد يكون لكبره، أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه أو عدمها بأن كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء حفظه.

قال ابن الصلاح: "هذا فن عزيز مهم لم أعلم أحدا أفرده بالتصنيف، واعتنى به مع كونه حقيقا بذلك جدا، وهم منقسمون :فمنهم من خلط لاختلاطه، وخرفه، ومنهم من خلط لذهاب بصره، أو لغير ذلك

والحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط أو أشكل أمره فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده"[١]

أما إذا عُلم تاريخُ اختلاط الراوي، ومُيِّزَ أمره فيما أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده فهذا أمر واضح والإشكال فيمن لا يترجح أحد الأمرين، فباب الاعتبار، وجمع الطرق يدفع هذا الإشكال .

يقول د-عبد العزيز عبد اللطيف: "وإذا أشكل أمره فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده لكن ما عرف أن المختلط حدث به بعد اختلاطه أو لم يتميز كونه حدث به قبل الاختلاط أو بعده فهذا يتقوى بالمتابعة، أو الشاهد ليرتقي بذلك إلى مرتبة الحسن لغيره"[٢].

ومن ضوابط موضوع الاختلاط :

*أن صاحبي الصحيحين لم يخرجا من أحاديث الرواة المختلطين في صحيحيهما إلا على سبيل الانتقاء بأحد أمرين :

أ-أن ترد من طريق من سمع منهم قبل الاختلاط.

ب-أو ترد من طريق من سمع بعد الاختلاط، لكن حيث يتوافق عدد من الرواة على ذلك أو يوافقهم عليه الثقات الأثبات كما هو الشأن فيما يخرج في المتابعات، أو يخرج حديث الراوي مقرونا .

١- مقدمة ابن الصلاح (ص٣٤٧) مع التقييد والإيضاح.

٢- ضوابط الجرح والتعديل (ص١١٣،١١٤)

قال ابن حجر-رحمه الله-:"وأما ما أخرجه البخاري من حديثه عن قتادة فأكثره من رواية من سمع منه قبل الاختلاط ،وأخرج عمن سمع منه بعد الاختلاط قليلا كـــ:محمد بن عبد الله الأنصاري،وروح بن عبادة،وابن أبي عدي فإذا أخرج من حديث هؤلاء انتقى منه ما توافقوا عليه"[١]

وقال أيضا في بيان وجه إخراج البخاري لسهيل بن أبي صالح السمان: "له في البخاري حديث واحد في الجهاد مقرون بيحيى بن سعيد الأنصاري كلاهما عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد، وذكر له حديثين آخرين متابعة في الدعوات واحتج به الباقون."[٢]

طرق معرفة اختلاط الراوي:

عرف أئمة الحديث اختلاط الرواة بأحد أمرين:

١-أن يحجب الراوي من طرف أقاربه أو بعض تلاميذه عن الرواية ، والتحديث.

ومن ذلك :"أن جرير بن حازم الأزدي قد اختلط فحجبه أولاده فلم يسمع منه أحد في حال اختلاطه"[٣].

٢-أن يتغير الراوي في أواخر عمره أو مرض الموت .

قال أحمد بن أبي خيثمة: "سمعت أبي، ويحيى يقولان: "أنْكَرنَا عفان بن مسلم الصفار، في صفر لأيام خلون منه سنة تسع عشرة ومائتين، ومات بعد أيام."[٤]

قال الذهبي: "كل تغير يوجد في مرض الموت فليس بقادح في الثقة فإن غالب الناس يعتريهم في المرض الحاد نحو ذلك ويتم لهم وقت السياق، وقبله أشد من ذلك . وإنما المحذور أن يقع الاختلاط بالثقة فيُحدِّث في حال اختلاطه بما يضطرب في إسناده أو متنه فيخالف فيه"[٥].

---

[١]- هدي الساري مقدمة فتح الباري(ص٥٧١،٥٧٢)

[٢]- المصدر نفسه (ص٥٧٥)

[٣]- شمس الدين الذهبي .ميزان الاعتدال في نقد الرجال(٣٩٣/١)

[٤]- الخطيب البغدادي .تاريخ بغداد (٢٥٤/١٢)

[٥]- سير أعلام النبلاء (٢٥٤/١٠).

وقد أنتج العلماء بعض الأبحاث والمصنفات في معرفة الرواة المختلطين منها:

١-الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط لبرهان الدين الحلبي، المعروف (بسيط بن العجمي) (ت٨٤١هـ).

٢-الكواكب والنيرات في معرفة من اختلط من الرواة، الثقات. لأبي البركات محمد بن أحمد بن الكيال (ت٩٣٩هـ).

المطلب الثاني-كثرة المخالفة

مفهوم المخالفة:

قال د- عبد العزيز عبد اللطيف -رحمه الله-: "المراد بالمخالفة أن يخالف من هو أوثق منه أو جمعا من الثقات"[١].

وقد اقتصر الدكتور -رحمه الله- على نوع واحد من أقسام المخالفة وهو الشاذ على تعريف بعض الأئمة، والمخالفة أشمل من ذلك وقد تقع في الإسناد أو المتن.

وقد فصلها ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- بقوله: "المخالفة إن كانت بتغيير السياق فمدرج الإسناد، أو بدمج موقوف بمرفوع فمدرج المتن، أو بتقديم أو تأخير فالمقلوب، أو بزيادة راو؛ فالمزيد في متصل الأسانيد، أو بإبداله ولا مرجح؛ فالمضطرب... أو بتغيير مع بقاء السياق؛ فالمصحف أو المحرف"[٢].

ضابط المخالفة:

تكون المخالفة مجالا للنقد إذا كان المخرج واحدا.

قال ابن الصلاح -رحمه الله-: "وينبغي في التعارض أن يكون المخرج واحدا وإلا فتعد الوجوه المختلفة طرقا مستقلة"[٣].

وقد فسر ابن حجر -رحمه الله- كيفية هذا التعارض بقوله: "وقد فسر القاضي أبو بكر بن العربي مخرج الحديث بأن يكون من رواية راو قد اشتهر برواية حديث أهل بلده كقتادة

---

[١]- د-عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، (ص: ١١٠)

[٢]- ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر مع نزهة النظر تحقيق على الحلبي، (ص: ١٢٤-١٢٧)

[٣]- ابن الصلاح، المقدمة مع التقييد والإيضاح، (ص: ٩٤، و١١٧).

في البصرين، وأبي إسحق السبيعي في الكوفين، وعطاء في المكيين، وأمثالهم والمدنيين عن ابن شهاب فإن حديث البصرين مثلا إذا جاء عن قتادة، ونحوه كان مخرجه معروفا، وإذا جاء عن غير قتادة، ونحوه كان شاذا والله أعلم"[1].

صور المخالفة: قد لا تكون المخالفة مؤثرة في صحة الحديث كتعبير الرواة بألفاظ متباينة تصب في معنى واحد، وكذا الاختلاف في صيغ التلقي كـ حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وأحيانا قد تؤثر سلبا. "وجدير بالذكر أن الاختلاف في صيغ التلقي يؤثر أحيانا في الصحة والقبول كالاختلاف في التصريح بالسماع بالنسبة إلى رواية من وصف بالتدليس أو الإرسال. وأما الاختلاف المؤثر فتارة يكون في السند، وتارة يكون في المتن، فالذي في السند يتنوع أنواعا: تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الوقف مع الرفع، وتعارض الاتصال والانقطاع، وتعارض في شيخ الراوي مثلا أن يروي الحديث قوم عن رجل عن تابعي عن صحابي ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي نفسه، وتعارض في زيادة رجل في أحد الإسنادين، وتعارض في اسم الراوي، ونسبه إن كان مترددا بين ثقة وضعيف، وتعارض في الجمع، والإفراد في الرواية مثلا أن يروي الحديث قوم عن رجل عن فلان مفردا، وأما الاختلاف في المتن فيتنوع أنوعا: منها تعارض الإطلاق والتقييد، وتعارض العموم والخصوص؛ وتعارض الزيادة والنقصان"[2].

أحكام المخالفة:

اختلف العلماء إذا وقع اختلاف بين الرواة في الوصل أو الإرسال أو الرفع أو الوقف وغيرها من صور المخالفة السابق بيانها. وقد نص كثير من المتأخرين أن الحكم للزائد إذا كان ثقة فيرجح الرفع على الوقف، والوصل على الإرسال، باعتبارهما زيادة خاصة إذا كان الزائد ثقة.

وقد ذكر محصل هذا الخلاف ابن الصلاح –رحمه الله– فقال: "إذا تعارض الوصل والإرسال فالحكم للمرسل، وقيل الحكم للأكثر، وقيل الحكم للأحفظ سواء أكان المخالف واحدا أم جماعة وصحح الخطيب البغدادي القول الأخير"[3]اهـ مختصرا.

---

[1] – ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح تحقيق ربيع بن هادي المدخلي، (٤٠٥/١).

[2] – د–حمزه عبد الله المليباري، الحديث المعلول (ص ٣٦).

[3] – ابن الصلاح. المقدمة مع التقييد والإيضاح، (ص: ٧٨).

وقد رجح كثير من المحققين، وهو صنيع أئمة الحديث ونقاده أن الحكم في هذه الحال ليس مطردا سواء بقبول الزيادة أو ردها، تعلقت بالإسناد أو المتن، وإنما الأمر مرده إلى القرائن والترجيحات القائمة على ممارسة النقد، وكثرة الحفظ، ودقة الفهم.

قال ابن حجر -رحمه الله-: "والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل عن القبول والرد بل يرجحون بالقرائن كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال"[1].

وقال ابن دقيق العيد -رحمه الله-: "من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل، ومسند أو رافع وواقف أو ناقص أو زائد أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانونا مطردا، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول"[2].

وقد جزم بهذا صلاح الدين العلائي[3] -رحمه الله- فقال: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل، والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث"[4].

ويقول السخاوي: "إنه لا يحكم في تعارض الوصل والرفع مع الإرسال، والوقف بشيء معين، بل إن كان من أرسل أو أوقف من الثقاة، أرجح قدم وكذا العكس"[5].

أهمية المخالفة في التعليل:

لقد كان للمخالفة الأثر الكبير في تعليل المرويات خاصة في باب الاعتبار.

قال ابن الصلاح -رحمه الله-: "ويستعان على إدراكها، أي العلة بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم لذلك"[6].

---

[1]- ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح، تحقيق محمود عبد الحميد السعدني/محمد فارس، (ص: ٢٨٢)

[2]- ينظر: المصدر نفسه (ص:٢٣٧) والصنعاني، توضيح الأفكار (٣٤٣/١)

[3]- هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي ثم المقدسي، الحافظ، من تآليفه "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" توفي في بيت المقدس سنة ٧٦١هـ.

[4]- صلاح الدين العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، (/)وينظر النكت، ص: ٢٣٧، وتوضيح الأفكار (٣٤٤/١).

[5]- شمس الدين السخاوي، فتح المغيث، (ص: ٢١٨/١).

[6]- ابن الصلاح، المقدمة مع التقييد والإيضاح، (ص: ٩٦).

ولا يمكن معرفة العلة إلا بجمع طرق الحديث المختلفة في سياق واحد، والنظر في كل راو من طبقات الإسناد هل تفرد أم خالف؟

قال الخطيب رحمه الله تعالى: "السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم في الحفظ، ومنزلهم في الإتقان والضبط"[١].

وقال الإمام مسلم –رحمه الله–: "وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله، ولا مستعمله"[٢].

وقال –رحمه الله– أيضا: "فبجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها، ويتبين رواة صحاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ. ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، وأشباههم من نقلة الأخبار لروايتهم الأحاديث المستنكرة. التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ"[٣].

وبجمع طرائق الروايات ومعارضتها تدرك عدة أنواع من علوم الحديث التي بسببها يعلل الحديث كالشذوذ، والنكارة، والإدراج والتصحيف إضافة إلى ذلك يعرف المخرج الرئيسي للحديث.

قال ابن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناها"[٤].

وقال الإمام أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا"[٥].

وهذه بعض النماذج التطبيقية تؤكد كيفية تحكيم الأئمة للقرائن، والترجيحات في مجال النقد:

---

[١] – ابن الصلاح، المقدمة (ص: ٩٧)

[٢] – مقدمة صحيح مسلم، (ص ٦٩).

[٣] – الإمام مسلم، التمييز، (ص ٢٠٩)، مطبوع مع كتاب منهج النقد عند المحدثين للأعظمي.

[٤] – الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق د/محمود الطحان، (٢/٢١٢).

[٥] – المصدر نفسه.

المثال الأول:

قال البخاري:"حدثنا محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي أخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينببنت أبي سلمة –رضي الله عنها– أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال: "استرقوا لها فإن بها النظرة"، وقال عقيل عن الزهري أخبرني عروة عن النبيﷺ تابعه عبد الله بن سالم عن الزبيدي"[١].

وأخرجه مسلم كذلك ،قال:"حدثني أبو الربيع سليمان بن داود حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا محمد بن الوليد به سندا ومتنا"[٢]

وقد ساق الإمام الدارقطني –رحمه الله– في كتابه :"التتبع"[٣] هذا الحديث وحكى الاختلاف في وصله وإرساله ، ولم يفصل فيه بحكمه.

وهذا الاختلاف مداره على محمد بن الوليد الزبيدي[٤] فقد وصل الحديث وعقيل أرسله ،والإمام البخاري رجح الرواية الموصولة فأخرجها بعد الترجمة ،وأشار إلى الرواية المرسلة بعدها وكذلك الإمام مسلم ،وقد اعتمد الشيخان على بعض القرائن في ذلك فما هي؟

قال ابن حجر–رحمه الله–: "واعتمد الشيخان في هذا الحديث على رواية الزبيدي لسلامتها من الاضطراب ،ولم يلتفتا إلى تقصير يُونُس فيه وقد روى الترمذي من طريق الوليد بن مسلم أنه سمع الأوزاعي يفضل الزبيدي على جميع أصحاب الزهري يعني في الضبط ،وذلك أنه كان يلازمه كثيرا حضرا وسفرا ،وقد تمسك بهذا من زعم أن العمدة لمن وصل على من أرسل لاتفاق الشيخين على تصحيح الموصول هنا،والتحقيق أنهما ليس لهما في تقديم الوصل عمل مطرد، بل هو دائر مع القرينة فمهما ترجح بها اعتمداه ، وإلا فكم حديث أعرضا عن تصحيحه للاختلاف في وصله، وإرساله"[٥] .

---

[١]- أخرجه البخاري كتاب الطب باب رقية العين(١٠/٢١٠/رقم٥٧٣٩ مع الفتح) طبع دار الريان

[٢]- أخرجه مسلم كتاب السلام باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظر (ص٩٧٤/رقم١٢٩٨)

[٣]- (ص٢٤٧،٢٤٨)

[٤]- هومحمد بن الوليد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبوالهذيل الحمصي القاضي أخرج له الشيخان ،وأبوداوود ،والنسائي كان حافظا متقنا أقام مع الزهري عشرين سنة توفي سنة (١٣٦هـ أو١٤٧هـ) تهذيب التهذيب(٩/٥٠٢)

[٥]- فتح الباري (١٠/٩٣) دار الريان

المثال الثاني: روى الثوري عن محمد بن أبي بكر بن حزم بن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن أم سلمة –رضي الله عنها– قالت أن النبي ﷺ قال: "إن شئت سبعت لك"[1] .

وأخرجه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة قال لها: "ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك ،وسبعت عندهن وإن شئت ثلثت عندك، ودرت فقالت ثلث"[2].

فمدار التعارض هنا الاختلاف بين الإمام مالك، والثوري فمالك أرسله والثوري وصله وكلاهما إمام ومع هذا قال البخاري في تأريخه: "الصواب قول مالك مع إرساله"[3].

المطلب الثالث –كثرة الوهم:

تعريفه:

لغة: الوهم من خطرات القلب، أو مرجوح طرفي المتردد فيه وجمعه أوهام[4].

اصطلاحا: قال ابن حجر العسقلاني :" الوهم إن اطلع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه من وصل مرسل أو منقطع أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك من الأشياء القادحة"[5] .

يظهر بربط أجزاء التعريف أن الوهم عدم تمييز الراوي لخطئه في الرواية من وصل مرسل أو إدخال حديث في حديث ،أو غيرها،وقيد الوهم بالكثرة لأنه هو الخارم لضبط الراوي بهذه الصفة بخلاف إذا قل فهذا لا يقدح في ضبطه لأن من طبيعة الإنسان الوهم والخطأ ، و لم يسلم من الوهم ،والخطأ أحد كبير من الأئمة كما سبق بيانه ،وهناك قادحان يلحقان بالأقسام السابقة وهما : –شدة الغفلة، و–فحش الغلط.

---

[1] –أخرجه مسلم كتاب الرضاع.باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف(ص٦٢١/رقم١٤٦٠)،وأبوداود (٢١٢٢)،وابن ماجه (١٩١٧)

[2] – أخرجه مالك .كتاب النكاح باب الإقامة عند البكر ،والأم (ص٣٦٠/رقم١١١٤)،ومسلم (١٢١و١٢٧)

[3] – نقله ابن حجر في النكت(ص٢٣٩).

[4] – القاموس المحيط (ص١٥٠٧/مادة وهم)

[5] – نزهة النظر (ص١٢٣)تحقيق عمي الحميي.

مفهوم الغفلة:

قال السخاوي: "المغفل من لا يميز الصواب من الخطأ كالنائم والساهي إذ المتصل بها لا يحصل الركون إليه، ولا تميل النفس إلى الاعتماد عليه"[١].

والغفلة كالوهم وقدحها لضبط الراوي اعتبارا بالكثرة والقلة فا اشتدت الغفلة من الراوي خرم ضبطه، وقد تكون الغفلة من الراوي كثيرة بحيث توضع له أحاديث فيحدث بها على أنه من مسموعاته، ويعرف عند علماء الحديث بـ: "التلقين".

مفهوم فحش الغلط:

يقول ابن حجر –رحمه الله–: "المراد بفحش الغلط أن يزيد خطأ الراوي على صوابه زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة، فلا يقوى غيره، ولا يتقوى بغيره، ويعد ما تفرد به منكرا كما هو الحال في رواية ظاهر الفسق، وشديد الغفلة"[٢]. اهـ

والحاصل أن هذه الخوارم للضبط بعضها ناتج من بعض وبعضها داخل في بعض "فسوء الحفظ" ينتج منه الاختلاط، الوهم، وفحش الغلط، وحتى المخالفة، وغالب الأقسام داخل في بعض كالوهم يعتبر كالغفلة، وفحش الغلط لا يكون إلا من وهم أو غفلة وإنما تنوعت هذه المصطلحات لتعبير كل ناقد وإمام على راو ما بلفظ أراده والله أعلم.

---

[١] – شمس الدين السخاوي، **فتح المغيث، (٣٢٤/١)**.

[٢] – ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص: ١١٧) وعبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل بلفظه (ص: ١١٧-١١٨).

الفصل الثاني

الآثار الناجمة عن ضبط الراوي في علوم الحديث

المبحث الأول: مراتب الجرح والتعديل وأحكامها

المبحث الثاني: بعض ألفاظ التوثيق الناتجة عن جودة الضبط

المبحث الثالث: بعض ألفاظ التجريح الناتجة عن سوء الضبط

المبحث الرابع: بعض أنواع الحديث الناجمة عن الضبط

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول

مراتب الجرح والتعديل ،وأحكامها

المطلب الأول: مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم

المطلب الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند الذهبي

المطلب الثالث: مراتب الجرح والتعديل عند ابن حجر العسقلاني

المطلب الرابع: مراتب الجرح والتعديل عند السخاوي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول

مراتب الجرح والتعديل، وأحكامها

تمهيد: قدمت هذا المبحث كي يكون أصلا يبنى عليه فهم ألفاظ الأئمة في الجرح والتعديل، ودراسة مراتب، وألفاظ الجرح والتعديل عند أئمة الحديث، ليس المراد به كل الأئمة لأن هذا مُحال المَنَال، وإنما قصدت بعض الأئمة الذين جمعوا هذه المراتب، والألفاظ في مصنفات خاصة كابن أبي حاتم، والذهبي، وابن حجر، والسخاوي، وغالب الألفاظ التي ذكرت مآلها إلى هذه الألفاظ،وضمن هذه المراتب، وقد تنتقل من مرتبة إلى أخرى، وقد تتداخل كما يأتي تفصيله.

المطلب الأول-مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم:

أ-مراتب التعديل: قسم ابن أبي حاتم الرواة إلى خمسة أقسام فقال:

١-فمنهم الحافظ الورع المتقن الجهبذ الناقد للحديث فهذا الذي لا يختلف فيه ويعتمد على جرحه ،وتعديله ،ويحتج بحديثه، وكلامه في الرجال.

٢-ومنهم العدل في نفسه الثبت في روايته الصدوق في نقله الورع في دينه الحافظ لحديثه المتقن فيه، فذلك العدل الذي يحتج بحديثه.

٣-ومنهم الصدوق الورع الثبت الذي يهم أحيانا ،وقد قبله الجهابذة النقاد فهذا يحتج بحديثه.

٤-ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم ،والخطأ ،والغلط ،والسهو فهذا يكتب من حديثه الترغيب ،والترهيب ،والزهد ،والآداب ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام.

٥-وخامس قد ألصق نفسه بهم ،ودلسها بينهم ممن ليس من أهل الصدق، والأمانة، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكذب فهذا يترك حديثه، وتطرح روايته."[١]

ثم أردف هذه المراتب بألفاظ التعديل الخاصة بكل مرتبة وقد قسمها إلى أربعة أقسام:

"١- إذا قيل للواحد: "إنه ثقة"، أو "متقن ثبت" فهو ممن يحتج بحديثه.

٢-وإذا قيل له إنه "صدوق"، أو "محله الصدق"، أو "لا بأس به" فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية.

٣-وإذا قيل "شيخ" فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه، وينظر فيه إلا أنه دون الثانية

٤-وإذا قيل له إنه "صالح الحديث" فإنه يكتب حديثه للاعتبار"[٢].

ويبدو التعارض ظاهرا بين ما ذكره في مراتب الرواة: "أنه الصدوق الورع الثبت الذي يهم أحيانا، وقد قبله الجهابذة النقاد يحتج بحديثه"، بين قوله: "إذا قيل له" "صدوق"، أو "محله الصدق"، أو "لا بأس به" فهو ممن يكتب حديثه ،ينظر فيه.

وإذا ربط سابق كلامه بلاحقه يزول هذا التعارض كما يلي:

١-الاحتجاج بمن ذكره في مراتب الرواة مقيد بمن قد قبله الجهابذة النقاد.

٢-و لأنه قد صرح في الأولى بالاحتجاج، وفي "صالح الحديث"، وهي المنزلة الرابعة بأنه يكتب حديثه للاعتبار فبقيت المرتبتان الثانية ،والثالثة محل نظر ،ولا شك أن من قبله الجهابذة النقاد من أهلهما للاحتجاج فهو ممن يحتج بحديثه، وإنما يعرف قبولهم له بتتبع أقوال أهل النقد في الراوي من جهة توثيقهم له، أو من جهة تصحيحهم، وتحسينهم لما تفرد به"[٣] .

٣- أن ابن الصلاح قد علق على حكم ابن أبي حاتم بقوله: "فهو ممن يكتب حديثه.

---

[١] - الجرح والتعديل(١/١٠)

[٢] - المصدر نفسه(٢/٣٧)

[٣] - ينظر ضوابط الجرح ،والتعديل(ص١٥٩،١٦٠)

وينظر فيه "بقوله: "هذا كما قال لأن هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه، ويختبر حتى يعرف ضبطه..

وإن لم يُستوف النظر المعرف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطا مطلقا ،واحتجنا من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ،ونظرنا هل له أصل من رواية غيره... "[1]

فأفاد ذلك أن النظر المذكور هو لمعرفة ضبط الراوي مطلقا أي كونه تام الضبط أو خف ضبطه يسيرا لكنه صالح للاحتجاج وإنما يعرف ذلك بأمور منها:

١-مقارنة مروياته بمرويات الثقات الأثبات.

٢- قبول الجهابذة النقاد له بتوثيقهم إياه ،أو تصحيحهم أو تحسينهم لما تفرد به"

٣-إخراج الشيخين له في الأصول في صحيحيهما .

٤-معرفة كونه لا يروي من الحفظ بل يعتمد على الكتاب ،ونحو ذلك من القرائن المرجحة لجانب الاحتجاج .

فإن لم يستوف النظر المقيد لكونه ضابطا مطلقا لم يُحتج بشيء من حديثه إلا ما كان له أصل من حديث غيره.

وكلام ابن الصلاح يقتضي شيئين:

١-النظر في سائر مرويات الراوي الصدوق لمعرفة درجة ضبطه .

٢- من لم يستوف النظر المذكور في حقه فلا بد من النظر في أي حديث يحتاج إليه من حديثه أله أصل من حديث غيره أم لا؟"[2].

ب-مراتب الجرح عند ابن أبي حاتم:

أوصلها -رحمه الله- إلى أربع مراتب:

١-إذا أجابوا في الرجل ب :"لين الحديث" فهو ممن يكتب حديثه ،وينظر فيه اعتبارا.

٢-وإذا قالوا "ليس بقوي" فهو بمنزلة الأولى في كتبه حديثه إلا أنه دونه.

٣-و إذا قالوا "ضعيف الحديث" فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به .

---

[1] - مقدمة ابن الصلاح (ص١٣٠،١٣١) مع التقييد . الإيضاح

[2] - ينظر ضوابط الجرح والتعديل(١٦٠،١٦١)

٤-وإذا قالوا "متروك الحديث "أو "ذاهب الحديث" ،أو "كذاب" فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة[١].

وهذه التقاسيم جعلت المراتب الثلاثة الأولى للاعتبار لكن بعضها أعلى من الأخرى كما أنها ساوت بين المتروك والكذاب لأنهما حوتهما عبارة: "لا يكتب حديثه" إلا أن المتأخرين فصلوا بين هذين القسمين وجعلوا لكلٍ مرتبةً كما سيأتي.

زيادات ابن الصلاح، و العراقي على ابن أبي حاتم:

زاد ابن الصلاح -رحمه الله- ألفاظا أخرى استدراكا على ابن أبي حاتم -رحمه الله- وهي على النحو الآتي:

١-ما نص على دخوله في المرتبة الأولى من مراتب التعديل حيث قال: "وكذا إذا قيل "ثبت" أو "حجة"، وكذا إذا قيل في العدل "إنه حافظ أو ضابط"[٢].

٢- ما ذكره من الألفاظ دون تصنيف لكن صنفها العراقي -رحمه الله- على هذا النحو:

أ-ألفاظ من المرتبة الرابعة من مراتب التوثيق ،وهي "فلان روى عنه الناس"، "فلان وسط"،"فلان مقارب الحديث" ،"فلان ما أعلم به بأسا"

ب-ألفاظ من المرتبة الأولى من مراتب الجرح،وهي: "فلان ليس بذاك"،"فلان ليس بذاك القوي"، "فلان ليس بذاك"، "فلان فيه ضعف "، "فلان في حديثه ضعف".

-ومن المرتبة الثانية: "فلان لا يحتج به "، "فلان مضطرب الحديث"

-و من المرتبة الثالثة: "فلان لا شيء"، "فلان مجهول".

---

[١]- الجرح والتعديل(٢/٣٧).

[٢]- مقدمة ابن الصلاح(٢/٣٧) مع التقييد والإيضاح.

المطلب الثاني- مراتب الجرح والتعديل عند الذهبي:

أبان الإمام الذهبي-رحمه الله- في "ديباجة الميزان" مراتب التعديل عنده فأوصلها إلى أربعة، أما مراتب التجريح فهي خمسة لكن نقل السخاوي -رحمه الله- أن مراتب الجرح عنده ستة.

قال الذهبي-رحمه الله- فأعلى العبارات في الرواة المقبولين:

١-"ثبت حجة"، و"ثبت حافظ"، و"ثقة متقن"، و" ثقة ثقة" .

٢-ثم " ثقة".

٣-ثم "صدوق"، و"لا بأس به"، "ليس به بأس".

٤-ثم "محله الصدق"، و"جيد الحديث"، و" صالح الحديث"، و"شيخ وسط"، و"شيخ حسن الحديث"، و"صدوق إن شاء الله"، و"صويلح" ونحو ذلك[١].

ثم ذكر ألفاظ الجرح مبتدئا بالأشد منها فما دونه لكن ترتيبها مع الابتداء بالأخف على النحو التالي:

١-"يُضَعَّف"، "فيه ضَعفٌ"، "قد ضُعِفَ"، "ليس بالقوي"، "ليس بحجة"، "ليس بذاك"، "تعرف وتنكر"، "فيه مقال"، "تُكُلم فيه"، "لين"، "سيئ الحفظ"، "لا يحتج به"، "اختلف فيه".

٢-"ضعيف"، "ضعيف الحديث"، "مضطربه"، "منكره"[٢] .

٣-"واه بمرة"، "ليس بشيء"، "ضعيف جدا"، "ضعفوه"، "ضعيف واه"، "منكر الحديث".

٤-"متروك ليس بثقة"، "سكتوا عنه"، "ذاهب الحديث"، "فيه نظر"، "هالك"، "ساقط".

٥-"متهم بالكذب"، "متفق على تركه".

٦-"دجال"، "وضاع يضع الحديث".

---

[١] - ميزان الاعتدال(١/٤)

[٢] - فتح المغيث شرح ألفية الحديث(١/٣٩٩)تحقيق محمد عويضة.

وهذا التقسيم في التفصيل أدق من تقسيم ابن أبي حاتم-رحمه الله- في توجيه مراتب الألفاظ كما يوحي بذلك تفريقه بين مرتبة "الصدوق"، و"صدوق إن شاء الله"، "صدوق لكنه مبتدع".

وبعد هذا التقسيم في ألفاظ الجرح قال-رحمه الله-:"ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على اطراح الراوي بالأصالة أو على ضعفه ،أو على التوقف فيه ،أو على جواز أن يحتج به ، مع لينٍ ما فيه"[١].

يقول د-عبد العزيز عبد اللطيف:"ولعله أراد بقوله تدل بوضعها على اطراح الراوي بالأصالة" ثلاث مراتب هن الرابعة، والخامسة ،والسادسة".

وبقوله أو"على ضعفه" المرتبتين الثانية والثالثة.

وبقوله أو"على التوقف فيه"،أو على جواز أن يحتج به مع لين ما فيه" المرتبة الأولى لكثرة ما يحصل في حق أهلها من توقف أهل العلم عن الحكم عليهم بالضعف المطلق، أومن تجويزهم للاحتجاج بأولئك لأن ضعفهم يسير.

و معلوم أن التردد يقع كثيرا في ذوي المرتبة الأخيرة من التعديل، والمرتبة الأولى من الجرح"[٢].

زيادات العراقي على تقسيم الذهبي:

أ-مراتب التعديل:

١-زيادة في المرتبة الأولى قولهم:"ثقة ثبت"

٢-وفي المرتبة الثالثة قولهم:"مأمون"،" خيار"

٣-وفي المرتبة الرابعة قولهم: "رووا عنه"، "إلى الصدق ما هو" "شيخ"، "مقارب الحديث"، "أرجو أنه لا بأس به"، "ما أعلم به بأسا"[٣].

---

[١] - ميزان الاعتدال(١/٤).

[٢] -ضوابط الجرح ،والتعديل(ص١٢٤)

[٣] - النكت والتذكرة (٢/٣-٦) مع شرح زكرياء الأنصاري طبع دار الكتب العلمية"بيروت-لبنان" دون تاريخ.

ب-مراتب التجريح:

١-زاد في المرتبة الأولى قولهم: "في حديثه ضعف"، "ليس بذاك القوي"، "ليس بالمتين"، "ليس بعمدة"، "ليس بالمرضي"، "ليّن الحديث"، "فيه لين"، "تكلموا فيه".

٢-وفي المرتبة الثانية قولهم: "واه"، "حديثه منكر".

٣-وفي المرتبة الثالثة قولهم: "رُدّ حديثه"، "ردوا حديثه"، "مردود الحديث"، "طرحوا حديثه"، "مطرّح"، "مطرح الحديث"، ارم به"، "لا شيء""، "لا يساوي شيئا".

٤-وفي المرتبة الرابعة قولهم: "ذاهب"، "متروك الحديث"، "تركوه"، "لا يعتبر به"، "لا يعتبر بحديثه"، "ليس بالثقة"، "غير ثقة ولا مأمون".

٥-وفي المرتبة السادسة قولهم: "يكذب"، "وضع حديثا"[١].

مخالفات العراقي للذهبي:

١-ذكر "لا يحتج به"، و"ضعفوه" في المرتبة الثانية من الجرح، وهما لفظان مختلفا المرتبة عند الإمام الذهبي رحمه الله؛ فمرتبة "لا يحتج به" تكافئ مرتبة "فيه ضعف"، و"ضعفوه" هي في مرتبة "ضعيف جدا".

٢-ذكر قولهم: "متهم بالكذب، أو بالوضع" في مرتبة المتروك[٢] أما الإمام الذهبي فقد أقرها في مرتبة مستقلة مع متفق على تركه"[٣].

المطلب الثالث-مراتب الجرح والتعديل عند ابن حجر العسقلاني:

رتب مراتب الرواة على ما يلي:

١-الصحابة قال: "فأصرح بذلك لشرفهم"[٤].

وقد اعترض الصنعاني -رحمه الله- على ابن حجر في جعله مرتبة الصحابة أعلاهم بأن هذا الوصف لا يلزم منه الإتقان ففي طبقة الصحبة الحافظون المتقنون ودونهم فقال:

---

[١] - زين الدين العراقي، التبصرة والتذكرة (٢/ ١١-١٢).

[٢] - المصدر نفسه (٢/ ١١-١٢).

[٣] - ينظر: د-عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل (ص ١٦٥).

[٤] - ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١/ ٥٠٤) تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، (١٣٩٠هـ-١٩٧٥م).

"واعلم أنه جعل الحافظ ابن حجر أولى المراتب كونه صحابيا... وظاهر هذا أن كونه صحابيا قد تضمن أنه ثقة حافظ فصفة الصحبة قد تكفلت بالعدالة ،والضبط،وهذا لا إشكال فيه بالنظر إلى العدالة على أصل أئمة الحديث، ولكن بالنظر إلى الضبط، والحفظ لا يخلو عن الإشكال؛ إذ الحفظ وعدمه من لوازم البشرية لا ينافي الصحبة، بل لا ينافي النبوة، فقد صح عنهﷺ أنه نسي في صلاته، وغيرها فكيف يجعل كون الراوي صحابيا أبلغ من الموصوف"بأوثق الناس، ونحوه ، والصحبة لا تنافي النسيان وعدم الحفظ بل قد ثبت في "صحيح البخاري"[١] نسيان عمر لقصة التيمم،وتذكير عمارله بها، ولم يذكر بل ثبت أنه قال ﷺ: "رحم الله فلانا لقد ذكرني البارحة آية كنت أنسيتها"[٢] "[٣] .

ويُلْحظُ على كلام الصنعاني –رحمه الله–شيئان:

الأول–قوله: إن الحفظ، وعدمه لا ينافي الصحبة ولا حتى النبوة تقابل بسؤال عكسي هو أن النسيان كذلك لا ينافي الضبط،والحفظ فالإنسان إما حافظ أو عديمه فإذا كان حافظاونسي لا يلزم منه خرم ضبطه لأن الشيء المحفوظ في صدره فإذا ذكر به عادة استرسل في سرده والتجربة تشهد بذلك بالنسبة للإمام الحافظ في الصلاة فقد تشتبه عليه بعض الآيات نسيانا فلما يذكر برأس الآية فقط ، يبدأ بسردها كلها وقد قرر هذا المعلمي –رحمه الله–، فقال: "النسيان لا يلزم منه خلل الضبط لأن غايته أنه كان أولا يحفظ أحاديث فحدث بها ثم نسيها فلم يحدث بها أما الوهم فإن كان يسيرا يقع مثله لمالك، وشعبة ، وكبار الثقات فلا يستحق أن يسمى خللا في الضبط"[٤].

وقد فصل المسألة في مكان آخر فقال: "...فإن الناسي إن نسي الحديث أصلا لم يحدث به ألبتة، وكيف يحدث به وهو ناس له ؟ وإن عرض له تردد في قصة أو في بعضها فإنه إذا كان ضابطا لم يحدث بها أو يحدث بها ،ويبين التردد، و الشك فالضابط هو الذي لا يحدث إلا بما يتقنه فما لم يتقنه لم يحدث به أو حدث به، وبين شكه سواء أكان عدم الإتقان لذلك أول مرة عند التلقي أم عارضا"[٥].

---

[١]– حديث نسيان عمر لحديث التيمم أخرجه البخاري .كتاب التيمم.باب المتيمم هل ينفخ فيهما (١/ص٥٢٨/رقم٣٣٨)مع الفتح

[٢]–أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الفتح على الإمام في الصلاة.وأخرجه أحمدوابن ماجة.وانظر صحيح أبي داود(١/٢٥٤)،صحيح الجامع(١/٦٥٧،٦٥٨)

[٣]–توضيح الأفكار (٢/١٦٣)

[٤]– التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل(١/٧٤٧)

[٥]–طبعة التنكيل (ص٦٤) وقد رد بها المؤلف على شبهة الكوثري بأن الصحابي أنس بن مالك نسي بعض الحديث في آخر عمره.

الثاني-أن الناظر في كتب التخريج والعلل والجرح والتعديل يجد الأئمة بنظرهم إلى الأسانيد يبدأون نقدهم للرواة من بعد الصحابة -رضي الله عنهم- وهذا ما جرى عليه العمل،وقد يوجد فيهم بعض الأوهام،والهفوات لكنه قليل بالنسبة إلى غيرهم أما إجمالا فكان غالبهم ضابطا لأن الله حفظ بهم الدين مصداقا لقوله تعالى: { إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون}[1]، والذكر هو بالاتفاق كتاب الله[2]فسخر الله لهم الأسباب الكثيرة لذلك وبالأخص قريحة الضبط،وصفاء الذهن هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فالمنقول عنهم في تخطئة بعضهم بعضا، وإيهامهم لبعضهم فغالبه كان لتمسك بعضهم إما بآية قرآنية، أو حديث نبوي أوصريح العقل[3]لهذا كان العلماء يقدمون رواية أزواج النبي ﷺفيما يتعلق بشؤونه المترلية، ولا يقبلونها أحيانا إذا ما كان متعلقا بأموره خارج بيته لأنها تغيب عن أزواجه[4].

الثالث-أن الحافظ -رحمه الله- قدم الصحابة لشرفهم كما صرح بذلك في كتابه[5] لم يصرح أنه قدمهم لضبطهم ،وهذا تحميل لما لم يصرح به**و الله أعلم.**

وعَودٌ إلى مراتب الرواة عند ابن حجر -رحمه الله- كما يلي:

١-الصحابة (فأصرح بذلك لشرفهم).

٢-من أكد مدحه إما بأفعل التفضيل كـــ: "أفضل الناس"، أو بتكرير الصفة لفظا كـــ: "ثقة ثقة"، أو معنى كـــ: "ثقة حافظ".

٣-من أفرد بصفة كـــ:"ثقة"، أو "متقن"، أو "ثبت"، أو "عدل".

٤-من قصر عن درجة الثالثة قليلا "صدوق"، أو "لا بأس به"، أو "ليس به بأس"

٥-من قصر عن درجة الرابعة قليلا "صدوق سيئ الحفظ"، "صدوق يهم"، أو "له أوهام"، أو"يخطئ"، أو "تغير بآخره"، ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة كالتشيع والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم.

---

[1]- سورة الحجر (الآية/٨).

[2]- المحرر الوجيز(٨/٢٨٤)،و تفسير ابن كثير(٤/٥٢٧).

[3]- كإنكار بعض الصحابة على ابن عباس رضي الله عنهما الحديث الوضوء مما مست النار بأن لازم الحديث أن يتوضأ من الماء الحميم المسخن على النار الذي يراد به الوضوء.

[4]- ينظر كتاب شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل (ص٢٥).

[5]- تقريب التهذيب(١/٤).

٦-من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ " مقبول" حيث لا يتابع ، وإلا "فلين الحديث".

٧-من روى عنه أكثر من واحد ، ولم يوثق وإليه الإشارة بلفظ"مستور".

٨-من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ"ضعيف".

٩-من لم يرو عنه غير واحد ،ولم يوثق ،وإليه الإشارة بلفظ "مجهول".

١٠-من لم يوثق ألبتة ،وضعف مع ذلك بقادح: "متروك" أو"متروك الحديث" أو "واهي الحديث"، أو "ساقط".

١١-من اتهم بالكذب .

١٢-من أطلق عليه اسم الكذب والوضع"[1]

المطلب الرابع-مراتب الجرح والتعديل عند السخاوي:

أ-مراتب التعديل: رتبها -رحمه الله- على النحو الآتي:

١-ما أتى بصيغة أفعل كـ: "أوثق الخُلق"، "أثبت الناس"، أو"أصدق من أدركت من البشر"، ويلحق بها "إليه المنتهى في الثبت"، ويحتمل أن يلحق به "لا أعرف له نظيرا في الدنيا".

٢-"لا يسأل عن مثله" .

٣-"ثقة ثبت"، "ثبت حجة"، "ثقة ثقة".

٤-"ثقة"، "ثبت"، "كأنه مصحف"، "متقن"، "حجة"، وكذا إذا قيل لعدل: "حافظ" "ضابط".

٥-" ليس به بأس"، "لا بأس به"، "صدوق".

---

[1] -تقريب التهذيب(١/٥٠٤)

٦-"محله الصدق"، "رووا عنه"، "روى الناس عنه"، "يروى عنه"، "إلى الصدق ما هو"، "شيخ وسط"، "وسط"، شيخ"، "مقارب الحديث"، "صالح الحديث"، "يعتبر به"، "يكتب حديثه"، صويلح"، صدوق إن شاء الله"، "أرجو أن ليس به"[١].

حكم هذه المراتب:

قال السخاوي -رحمه الله-: "ثم إن الحكم في أهل هذه المراتب الاحتجاج بالأربع الأولى منها، وأما التي بعدها فإنه لا يحتج بأحد من أهلها يكون ألفاظها لا تشعر بشريطة الضبط بل يكتب حديثهم، ويختبر[٢]...وأما السادسة فالحكم في أهلها دون أهل التي قبلها، وفي بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم فيه"[٣]، ويؤكد هذا المنحى ابن تيمية -رحمه الله- فيقول: "الراوي إما أن تقبل روايته مطلقاأو مقيدا، فأما المقبول إطلاقا فلابد أن يكون مأمون الكذب بالمظنة، وشرط ذلك العدالة، وخلوه عن الأغراض والعقائد الفاسدة يظن معها جواز الوضع، وأن يكون مأمون السهو بالحفظ والضبط والإتقان، وأما المقيد فيختلف باختلاف القرائن، ولكل حديث ذوق ويختص بنظر ليس للآخر"[٤].

يقول د/عبد العزيز عبد اللطيف -رحمه الله-: "وأما المرتبة السادسة فالظاهر أن الحكم فيها يخضع لما يدور حول الراوي. من القرائن في تلك الرواية، فربما كان الراوي "صدوقا يخطئ" لكن هو أوثق من يروى عن ذلك الشيخ لطول ملازمته له وخبرته بحديثه فيتقوى بذلك"[٥].

---

[١] - السخاوي، فتح المغيث (ص: ١/٣٩٠-٣٩٧).

[٢] - هذا الكلام في المرتبة الخامسة نقله من كلام ابن الصلاح السابق، ينظر ضوابط الشرح والتعديل (ص: ١٦٩).

[٣] - ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ص: ١٨/٤٧).

[٤] - السخاوي، فتح المغيث (ص: ١/٣٩٨).

[٥] - د-عبد العزيز عبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل (ص: ١٦٩-١٧٠).

ب-مراتب التجريح:

١-" فيه مقال"، "فيه أدنى مقال"، "ضُعِّفَ"، "فيه ضعف" "في حديثه ضعف"، "تعرف وتنكر"، "ليس بذاك"، "ليس بذاك القوي"، "ليس بالمتين" ،"ليس بالقوي"، "ليس بحجة"، "ليس بعمدة"، "ليس بمأمون"[١]، "ليس من إبل القباب"، " ليس من جمال المحامل"[٢]، "ليس من جمازات المحامل"، "ليس بالمرضي" ،"ليس يحمدونه"، "ليس بالحافظ"،"غيره أوثق منه"،" في حديثه شيء" ،"فلان مجهول"[٣]،"فيه جهالة"،"لا أدري منهو"،" للضعف ماهو""فيه خلف"،"طعنوا فيه"،"مطعون فيه""تركوه""سيئ الحفظ"،"لين"، "لين الحديث "، "فيه لين"، "تكلموا فيه"، "سكتوا عنه"، " فيه نظرمن غير البخاري)

٢-"رُدَّ حديثه"، "ردواحديثه"، "مردود الحديث"، "ضعيف جدا"، "واه بمرة"، "تالف".

"طرحوا حديثه"، "ارم به"، " مُطَّرحٌ"، "مطرح الحديث"، "لا يكتب حديثه"، "لا تحل كَتْبَةُ حديثه"، "لا تحل الرواية عنه"، "ليس بشيء"،"لا شيء"، "لا يساوي فلسا"، "لا يساوي شيئا".

٣-"ضعيف"، "منكر الحديث"، "حديثه منكر"، "له ما ينكر"، "له مناكير"، "مضطرب الحديث"، "واه"، "ضعفوه"، "لا يحتج به".

٤-"يسرق الحديث"، "متهم بالكذب"، "متهم بالوضع "، "ساقط"، "هالك" "ذاهب"، "ذاهب الحديث"، "متروك"، "متروك الحديث"، "تركوه"، "مجمع على تركه"، "هو على يدي عدل"، "مود"، "لا يعتبر به"، "لا يعتبر بحديثه"، "ليس بثقة"، "غير ثقة ولا مأمون"، "سكتوا عنه"، "فيه نظر من البخاري".

٥-"كذاب"، "يضع الحديث"، "يكذب"، "دجال"، "وضع حديثا".

٦-"أكذب الناس"، "إليه المنتهى في الوضع"، "ركن الكذب"[٤].

---

[١]- المراد به من جهة العدالة فدخولها في هذه المرتبةمحل نظر بنظر ضوابط الجرح والتعديل(ص١٦٧)

[٢]- ينظر فتح المغيث(١/٣٩٧،٤٠٣)

[٣]- المجهول عند ابن حجر قسمان مجهول الحال وهو فوق الضعيف ،و مجهول العين وهو دونه وفوق المتروك.نزهة النظر(ص١٣٥)تحقيق علي الحلبي.

[٤]- فتح المغيث(١/٣٩٨).

الحكم في هذه المراتب:

المرتبة الأولى والثانية تخرج أحاديث أصحابها للاعتبار حيث تصلح في المتابعات، والشواهد لأن صيغ تلك المرتبتين تشعر بصلاحية المتصف بها لذلك وعدم منافاتها له.

لكن نستثني من ذلك لفظ "منكر الحديث"، لأن الحكم فيه يختلف بحسب إصلاح قائله.

وأما المراتب الأربعة الأخيرة فلا تصلح أحاديث أصحابها للاعتبار مطلقا"[1]، وليعلم أن هذه المراتب بألفاظها منشؤها استقراء المحدثين لأقوال الأئمة، وترتيبها ولا يخفى أن يكون هذا الاستقراء تاما أو ناقصا ومن جانب آخر لا ينبغي أن تطرد هذه المراتب والألفاظ كالأصول والقواعد المنضبطة، لأن الناظر في صنيع الأئمة وإطلاقاتهم يجد أنها محملة على الزمان والمكان والحال، وبعضها قد يتداخل في بعض والآخر قد يستعمل في مرتبة دون الأخرى ومنها ما هو خاص بإمام معين كما سيأتي بيانه في باب ألفاظ الجرح والتعديل وكيفية توظيف الأئمة لها بشيء من التفصيل المدعوم بالنماذج.

وقد لخص عبد الرحمن المعلمي –رحمه الله– مسائل لهذه الألفاظ والمراتب تعتبر كالقواعد والأصول للناظر في كتب الجرح والتعديل كي لا يقصر فهمه، ويكبو حكمه فقال –رحمه الله–: "من أحب أن ينظر في كتب الجرح والتعديل للبحث عن حال رجل، وقع في سند فعليه أن يراعي أمورا:

الأول: إذا وجد ترجمة بمثل ذاك الاسم فليتثبت حتى يتحقق أن تلك الترجمة هي لذلك الرجل فإن الأسماء كثيرا ما تشتبه ويقع الغلط والمغالطة فيها كما يأتي في الأمر الرابع[2].

الثاني: ليستوثق من صحة النسخة وليراجع غيرها إن تيسر له ليتحقق أن ما فيها ثابت عن مؤلف الكتاب"[3].

وهذا صحيح وتشهد له التجربة فما إن قابل القارئ بين بعض النسخ إلا اكتشف أخطاء لا محالة.

---

[1] السخاوي، فتح المغيث،(ص: ٣٩٨/٤٠٠٠)

[2] – ينظر : عبد الرحمن المعلمي، طليعة التنكيل (ص: ١١-٤٣).

[3] المصدر نفسه (ص: ٥٥-٥٩).

ويقول النووي-رحمه الله-: "كتاب الترمذي أصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره وتختلف النسخ منه في قوله "حسن صحيح"و نحوه فينبغي أن تعتني بمقابلةأصلك بأصول معتمدة ، وتعتمد ما اتفقت عليه.."[١].

ويستطيع أي باحث أن يجزم باختلاف النسخ في شتى العلوم، وفي غالب المصنفات فالنووي-رحمه الله- يؤكد مقابلة النسخ في تحقيق عبارة فما البال بأسماء رجال بمئات الآلاف الذين قد تتشابه أسماؤهم فالأولى في مثل هذا التدقيق أكثر.

الثالث-إذا وجد في الترجمة كلمة جرح أو تعديل منسوبة إلى بعض الأئمة فلينظر أثابتة عن ذلك الإمام أم لا؟

الرابع-ليستثبت أن تلك الكلمة قيلت في صاحب الترجمة فإن الأسماء تتشابه ،وقد يقول المحدث كلمة في راو فيظنها السامع في آخر، و يحكيها كذلك، وقد يحكيها السامع فيمن قيلت، ويخطئ بعض من بعده فيحملها على آخر ففي الرواة مثلا:

١-المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي.

٢-المغيرة بن عبد الرحمن بن خالد بن حزام الحزامي

٣-المغيرة بن عبد الرحمن بن عوف الأسدي .حكى عباس الدوري عن يحيى بن معين توثيق الأول ،وتضعيف الثالث فحكى ابن أبي حاتم عن الدوري عن ابن معين توثيق الثاني ووهمه المزي، ووثق أبو داود الثالث وضعف الأول فذكرت له حكاية الدوري عن ابن معين فقال: "غلط عباس"[٢] .

الخامس-إذا رأى في الترجمة "وثقه فلان"، أو"ضعفه فلان"، أو "كذبه فلان" فليبحث عن عبارة فلان فقد لا يكون قال: " ثقة "، أو "ضعيف"، أو "هو كاذب"[٣]

مثال: جاء في ترجمة إبراهيم بن سويد بن حيان المدني من مقدمة الفتح:"وثقه ابن معين، وأبو زرعة"[٤].

والعبارة الثابتة في "تهذيب التهذيب": "قال أبوزرعة ليس به بأس"[٥].

---

[١]- التقريب(ص١٨١،١٨٢)مع التدريب .

[٢]- التنكيل (١/٦٤،٦٥) وهناك عدة أمثلة في الجزء نفسه من(ص٦٥-٦٧)

[٣]- المصدر نفسه(١/٦٧).

[٤]- هدي الساري(ص٥٤٩).

[٥]- تهذيب التهذيب(١/١٠٩/رقم٢٢٢)دار الفكر.

-كذلك في ترجمة إبراهيم بن المنذر الحزامي قال عنه الحافظ في مقدمة الفتح "وثقه ابن معين والنسائي"[١].

وعبارة التهذيب: "قال عثمان الدارمي: رأيت ابن معين كتب عن إبراهيم بن المنذر أحاديث ابن وهب ظننتها "المغازي"، وقال النسائي: "ليس به بأس"[٢].

السادس-أصحاب الكتب كثيرا ما يتصرفون في عبارات الأئمة[٣] بقصد الاختصار، أو غيره، وربما يخل ذلك بالمعنى فينبغي أن يراجع عدة كتب فإذا وجد اختلافابحث عن العبارة الأصلية ليبني عليها.

السابع-قال ابن حجر-رحمه الله-: "ينبغي أن يتأمل أقوال المزكين ومخارجها فقد يقول العدل: "فلان ثقة" ولا يريد أنه ممن يحتج بحديثه، وإنما ذلك على حسب ما هو فيه، ووجه السؤال له فقد يسأل عن الرجل الفاضل المتوسط في حديثه فيقرن بالضعفاء فيقال ما تقول فلان، وفلان، وفلان، فيقول فلان ثقة يريد أنه ليس من نمط من قرن به فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في التوسط فمن ذلك أن الدوري قال عن ابن معين أنه سئل عن ابن إسحاق ،وموسى بن عبدة الرَّبذي أيهما أحب إليك فقال ابن إسحق ثقة.

وسئل عن ابن إسحاق بمفرده فقال "صدوق، وليس بحجة"... فهذا حكم على اختلاف السؤال، وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمةأهل الجرح ممن وثق رجلا في وقت، وجرحه في وقت آخر، قد يحكمون على الرجل الكبير في الجرح يعني لو وجد فيمن هو دونه لم يجرح به فيتعين لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها ليتبين منها فالعلة تخفى على كثير من الناس إذا عرض على ماأصلناه، والله الموفق"[٤].

و من ذلك أن المحدث قد يسأل عن رجل فيحكم عليه بحسب ما عرف من مجموع حاله ثم قد يسمع له حديثا آخر فيحكم عليه حكما يميل فيه إلى حاله في ذلك الحديث .

---

[١] - هدي الساري(ص٥٤٩)

[٢] - تهذيب التهذيب(١/١٤٥/رقم٣٠٠).

[٣] - في المطبوع "الأمة " والسياق بأباها والصواب ما أثبته.

[٤] - لسان الميزان(١/١٧)

ثم قد يسمع له حديثا آخر فيحكم عليه حكما يميل فيه إلى حاله في هذا الحديث الثاني فيظهر بين كلامه في هذه المواضع بعض الاختلاف وقع مثل هذا للدارقطني في "سننه"، وغيرها"[١] .

الثامن–ينبغي أن يبحث عن معرفة الجارح أو المعدل بمن جرحه أو عدله ،فإن أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له ، و تمكنت معرفتهم به ،بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة ،وسمع منه مجلسا واحدا ، أو حديثا واحدا وفيمن عاصره ، ولقيه ، ولكنه بلغه شيء من حديثه ، ومنهم من يجاوز ذلك فابن حبان قد يذكر في "الثقات" من يجد البخاري سماه في "تاريخه"من القدماء وإن لم يعرف ما روى، وعمن روى، ومن روى عنه لكن ابن حبان يشدد وربما تعنت فيمن وجد في روايته ما استنكره وإن كان الرجل معروفا مكثرا[٢]، والعجلي قريب منه في توثيق المجاهيل من القدماء،كذلك ابن سعد، وابن معين والنسائي، وآخرون وغيرهم يوثقون من كان من التابعين أو أتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون لهم فيما يروي متابعا،أوشاهداً، وإن لم يرو عنه إلا واحد ، و لم يبلغهم عنه إلا حديث واحد"[٣] .

ثم قال المعلمي: "ومن الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على عدة أحاديث تكون مستقيمة، وتكثر حتى يغلب على ظنه أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سبر حديث الراوي"[٤].

التاسع–ليبحث عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل، واصطلاحه مستعينا على ذلك بتتبع كلامه في الرواة، واختلاف الرواية عنه في بعضهم مع مقارنة كلامه بكلام غيره، فقد عرفنا في الأمر السابق رأي بعض من يوثق المجاهيل من القدماء إذا وجد حديث الراوي منهم مستقيما ،ولو كان حديثا واحدا لم يروه عن ذلك المجهول إلا واحد فإن شئت فاجعل هذا رأيا لأولئك الأئمة كابن معين، وإن شئت فاجعله اصطلاحا

---

[١] – التنكيل (٦٨/١)

[٢] – في المطبوع مكثرا بالمثناة الفوقية ، الصواب ماأثبت.

[٣] – التنكيل (٦٩/١) وساق عدة أمثلة من الرواة الذين وثقوا من هذا الضرب من طرف الأئمة.

[٤] – المصدر نفسه (٦٩/١)

في كلمة "ثقة" كأن يراد بها استقامة ما بلغ الموثق من حديث الراوي لا الحكم للراوي نفسه بأنه في نفسه بتلك المنزلة .

وقد سبق كلام ابن معين في جماعة يوثق أحدهم تارة ويضعفه أخرى..."[1]

العاشر–إذا جاء في الراوي جرح وتعديل فينبغي البحث عن ذات الراوي، وجارحه أو معدله من نفرة أو محبة،وقد مر إيضاحه في القاعدة الرابعة"[2] .

وسيأتي في هذه المباحث نماذج تطبيقية من نصوص أئمة الحديث جرحا وتعديلا وكيف يتم تطبيقها على الرواة، وهذه النماذج على سبيل المثال لا الحصر لأنه صعب المنال.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

---

[1] - التنكيل (١/٧١)

[2] - المصدر نفسه(١/٧٥)

المبحث الثاني

بعض ألفاظ التوثيق الناتجة عن جودة الضبط

المطلب الأول-ألفاظ مرتبة الاحتجاج

المطلب الثاني-ألفاظ مرتبة التوثيق

المطلب الثالث-ألفاظ مرتبة القبول

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول-ألفاظ مرتبة الاحتجاج:

وقد سقت بعض الألفاظ المذكورة سابقا عند الأئمة، وركزت هنا على الإتيان ببعض الألفاظ التي لم تذكر سابقا ليظهر بأن هذه الألفاظ غير محصورة، ولها مجالات واسعة الاستعمال، فمنها:

١-قولهم: "فلان مجمع على ثقته في الحديث"، أو "متفق على ثقته وأمانته والاحتجاج به".

فَمثل هذه الألفاظ ظاهر في استعمالها توثيق الراوي، والاحتجاج بروايته، لكن قد يقصد بهذه الألفاظ أحيانا الاتفاق على الراوي في عدالته دون ضبطه.

قال علي بن المديني: "اجتمع أهل البصرة على عدالة أبي عمر الحوضي وعبد الله بن رجاء"[١].

والحوضي هذا قال فيه أحمد: "هو ثبت لا يؤخذ عنه حرف واحد".

يقول الأستاذ مصطفى بن إسماعيل: "بل قد يقولون: (عدل) على من هو أهل لهذه المرتبة، لأمرين:

الأول-أن قولهم في الراوي: "متفق عليه"، قد يذكرونه ويقصدون بذلك العدالة في الراوي، كما جاء في (تهذيب التهذيب)، قال الخليلي في عباس بن محمد بن حاتم: "متفق عليه"، قال الحافظ: "يعني على عدالته، وإلا فالشيخان لم يخرّج له واحد منهما"[٢].

الثاني-وجدت من صنيع الحافظ الذهبي أنه يطلق قوله: "متفق عليه" ويقصد بذلك أن حديث الراوي في الكتب الستة، ويكثر من ذلك محقق (الضعفاء الكبير) للعقيلي، انظر ترجمة عاصم بن أبي النجود وغيرهما، وهذا بخلاف ما نحن فيه الآن"[٣].

٢-قولهم: "فلان قفز القنطرة"، هذا من قول الذهبي -رحمه الله- في ترجمة يحيى بن معين بعد أن ساق قول الإمام أحمد فيه: "أكره الكتابة عمن أجاب في المحنة كيحيى وأبي نصر التمار..."[٤].

---

[١] - سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٥٥).

[٢] - تهذيب التهذيب (٣/ ٨٣).

[٣] - شفاء العليل (ص ٢٨، وما بعدها).

[٤] - ميزان الاعتدال (٤/ ٤١٠).

قال الذهبي: "وإنما ذكرته عبرة ليعلم أن ليس كل كلام وقع في حافظ كبير بمؤثر فيه بوجه، ويحيى قد قفز القنطرة، بل قفز من الجانب الشرقي إلى الجانب الغربي"[١].

وهذه اللفظة استعملت في بعض الرواة المخرج لهم في الصحيحين، قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله: "وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرّج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه"[٢].

وقد مثل الذهبي رحمه الله على ذلك بترجمة عبد السلام بن حفص، فقال: "وروى عنه خالد بن مخلد، وخالد ذو مناكير عدة، لكنه قفز القنطرة"[٣]. اهـ بتصرف

ويطلق هذا اللفظ أيضا على الراوي الثقة، ولو لم يخرج له الشيخان، كقول أبي علي الحافظ في ابن الجوصاء الإمام: "هذا من أئمة المسلمين قد جاز القنطرة"[٤] وابن الجوصاء لم يخرج له الشيخان.

وقال الذهبي في محمد بن كثير العبدي: "الرجل ممن طفر القنطرة وما علمنا له شيئًا منكرا يلين به"[٥].

٣-قولهم: "إمام فرد في الحديث"، "أحد أئمة الحديث": هذا ظاهر بأنها مستعملة في المحتج به في الرواية، لكن إذا أطلقت لفظة "إمام" دون إقرانها بالحديث فلا يؤخذ منها التوثيق إلا بالقرائن، فقد تستعمل بمعنى: إمام في الدين، ومن ذلك قول الذهبي في عمر بن حسن بن دحية: "إمام لكنه اتهم بالمجازفة"[٦].

---

[١] - الميزان (٤/٤١٠).

[٢] - هدي الساري مقدمة فتح الباري (ص ٥٤٤).

[٣] - ميزان الاعتدال (٤ / ٦١٥).

[٤] - تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٩٧).

[٥] - سير أعلام النبلاء (١٠/ ٣٨٤).

[٦] - المغني في الضعفاء (٢/ ١١١/ رقم ٤٤٤٣).

المطلب الثاني- ألفاظ مرتبة التوثيق:

١-قولهم: "ثَبْتٌ" بسكون الباء الموحدة، أو "فلان أُحُد ثبْت حديثهُ"، كما قال أحمد في مصعب بن عبد الله الزبيري، فهذا يدل أن نفس الناقد تطمئن إلى روايته لعدالته وضبطه، ولا يرتقي إلى رتبة الاحتجاج إلا بالقرائن، ولا يلزم منه أنه عديم الوهم، قال ابن عيينة فيه: "ثقة ثبت لكنه يختلف يعني في حديثه"[١].

وقال ابن أبي مريم عن ابن معين في ترجمة حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار "ثقة حجة"، فقيل له: "ثبت؟"، قال: نعم، إنما روى حديثين، قال: أظن يحيى يريد منكرين حديث: المستحاضة[٢]، وحديث القبلة للصائم"[٣].

أما قولهم: "ثَبَتٌ" بفتح الباء الموحدة، فهو ما يثبت فيه الراوي مسموعاته من أحد مشايخه مع أسماء المشاركين له فيه، وهو بمثابة الحجة عند الراوي لسماعه، سماع غيره، وجرت العادة في ذلك بأن يذكر اسم الشيخ في أول الجزء على ظهره ثم يكتب في داخله إسناد شيخه، إما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو إلى أحد الكتب المصنفة، ثم يذكر الأحاديث..."[٤].

٢-قولهم: "فلان ثقة يخطئ كما يخطئ الناس": ظاهر من هذه اللفظة التوثيق وإثبات الخطإ له على سبيل القلة مثل الناس، لأنه لا يسلم من الخطأ راو، ولا يرتقي إلى مرتبة الاحتجاج، لهذا قال أبو داود في سليمان بن شرحبيل: "ثقة يخطئ كما يخطئ الناس"، فقيل له أحجة هو؟، قال: الحجة أحمد بن حنبل"، وقال ابن معين: "ثقة إذا روى عن المعروفين"[٥].

٣-قولهم: "مستقيم الحديث": هذه من ألفاظ توثيق الراوي، لأن الاستقامة في الحديث من معناها.

قال أبو حاتم في معاوية بن سلمة المصري: "كان ثقة مستقيم الحديث"[٦].

---

[١]- الجرح والتعديل (٨/ ٣٠٩/ رقم ١٤٢٩).

[٢]- هو فيما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم: "المستحاضة تصلي، وإن قطر الدم على الحصير".

[٣]- تهذيب التهذيب (١/ ٤٩٠، ٤٩١).

[٤]- شماء العليل (ص١٢٢).

[٥]- سير أعلام النبلاء (١١/ ١٣٧).

[٦]- الجرح والتعديل (٨/ ٣٩٥).

وقال الخطيب البغدادي فيه: "اعتبرت له أحاديث كثيرة، فوجدتها مستقيمة تدل على ثقته"[١].

ودافع ابن عدي عن سعيد بن كثير بن عفير، ورد قول السعدي فيه حيث قال: "فيه غير لون من البدع، وكان مخلطا غير ثقة، فقال ابن عدي: "وهذا الذي قاله السعدي لا معنى له لم أسمع أحدا، ولا بلغني عن أحد في سعيد بن كثير بن عفير، وهو عند الناس صدوق ثقة، وروي له حديثان من رواية ابنه عبيد الله عنه ثم قال: ولعل البلاء من عبيد الله لأن سعيد بن عفير مستقيم الحديث"[٢].

المطلب الثالث- ألفاظ مرتبة القبول:

وعلى مصطلح المحدّثين هي ألفاظ مرتبة الحديث الحسن:

١-قولهم: "لا بأس به": هذا لفظ مشعر بعدم التوثيق التام، وإنما هو درجة أنزل منها، لهذا قال أبو حاتم في محمد بن محرز الضبي: "كان آخر من بقي من ثقات أصحاب إبراهيم، وما بحديثه بأس، ولا يحتج بحديثه كان شيخا مستورا، أدخله البخاري في كتاب الضعفاء فسمعت أبي يقول: "يحوَّل من هناك"[٣].

٢-قولهم: "صدوق": وهذا اللفظ كسابقه، لكنه أحيانا يأتي مشعرا بتوثيق الراوي بمعنى أن رتبة حديث صاحبها صحيح، لا حسن، خاصة إذا كرر، ومنه قول عبد الله بن أحمد في عمران بن حدير السدوسي: "بخٍ بخٍ ثقة"، وقال مرة عن أبيه: "هو صدوق صدوق"[٤].

٣-قولهم:"فلان شيخ": ذكر ابن رجب الحنبلي، وابن حجر رحمهما الله وغيرهما أن الشيخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عمن دون الأئمة الحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره.

---

[١]- تاريخ بغداد (٩/٤٥١) .و سير أعلام النبلاء (١٠/٤٢٤) .

[٢]- تهذيب التهذيب (٢/ ٣٣٤).

[٣]- الجرح والتعديل (٨/ ٤/ رقم ٤).

[٤]- تهذيب التهذيب (٤/ ٣٧٧، ٣٧٨).

جاء في الميزان، في ترجمة العباس بن الفضل العدني نزيل البصرة: "سمع منه أبو حاتم، وقال: (شيخ)، قال الذهبي: "فقوله (شيخ) ليس عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدا ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضا ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة، قال: ومن ذلك قوله: يكتب حديثه، أي هو ليس بحجة"[١].

وقد تستعمل لفظة "شيخ" عند بعض الأئمة بمعنى "الترك"، وهذا حسب قرائن الأحوال التي تحيط بالراوي.

قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي فقلت له: يحيى البكاء –أي ابن مسلم– أحب إليك أو أبو جناب؟، قال: لا هذا، ولا هذا، قلت: إذا لم يكن في الباب غيرهما أيهما أكتب؟ قال: لا تكتب منه شيئا، قلت: ما قولك فيه؟ قال: شيخ"[٢].

فالظاهر من هذه اللفظة كما يلوح بها السياق أنها بمعنى الترك، لا الاعتبار كما سبق، والله أعلم.

٤–قولهم: "فلان يستدل به": يظهر من هذه اللفظة الاحتجاج بالراوي، لكنها تقصر عن ذلك، فهي في درجة القبول أو الاعتبار.

قال أبو زرعة الدمشقي: "قلت لأحمد: صالح –أي ابن أبي الأخضر اليمامي– يحتج به؟ قال: يستدل به، ويعتبر به"[٣].

وقال نعيم بن حماد: "رأيت عند ابن عيينة كتابا لمقاتل، فقلت: يا أبا محمد تروي لمقاتل في التفسير؟ قال: لا، ولكن أستدل به وأستعين"[٤].

وجاء في (تهذيب تاريخ دمشق) أن أحمد قال في صالح بن أبي الأخضر: "حديثه في الشفعة يستدل به، ويحتج به"[٥]،ويظهر من هذه العبارة شيء من التعارض، فكيف يقول: يستدل به، ثم يعقبها بـــ: يحتج به، ويوضحها عبارة أحمد السابقة في نقل أبي زرعة، حيث قال: "يستدل به ويعتبر به".

---

[١] – ميزان الاعتدال (٢/ ٣٨٥).

[٢] – الجرح والتعديل (٩/ ١٨٦، ١٨٧).

[٣] – تهذيب التهذيب (٢/ ٥٢٠).

[٤] – المصدر نفسه (٥/ ٥٠٤).

[٥] – نقله الأستاذ مصطفى بن إسماعيل في شفاء العليل (ص ١٥٠).

وقد أزال هذا الإشكال الأستاذ مصطفى بن إسماعيل فقال: "والظاهر لي أن صوابه (يستدل به ولا يحتج به)، فسقطت كلمة (لا) لما سبق عن أحمد من استعماله لهذا اللفظ ومن قوله في صالح بن أبي الأخضر نفسه: (يستدل به ويعتبر به)، وكذا أقوال غيره من النقاد شديدة الجرح في صالح، فقد قال ابن معين: "ليس بشيء"، وقال أحمد بن صالح: لا يكتب حديثه وليس بالقوي، وقال القطان: سمعت حديثه كله ثم رميت به، وقال السعدي: هو متهم في أحاديثه، فلعل أحمد ذكر له أن غيره يضعفه جدا، فقال: حديثه في الشفعة يستدل به ولا يحتج به"[1].

وهذا يكشف لنا قصور الاعتماد على المختصرات والتهذيبات والمنتخبات في كتب الرجال والعلل دون الرجوع إلى الأصول ومقابلة بعضها ببعض، لأن عبارات الأئمة تناقلتها أجيال فلا يأمن من وقوع التصحيف أو التحريف فيها، وقد يكون هذا العمل شاقا، لكنه تحمل للعلم من بابه وَوُلُوجه من قبلته، وهكذا كان أئمة الحديث الأول يَفْنُونَ الساعات الطوال من أجل حديث واحد.

وبمثل هذا النحو قال الذهبي رحمه الله في سياق كلامه على نوع التدليس: "ثم إن كان المدلس عن شيخه ذا تدليس عن الثقات فلا بأس، وإن كان ذا تدليس عن الضعفاء فمردود، فإذا قال الوليد[2] أو بقية[3] عن الأوزاعي[4] فواه، فإنهما يدلسان كثيرا عن الهلكى، ولهذا يتقي أصحاب الصحاح حديث الوليد، فما جاء إسناده بصيغة عن ابن جريح[5] أو عن الأوزاعي تجنبوه.

وهذا في زماننا يعسر نقده على المحدّث، فإن أولئك الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود عاينوا الأصول، وعرفوا عللها، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتيقنة، وبمثل هذا ونحوه دخل الدخَل على الحاكم في تصرفه في المستدرك"[6].

---

[1] - شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل (ص ١٥).

[2] - هو الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي أبو العباس، عالم الشام، ثقة لكنه كان كثير التدليس والتسوية، مات سنة ٩٥هـ، ينظر: تقريب التهذيب (٢/ ٣٣٦/ ٨٩).

[3] -هوبقية بن الوليد الكلاعي الشامي الحمصي أبو يحمد، صدوق لكنه كثير التدليس عن الضعفاء، مات سنة ٩٧هـ، ينظر: تقريب التهذيب (١/ ١٠٥/ ١٠٨).

[4] - هو أبو عمرو عبد الحمن بن عمرو بن عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الشامي، الفقيه، نزل بيروت آخر عمره، فمات بها مرابطا سنة ١٥٧هـ، ويقع في اسم جده (يُحمد) تحريف إلى (محمد) لشهرة هذا وغرابة ذاك. سير أعلام النبلاء (٧/ ١٠٧/ ٤٨).

[5] - هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الملك، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، مات سنة ١٥٠هـ، قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب (١/ ٢٥٠ / ١٣٢٤).

[6] - الموقظة (ص٤٥، ٤٦) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. ط٣. ١٤١٨هـ.

وقال كذلك في صدد تعقيبه على الحاكم: إن إسحاق وابن المبارك، ومحمد بن يحيى دفنوا كتبهم: "هذا فعله عدة من الأئمة، هو دال على أنهم لا يرون نقل العلم وجادة فإن الخط قد يتصحف على الناقل، وقد يمكن أن يزاد في الخط حرف فيغير المعنى، ونحو ذلك، وأما اليوم فقد اتسع الخرق، وقل تحصيل العلم من أفواه الرجال بل ومن الكتب الغير مغلوطة، وبعض النقلة للمسائل قد لا يحسن أن يتهجى"[١].

[١] - السير (١٦٧/٧) .ترجمة مسعر بن كدام .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث

بعض ألفاظ التجريح الناتجة عن سوء الضبط

المطلب الأول-ألفاظ مرتبة الاعتبار والاستشهاد

المطلب الثاني -ألفاظ مرتبة الترك

المطلب الثالث-ألفاظ خاصة ببعض الأئمة في الجرح والتعديل ومخارجها .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: ألفاظ مرتبة الاعتبار والاستشهاد

١-قولهم: "**فلان ليس من أهل الحفظ والإتقان، أو ليس بالمتقن أو ليس ممن يوصف بالضبط للحديث**". فهذه الألفاظ وما شابها تستعمل في تليين الراوي وجرحه جرحا يسيرا بحيث يكتب ويعتبر بحديثه لكن قد تستعمل هذه العبارات في نفي الحفظ عن الراوي باعتبار كمله لا أصله وقد يكون الراوي ثقة ثبتا.

جاء في ترجمة عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، قال أحمد عنه: "ليس هو من أهل الحفظ".

قال ابن حجر تعليقا عنه: "يعني بذاك سعة المحفوظ، وإلا فقد قال يحيى بن معين، هو ثبت روى شيئا يسيرا"[١].

٢-قولهم: "**فلان ليس بمنكر الحديث ولا يحتج به**". قاله أبو حاتم في "عبيد الله بن علي بن أبي رافع"[٢].

وجاء في ترجمة "إبراهيم بن مهاجر البجلي" قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: ليس بقوي هو وحصين بن عبد الرحمن، وعطاء بن السائب قريب بعضهم من بعض محلهم عندنا محل الصدق، يكتب حديثهم، ولا يحتج بهم قلت لأبي: ما معنى لا يحتج بحديثهم؟ قال: كانوا قوما لا يحفظون فيحدثون بما لا يحفظون فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطرابا ما شئت"[٣].

٣-قولهم: "**خل وزيت**" قاله شعبة حين سئل عن هشام ابن حسان فقال: "خل وزيت" ولما سئل عن ابن عون قال: "سمن وعسل" وقوله "سمن وعسل" ليس هو في درجة الإتقان، ولا هو في مرتبة الترك، وإنما هو وسط بين ذلك[٤].

والأولى دائما في هذه الألفاظ تحكيم القرائن والسياق من الكلام، ومراعاة حال القائل.

---

[١]- ابن حجر العسقلاني، هدي الساري (ص: ٥٩٠).

[٢]- شمس الدين الذهبي، ميزان الاعتدال (ص: ١٤/٣)، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ص: ٣٢٨/٥).

[٣]-ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل (ص: ١٣٣/٢، رقم: ٤٢١).

[٤]- ينظر : مصطفى بن إسماعيل المأربي، شفاء العليل (ص: ١٨١).

٤-قولهم: "**مُغَفَّلٌ**" هذه العبارة لا تستلزم ترك الراوي إذا لابسته لأنها قد تقل، وقد تفحش، والعبرة بما غلب منهما.

قال ابن رجب الحنبلي-رحمه الله-: "وذكر أيضا -الترمذي- قبل ذلك أن من ضعف لغفلته وكثرة خطئه لا يحتج بحديثه.فلم يعتبر إلا كثرة الخطأ،ويحتمل أن يكون مراده سقوط حديث من جمع بين الوصفين معا: الغفلة وكثرة الخطأ ،دون من كان فيه أحدهما إما الغفلة المجردة مع قلة الخطأ،أو كثرة الخطأوَسوء الحفظ دون الغفلة ،ويكون ذلك قولا ثالثا في المسألة والله أعلم"[١].

و من بعض النماذج التي تدل على عدم ترك الراوي، **إذا** كان من الثقات لكن قد تصيبه غفلة ما جاء في ترجمة "إسحاق بن بشر أبي حذيفة البخاري" قال الخطيب -رحمه الله-: "قال أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام يقول: سمعت أحمد بن سيار بن أيوب يقول: "وكان ببخارى شيخ يقال له أبو حذيفة إسحاق بن بشر القرشي ،كان صنف في بدء الخلق كتابا ، فيه أحاديث ليست لها أصول وكان يتعرض فيروي عن قوم ليسوا ممن يدركهم مثله، وإذ اسألوه عن آخرين دونهم يقول: من أين أدركت هؤلاء ؟فهو يروي عمن فوقهم **وكانت فيه غفلة مع أنه كان يزن بحفظ**"[٢].

وقد تكون هذه الغفلة صفة ملازمة للراوي إذا فحشت فيستوجب الترك.

جاء في ترجمة عبد اللطيف بن إسماعيل بن محمد بن دوست النيسابوري الصوفي قال عنه ابن الدبيثي: "كان بليدا لا يفهم قال مرة فيما بلغني لمن قصده في سماع جزء: "امض به إلى ابن سكينة يسمعك عني فإني مشغول".[٣]

٥-قولهم:"**فلان ممن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به**" يظهر من هذه الجملة الجرح الشديد لمن تأملها لكنها استعملت في الراوي إذا كان جرحه معتبرا ،أي يكتب حديثه ويستشهد به.

---

[١]- شرح علل الترمذي(١/١١٣،١١٤)تحقيق نور الدين عتر

[٢]- تاريخ بغداد (٦/٣٢٧)

[٣]- سير أعلام النبلاء(٢١/٣٣٥)

جاء في ترجمة"أحمد بن الفرج بن سليمان أبي عتبة الكندي"قال ابن عدي:"ليس ممن يحتج بحديثه أو يتدين بحديثه إلا أنه يكتب حديثه"[١].

المطلب الثاني-ألفاظ مرتبة الترك:

هذه المرتبة تشمل الراوي الفاحش الغلط ،والمتهم بالكذب ،وحتى الكذاب إلا أن العبارة الأولى في فاحش الغلط أهون من تاليتيها وهذه نماذج تدل على هذا فمن ذلك:

١-قولهم: **"واه"** هذه اللفظة لها استعمالات منوعة حسب الأحوال، والقرائن فمنها:

أ-تستعمل في مرتبة ترك الراوي وينظر على سبيل المثال ترجمة "إبراهيم بن باب البصري "[٢]، "وأبي بن عباس"[٣] ذكر أخاه عبد المهيمن، قال: **"واه"** ثم ترجم الذهبي -رحمه الله- لأخيه عبد المهيمن في موضعه ،وساق فيه كلاما شديد الجرح لبعض الأئمة وكذا ترجمة بركة بن محمد الحلبي قال الذهبي عنه في "الميزان": "متهم بالكذب"[٤]، وقال عنه في "سير أعلام النبلاء": "بركة واه"[٥].

ب-وقد يستعمل هذا اللفظ في الاستشهاد ،والاعتبار بالراوي ،وهذا ما أصله الذهبي -رحمه الله- في مراتب الجرح والتعديل في "ديباجة الميزان"[٦]، وكذا العراقي -رحمه الله-،وقد سبق في مبحث "مراتب الجرح والتعديل"و الله أعلم.

٢-قولهم:**"فلان ما كان يدري ما هذا الشأن ولا كان شأنه"** هذه الجملة من عبارات الجرح مع قيام الاحتمال هل هو في مقام الترك،أو الاعتبار.

أ-هناك بعض الرواة قيل فيهم هذه العبارة لكن مرادها أنهم لم يكونوا من أهل الصناعة الحديثية، ومعرفة لنقد الحديث ،وتمييز الصحيح من البهرج رغم حفظهم، وإتقانهم.

---

[١]- الكامل في ضعفاء الرجال(١/١٩٣).

[٢]- ميزان الأعتدال(١/٢١)

[٣]- المصدر نفسه(٢/٦٧١)

[٤]- ميزان الاعتدال(١/٣٠٣)

[٥]- سير أعلام النبلاء(٨/٥٣١)

[٦]- ميزان الاعتدال(١/٤)

ومن ذلك أن ابن حجر العسقلاني أورد في ترجمة "إبراهيم بن عمر القصار" قال الكتاني: "لم يكن الحديث من صنعته"، والرجل قد وثقه أبو بكر بن موسى الحداد، وقال: "ثقة"[١].

قال ابن حجر –رحمه الله-: "و القدح بهذا إنما يجيء على مذهب أهل التشديد ممن يشترط فيمن يقبل حديثه أن يكون من أهل الفن، قد جاء ذلك عن الإمام مالك ،وعن قليل ، و لم يشترط ذلك الجمهور، فإن كان الراوي ضابطا لما سمعه ، لا سيما إن كان قديما لم يقدح ذلك في مرويه ثم إن تعاطى مالا يعرفه في الكلام على الحديث لم يقبل منه والله الموفق"[٢].

ب-وقد تستعمل هذه العبارة في درجة الترك وهذا دائما حسب قرائن الأحوال جاء في ترجمة أحمد بن محمد بن غالب غلام خليل كذبه بعضهم.

قال فيه ابن حبان: " كان يتقشف ، و لم يكن من شأنه كان يحدث كلما يسأل"[٣].

٣-قولهم:"فلان رجل لا يحفظ وليس عنده كتب":

سبق البيان في شروط الراوي لقبول روايته أن يكون ضابطا لروايته إما صدرا،أو كتابا، وقد يتخلف أحدهما عن الآخر ،أو يجتمعان ،أما إذا عدم كلاهما في الراوي لزم أن يكثر الوهم، والتخليط في روايته.

قال أبو حاتم في عبد الحميد بن إبراهيم الحضرمي:" ليس هذا عندي بشيء رجل لا يحفظ،وليس عنده كتب"[٤].

"وإن كان لا يلزم من اللفظ بمفرده الجرح الشديد فليس كل من لا يحفظ كان متروكا والله أعلم"[٥].

---

[١]- لسان الميزان (١/٨٦،٨٧)

[٢]- المصدر نفسه(٨٦،٨٧)

[٣]- المصدر نفسه(١/٢٧٣)

[٤]- الجرح والتعديل(٦/٨/رقم٤٠)

[٥]- من تعليق مصطفى بن إسماعيل(ص٢٠١)

٤-قولهم:"**فلان من سقط المتاع**". أي أنه ممن لا يلتفت إليه كما جاء في ترجمة أبي البركات هبة الله بن المبارك بن موسى البغدادي قال السمعاني: "سألت ابن ناصر عنه أكان ثقة ؟قال:لا والله ظهر كذبه ،وهو من سقط المتاع"[١] .

٥-قولهم: "**فلان كان يورق على الشيوخ**" التوريق على الشيوخ هو أن يأتي راو ما إذا أراد رواية حديث شيخ ما فإنه ينسخ حديثه إما بخطه أم بخط غيره ثم يروح إلى الشيخ ويقول هذا الجزء من مسموعاتك عن مشايخك، أو عن شيخك فلان ،وأريد سماعه منك أو قراءته عليك فإما أن يمليه الشيخ ،أو يعرض عليه بقراءة هذا الطالب ،أو غيره فإذا كان القارئ ثقة فإنه يقرأ كل حديث الشيخ أما إذا لم يكن ثقة فإنه يتصفح الورقة، والورقتين ويسرع في القراءة ،و ربما يهمل بعض الأحاديث لم يقرأها ، ثم يقول للشيخ قد قرأت الكتاب كله ، ويذهب الطلبة ،و يحدثون بهذا الكتاب مع أنهم لم يسمعوه كله بعرض القارئ على الشيخ[٢].

-قال ابن حبان في حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك:"كان يورق بالمدينة على الشيوخ ،ويروي عن الثقات الموضوعات كان يدخل عليهم ما ليس منه"[٣].

-وقال ابن معين عنه: "كان يقرأ على مالك، ويتصفح ورقتين وثلاثا فسألوني عنه بمصر فقلت: "ليس بشيء"، قال عنه ابن عدي أحاديثه كلها مكذوبة"[٤] .

و قال عنه ابن حبان أيضا: "كان يورق بالمدينة على الشيوخ ... فكل من سمع بعرضه فسماعه ليس بشيء فإنه كان إذا قرأ أخذ الجزء بيده ، ولم يعطهم النسخ ثم يقرأ البعض ،ويترك البعض ثم يقول: قد قرأته كله ثم يعطيهم فينسخونها فسماع ابن بكير ، وقتيبة عن مالك كان بعرض حبيب.

سمعت محمد بن عبد الله بن الجنيد يقول:"سمعت قتيبة بن سعيد يقول: سمعت هذه الأحاديث عن مالك ،و حبيب يقرأ فلما فرغ قلت يا أبا عبد الله هذه أحاديثك تعرفها أرويها عنك ؟ فقال: نعم ، وربما قال له غيري"[٥].

---

[١]- سير أعلام النبلاء(١٩/٢٨٣)

[٢]- هذا الكلام ملخص من كلام ابن حبان الآتي بعده في تعريف "التوريق "وانظر شفاء العليل (ص ٢٥٦) .

[٣]- ميزان الاعتدال (١/٤٥٢) .

[٤]- المصدر نفسه .

[٥]- المجروحين (١/٢٦٥) .

المطلب الثالث: ألفاظ خاصة ببعض الأئمة في الجرح والتعديل ومخارجها

هناك بعض الأئمة أفردوا أنفسهم بمصطلحات في الجرح والتعديل خاصة بهم وجب على الباحث الانتباه لها، وهذه بعض الألفاظ من ذلك:

١-قول ابن معين: "لا بأس به":

سبق في مراتب التعديل أن هذه اللفظة من ألفاظ الاعتبار لكن ابن معين -رحمه الله- استعملها في غير ذلك فقد أطلقها على الثقة.

-أورد الحافظ ابن حجر في"مقدمة لسان الميزان" ما نصه:"قال ابن أبي خيثمة:قلت لابن معين: إنك تقول: "فلان ليس به بأس، وفلان ضعيف" قال: إذا قلت لك: "ليس به بأس" فهو ثقة، وإذا قلت: "هو ضعيف" فليس هو ثقة ولا يكتب حديثه"[١] فأبان عن مقصده بأن "ليس به بأس" تستعمل في الثقة.

قال ابن الصلاح: "وهذا ليس فيه حكاية عن غيره من أهل الحديث فإنه نسبه إلى نفسه خاصة"[٢].

وقد شرح العراقي هذه العبارة وفصلها فقال: "ولم يقل ابن معين إن قولي: "ليس به بأس" كقولي "ثقة" حتى يلزم منه التسوية، وإنما قال: إن من قال فيه هذا فهو "ثقة" وللثقة مراتب فالتعبير بالثقة أرفع من التعديل بـ "لا بأس به" وإن اشتركا في مطلق الثقة"[٣].

وجنح السخاوي إلى قول ابن الصلاح ثم ذكر قول العراقي وأقره فقال: "وأجاب الشارح أيضا بما حاصله أن ابن المعين لم يصرح بالتسوية بينهما بل أشركهما في مطلق الثقة، ثم قال: "وذلك لا يمنع ما تقدم وهو حسن، وكذا أده غيره بأنهم قد يطلقون الوصف بالثقة على من كان مقبولا، ولو لم يكن ضابطا، فقول ابن معين هنا يتماشى عليه"[٤].

---

[١] -ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان (١٣/١).

[٢] - ابن الصلاح، المقدمة (ص١٣١) مع التقييد والإيضاح.

[٣] - زين الدين العراقي، التقييد والإيضاح (ص: ١٣١).

[٤] -شمس الدين السخاوي، فتح المغيث (٣٩٦/١).

والذي ينبغي التنبيه له هو أن لا تتخذ هذه العبارة كقاعدة مطردة على جميع الرواة، بل الأحرى للباحث أن يستقرئ، ويتتبع الألفاظ على القواعد المبينة سابقا. ويقارنها دائما بأقوال الأئمة الآخرين ليخرج في الأخير بحكم يكون صوابا، أو أقرب للصواب لأنه قد ثبت عن ابن معين أنه استعمل لفظة "لا بأس به" حتى على الضعيف الذي يعتبر به. وهذه بعض النماذج تدل على ذلك.

أ-جاء في ترجمة "يونس بن الحارث الطائفي" قال عنه ابن معين: "ليس به بأس يكتب حديثه"[١] أي يكتب حديثه للاعتبار والاستشهاد به.

ب-و في ترجمة "يحيى بن أبي حية أبي جناب الكلبي" قال عنه أبو نعيم: "لم يكن بأبي جناب بأس إلا أنه كان يدلس ،وكذا قال أحمد ،وابن معين وأبو داود عن أبي نعيم"[٢]

"فالأولى والأحوط في مثل هذا أن يقال: إذا قال ابن معين في الراوي: "لا بأس به" أو "ليس به بأس"، ثم جاءت عنه أقوال أخرى بقوله "ثقة" أو كان المترجم له قد وثقه غير ابن معين ففي مثل ذلك يكون هذا اللفظ بمنزلة قولهم "ثقة" أما إذا قال في أحد الرواة: "ليس به بأس" وجاء في أقوال أخرى عنه تضعيفه، أو كلام غيره بالتضعيف فلا يتجه أن يقال: إن قول ابن معين: "لا بأس به" في هذه الحالة بمنزلة (ثقة)"[٣].

٢-قول أبي حاتم: "ما أرى به بأسا":

أبو حاتم-رحمه الله- يستعمل هذا اللفظ في الراوي الضعيف الذي يُعتبر بحديثه ولا يحتج بمفرده ،وهذه بعض الأمثلة على ذلك .

أ-قال في عبد الله بن موسى التميمي: "ما أرى بحديثه بأسا فقال له ابنه: يحتج بحديثه؟ قال:ليس محله ذاك"[٤].

---

[١]- الكامل في ضعفاء الرجال(٧/١٧٥)

[٢]- تهذيب التهذيب(١/١٢٧/رقم ٨٨٠٩)

[٣]- ينظر شفاء العليل (ص٢٨٤).

[٤]- الجرح والتعديل(٥/١٦٦وما بعدها)

ب–وفي ترجمة عبد الرحمن بن ثابت الأنصاري: "ليس عندي بمنكر الحديث فقال ابنه: أدخله البخاري في كتاب "الضعفاء" فقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بحديثه بأس، ويحول من هناك"[١].

جـ–و في ترجمة عبيد الله بن علي بن رافع، قال عنه أبو حاتم: "لا بأس بحديثه ليس منكر الحديث، فقال ابنه: يحتج بحديثه؟ قال: لا هو يحدث بشيء يسير هو شيخ"[٢]

د–و في ترجمة عبد الرحمن بن حرملة عم القاسم بن حسان:"ليس بحديثه بأس،وإنما روى حديثا ما يمكن أن يعتبر ،ولم أسمع أحدا ينكره، ويطعن عليه، وأدخله البخاري في كتاب "الضعفاء"، وقال أبو حاتم يحول منه"[٣].

٣–قول ابن عدي "لا بأس به، أو هو عندي لا بأس به، أو هو عندي من أهل الصدق":

كثير من الرواة أطلق عليهم ابن عدي هذه الألفاظ،وأراد بها أن الراوي يكتب حديثه ،ويستشهد به ،ولا يحتج به إذا انفرد فعادة ما يذكر هذا الراوي ،ويذكر بعض ما ينكر عليه، ونفي البأس عن الراوي أنه غير متهم بالكذب أو مكثر من رواية المناكير"[٤].

وهناك نماذج كثيرة على ذلك منها:

أ–جاء في ترجمة "حسان بن إبراهيم الكرماني"، ساق له ابن عدي عدة أحاديث ثم قال: "وحسان عندي من أهل الصدق إلا أنه يغلط في الشيء بعد الشيء، وليس ممن يظن به أنه يتعمد في باب الرواية إسنادا ،أو متنا ،وإنما هو وهم ،وهو عندي لا بأس به "[٥].

ب–وقال في عمارة بن زاذان الصيدلاني: "هو عندي لا بأس به ممن يكتب حديثه"[٦].

---

[١] – الجرح والتعديل (٥/٢١٨ وما بعدها)

[٢] – المصدر نفسه (٥/٣٢٨)

[٣] – المصدر نفسه (٥/٢٢٢و ما بعدها)

[٤] – ينظر شفاء العليل(ص٢٨٨).

[٥] – الكامل في ضعفاء الرجال(٢/ص٣٧٢/رقم٨٧٤).

[٦] – المصدر نفسه(٥/رقم ١٧٥٣)

جـ-وقال في العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب: "ليس بالقوي وما أرى بحديثه بأسا"[١].

د-وذكر المسيب بن واضح التلميني، وذكر أنه يخالف الناس إلا أنه لا يتعمد بل كان يشبه عليه ثم قال: "وهو لا بأس به"[٢]،وقد صرح المعلمي رحمه الله بأن هذا خاص به فقال:"قول ابن عدي في الراوي هو عندي من أهل الصدق يعني أنه لم يتعمد الكذب"[٣].

٤-قول دحيم[٤] في الراوي: "لا بأس به":

جاء في "تهذيب التهذيب" أن أبا زرعة الدمشقي قال: "قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم: ما تقول في علي بن حوشب الفزاري؟ قال: "لا بأس" قال: فقلت: و لم لا تقول: ثقة، ولا تعلم إلا خيرا، قال: قد قلت لك إنه ثقة"[٥].

ونقل هذا السخاوي واستدل به على أن قول دحيم في الراوي "لا بأس" بمعنى ثقة"[٦].

٥-قول ابن معين: "ليس بشيء":

هذا اللفظ مشعر برد رواية الراوي ويحتمل في الراوي المعتبر به إذا انفرد لكن نقل عن ابن معين أنه استعملها في عدة وجوه.

الأول: يستعمل هذه العبارة في الكذابين والمتروكين، كما في ترجمة القاسم بن عبد بن عمر العمري قال مرة: "ليس بشيء" وقال مرة: "كذاب"، وقال البخاري: "سكتوا عنه"[٧].

وأحيانا يجمع بين اللفظين كما في ترجمة تليد بن سليمان المحاربي قال عنه ابن معين: "كان ببغداد وقد سمعت منه وليس بشيء، وقال في موضع آخر: كذاب كان

---

[١]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، (٥/رقم ١٨٦١).

[٢]- المصدر نفسه (٦/رقم ٢٣٨٥).

[٣]- محمد بن علي الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص: ٥٠١) تحقيق عبد الرحمن المعلمي طبع المكتب الإسلامي الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

[٤]- هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني مولاهم الدمشقي كنيته أبو سعيد ابن اليتيم ثقة حافظ متقن، من العاشرة مات سنة (٤٥هـ). ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٥٩٣/١).

[٥]- ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (١٩٠/٤).

[٦]- شمس الدين السخاوي، فتح المغيث (٣٩٦/١).

[٧]- الذهبي، ميزان الاعتدال (٣٧٢/٣).

يشتم عثمان وكل من شتم عثمان، أو طلحة أو أحدامن أصحاب رسول اللهﷺ دجال لا يكتب عنه وعليه لعنة الله، والملائكة والناس أجمعين"[١].

الثانية–ويستعمل هذا في أهل الغفلة الذين كثرت المناكير عندهم فترد روايتهم، وهو يوافق غالب الأئمة في إطلاق هذه اللفظة فالأولى حمل هذه اللفظة على هذا المعنى إلا إذا احتفت بها قرائن أخرى أخرجتها عن هذا المعنى.

الثالثة–ويستعمل هذه العبارة في أهل البدع كما في ترجمة محمد بن مُيَسِّر أبي الأسعد الجعفي الصاغاني: "كان مكفوفا، وكان جهميا، وليس هو بشيء كان شيطانا من الشياطين، وقال في موطن آخر: "جهمي خبيث عدو الله قد كتبت عنه حديثا كثيرا"[٢] .

الرابعة–وقد يستعمل هذه العبارة فيمن هو مقل في روايته ،وإن كان يحتج به بمعنى أن الراوي ليس له من الحديث القدر الكثير الذي يعمل به في الأحكام ،وغيرها كما في كثير بن شنظير المازني، ويقال الأزدي أبي قرة قال فيه ابن معين "ليس بشيء".

وقد أكد هذا المسلك الحاكم أبو عبد الله (ت٤٠٥هـ) فقال: "قول ابن معين فيه: "ليس بشيء" يعني لم يسند من الحديث ما يشتغل به"[٣].

ويزيد الأمر وضوحا قول ابن معين في عمير بن إسحاق القرشي: "لا يساوي شيئا ولكن يكتب حديثه، قال عثمان الدارمي: "قلت لابن معين: كيف حديثه قال: ثقة".

وقال ابن عدي: "روى عنه غير ابن عون له من الحديث شيء يسير، ويكتب حديثه"[٤] .

الخامسة–وقد يستعمل هذه العبارة، ويعني بها بعض حديث الراوي له كله ،وإن كان ثقة عنده كما جاء في "مقدمة الفتح" لابن حجر العسقلاني في ترجمة "عبد المتعال بن طالب شيخ بغدادي، وثقه أبو زرعة، ويعقوب بن شيبة، وغيرهما، وأورده ابن عدي في "الكامل".

---

[١]-تهذيب التهذيب (٣٧٩/١).

[٢]- تاريخ بغداد(٢٧٢/٣).

[٣]- تهذيب التهذيب(٥٥٧/٤).

[٤]- المصدر نفسه(٣٨٩/٤)

ونقل عن ابن عثمان الدرامي أنه سأل يحيى بن معين عن حديث هذا عن ابن وهب فقال: "ليس بشيء"[١].

قلت –أي ابن حجر–: "وهذا ليس بصريح في تضعيفه لاحتمال أن يكون أراد الحديث نفسه، ويقوي هذا أن عثمان هذا سأل ابن معين عن عبد المتعال فقال: "ثقة"، وكذا قال عبد الخالق.

السادسة: ويستعمل هذه العبارة فيمن لا يعرفه كما في ترجمة "عمير بن إسحاق" قال: "لا يساوي شيئا، ولكن يكتب حديثه" قال أبو الفضل الدوري: "يعني يحيى بقوله: "إنه ليس بشيء أنه لا يعرف، ولكن ابن عون روى عنه، فقلت ليحيى: "ولا يكتب حديثه؟ قال: بلى"[٢].

٦–قول الشافعي: "فلان حديثه ليس بشيء"

ذكر السخاوي –رحمه الله– عن المزني أنه قال: "سمعني الشافعي يوما، وأنا أقول: فلان كذاب فقال: يا إبراهيم اكس ألفاظك حسنها، لا تقل فلان كذاب، ولكن قل: حديثه ليس بشيء"[٣]، فسياق العبارة يوحي أنه يطلق هذه العبارة على الكذاب، وقد تكون له إطلاقات أخرى على الرواة الذين خف ضبطهم، ويظهر من هذه العبارة أن الشافعي رحمه الله كالبخاري في تلطيف العبارات.

٧– قول الدارقطني: "فلان ليس بشيء":

يقول الأستاذ مصطفى بن إسماعيل: "من نظر في سؤالات حمزة ابن يوسف السهمي للدار قطني وكذا سؤالات غيره له علم أن الدار قطني –رحمه الله– يقول هذا اللفظ كثيرا على من يكذبه غيره ويطلق ذلك على الوضاعين، ومن حدث بما لم يسمع، انظر ترجمة الحسن بن الطيب البلخي (ص: ١١٦) والفضل بن محمد الأنطاكي (ص:٢٤٩)[٤].

---

[١]- ابن حجر العسقلاني، هدي الساري (ص: ٥٩١).

[٢]-يحيى بن معين وكتابه التاريخ (ص: ٤٥٦/٢) تحقيق د/ أحمد نور سيف طبع مركز البحث العلمي، إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

[٣]-شمس الدين السخاوي. الإعلان بالتوبيخ لمن ذل أهل التوريخ (ص: ٦٩).

[٤]- مصطفى بن إسماعيل المأربي، شفاء العليل (ص: ٣٠٠ وما بعدها).

و قد اقتصرت على عبارت "لا بأس به"، و"ليس بشيء" واستعمالاتها الخاصة عند بعض الأئمة للتمثيل فقط ليس إلا ،بل هناك ألفاظ أخرى خاصة ببعض الأئمة غير مذكورة بتاتا في مبحث"مراتب، وألفاظ الجرح والتعديل" السابق أعرضنا عنها للاختصار وتدرك في مظانها من المطولات والله أعلم[1].

[1] - ينظر في هذا ى كتاب"شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل فهو كتاب جامع لعديد من الألفاظ.

المبحث الرابع

بعض أنواع الحديث الناجمة عن الضبط

المطلب الأول-الحديث الصحيح

المطلب الثاني-الحديث الحسن

المطلب الثالث-الاعتبار في معرفة الضبط

المطلب الرابع-الرواية بالمعنى

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الرابع

بعض أنواع الحديث الناجمة عن الضبط

تمهيد: لقد كان لضبط الراوي المرتكز الأول في الكشف عن عدة أنواع من علوم الحديث،وهذا حسب درجة ضبطه من حيث كماله ،ونقصانه ،وغالب انتقادات أئمة الحديث كان بسبب هذا الأصل، وقد تم اختيار الدراسة لبعض الأنواع من علوم الحديث منها الحديث الصحيح،والحديث الحسن،والاعتبار في معرفة الضبط ،والرواية بالمعنى لتعلقها بموضوع الضبط أما الأنواع الأخرى فغالبها يندرج تحت الحديث الضعيف ،و المقام يقتضي الاختصار والله أعلم.

المطلب الأول-الحديث الصحيح:

هذا النوع من الحديث ينشأ عندما يكون ضبط الراوي تاما في حديثه ،وقد عُرِّف هذا النوع عدة تعاريف من بعض علماء الحديث أذكر منها:

-قال أبو سليمان الخطابي-رحمه الله-: "والصحيح عندهم ما اتصل سنده، وعدلت نقلته"[1].

وقد انتقد بعض المحققين بأن هذا التعريف فيه قصور لأنه أهمل الضبط ،واكتفى بالعدالة هذا من جهة، ومن ناحية أخرى لم يشترط نفي الشذوذ لأن بعض العلل التي يعلل بها المحدثون المرويات لا تجري على أصول الفقهاء ، والأصوليين.[2]

قال العراقي-رحمه الله-: "فلم يشترط الخطابي -رحمه الله- في الحد ضبط الراوي ،ولا سلامة الحديث من الشذوذ، والعلة، ولا شك أن ضبط الراوي لا بد من اشتراطه لأن من كثر الخطأ في حديثه، وفحش استحق الترك ، وإن كان عدلا..."[3].

---

[1] - معالم السنن(١/٦).

[2] - هذه العبارة مقتبسة من كلام ابن دقيق العيد -رحمه الله في كتابه-الاقتراح (ص١٨٦،١٨٧).

[3] - التبصرة والتذكرة (١/١٢،١٣).

"إشبيلية"، و"لبلة"، وما يتصل بهما من أخبار الأندلس في منتصف القرن السادس الهجري نصل إلى تصوير هذه الفتنة.

يذكر الناصري في "الاستقصاء": أن الموحدين زحفوا إلى: "لبلة، وكان بها من الثوار يوسف بن أحمد البطروجي فأطاعهم ،وسلم إليهم المدينة ،ثم زحفوا إلى "إشبيلية" وفتحوها في شعبان سنة(٥٤١هـ)، وفر المرابطون الذين كانوا معتصمين بها، وقتل من جملتهم عبد الله والد القاضي أبي بكر بن العربي ،وهو من شيوخ عبد الحق الإشبيلي وهناك حادث خطير تعرضت له مدينة: "لبلة"، وكان ذلك عقب ثورتها على الموحدين، وزحف إليها هؤلاء بقيادة يحي بن يغمور والي قرطبة، وإشبيلية، وفتحوها في (سنة ٥٩٩هـ).

وقد ارتكب هذا القائد الموحدي فظائع وحشية بعد أن فتح المدينة عنوة.وقبض على أهلها، وخرج بهم إلى ظاهر المدينة، وصفهم في صعيد واحد، ثم عرضهم على السيف أجمعين حتى خلص القتل منهم إلى الفقيه المحدث الحكم بن سطال، والفقيه الصالح أبي عامر بن الجد، وكان عدد من قتل من أهل "لبلة" في ذلك الحادث ثمانية آلاف ،وقتل بأحوازها منهم أربعة آلاف ثم أبيحت نساؤهم، وأبناؤهم، وأمتعتهم، وأسلابهم...

ولا شك أن هذه الحادثة الفظيعة التي شاهدها عبد الحق الإشبيلي، ونجا من ويلاتها، وشاهد بعض شيوخه يذهبون ضحيتها قد تركت آثارها السيئة في نفسه ،وجعلت ميله إلى المرابطين الذين كانوا يعزون شيوخه ،ويقدروهم ميلا أصيلا في نفسه.

ولعل هذه الفتنة الحادة هي التي دفعته دفعا إلى الهجرة من بلاده في اتجاه الأماكن المقدسة..."[1]

٢-امتناع عبد الحق من تولي القضاء للموحدين ببجاية، وتوليه لابن غانية الميروقي عندما هجم على بجاية، وأخرج منها الموحدين،واستقل بتلك الناحية نحوا من سبعة أشهر، وفي ذلك يقول ابن الزبير: "ودعي بها إلى تولي خطتي القضاء، والخطابة للموحدين، فامتنع عن ذلك وأبى، ودعي إلى ذلك حين دخلها الميروقي فأجاب، وكان ذلك سبب امتحانه

---

[1]- عبد الحق الإشبيلي البحائي محدث القرن السادس الهجري مقالة لـ:رابح بن نوبار في مجلة:"الأصالة"عدد ٩،ص٢٦١،وانظر علم علل الحديث (١: ١٢٧،١٢٨)

عند خروج الميروقي عنها، ورجوعها للموحدين، واستغرب من ذلك المرتكب من أبي محمد عبد الحق، وجهات الاعتذار في مثله متسعة"[١] .

ويقول الغبريني عن تولية عبد الحق القضاء: "ولي قضاء بجاية مدة قليلة، و لم يشتهر ذلك من أمره، ولا أطلعت على ذلك إلا من رسوم وجدتها مسجلا عليه فيها، وكان ذلك في مدة ابن غانية المعروف بالميروقي اللمتوني"[٢].

٣-يظهر أن هجوم "علي بن إسحاق" ابن غانية على الموحدين ببجاية كان بتواطؤ واستدعاء من أهلها، ويظهر كذلك أن لأحد علمائها الكبار عبد الحق الإشبيلي يدا في ذلك حيث رحب بالفاتح الجديد، وخطب له في أول جمعة صلاها بالمدينة بعد دخوله إليها. كما يصف ذلك عبد الواحد المراكشي بقوله عن ابن غانية:"وخرج بأسطول ميروقة إلى العدوة، وقصد مدينة بجاية حين راسله جماعة من أعيانها –على ما قال- يدعونه إلى أن يملكوه، ولولا ذلك لم يجسر على الخروج"، ويضيف: "فدخل علي بن إسحاق كما ذكرنا "ببجاية"... وأقام بها سبعة أيام صلى فيها الجمعة فخطب ودعا لبني العباس ثم للإمام أبي العباس أحمد الناصر منهم ،وكان خطيبه الفقيه الإمام المحدث المتفنن أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمان الأزدي الإشبيلي مؤلف كتاب"الأحكام"وغيره من التآليف، فأحنق عليه أبو يوسف يعقوب أمير المؤمنين، ورام سفك دمه فعصمه الله منه، وتوفاه حتف أنفه، وفوق فراشه"[٣] .

ولعل كلام المراكشي هذا يجيب إجابة صريحة عمن تساءل هل كانت موت عبد الحق في المعتقل أو بعد خروجه منه كالأستاذ بن نوبار الذي يقول: "لما عاد الموحدون إلى بجاية تتبعوا أنصار علي بن إسحاق الميروقي بالتنكيل ،ووقع عبد الحق في الاعتقال ،ولا ندري هل خرج من معتقله قبل وفاته أم بقي فيه حتى توفي سنة (٥٨٢هـ)، أما مترجموه فإنهم يجمعون على أنه توفي في المعتقل، أو بعد خروجه منه كما أنهم لم يذكروا نوعية هذا الاعتقال"[٤].

---

[١]- صلة الصلة(ص٥)نقله الأستاذ إبراهيم بن الصديق في علم علل الحديث(١/١٢٨)

[٢]- عنوان الدراية(ص٤١،٤٢) نقله الأستاذ ابراهيم بن الصديق في علم علل الحديث(١/١٢٨)

[٣]- المعجب(ص٣٩١)،وانظر علم علل الحديث (١/١٢٩)

[٤]- محلة الأصالة (ص٢٦٨)

على أن اعتقال عبد الحق قد يكون مما انفرد به الأستاذ بن نوبار، ولم أر من ذكره من المؤرخين لعبد الحق، وكل ما أشاروا إليه هو المحنة دون أن يحددوها بالاعتقال.

وما ذكر الأستاذ من أن وفاته كانت سنة (٥٨٢هـ)هو أحد الأقوال ،والمرجح أن وفاته –رحمه الله– كانت سنة(٥٨١هـ)في ربيع الآخر منها كما ذكر ابن الأبار وابن شاكر، والكتبي، وغيرهما"[١].

المطلب الثالث–العصر العلمي الذي عاشه:

رغم الأزمات السياسية التي اكتست عصر هذا الإمام خلال حكم المرابطين، والموحدين إلا أن هذه الحقبة من التاريخ اتسمت بازدهار وافر من العلم، وإكرام العلماء، وتدخلهم في شؤون كبيرة من شؤون الدولة كالقضاء وغيرها سواء في ظل دولة الموحدين أو المرابطين.

يقول د–حسن علي حسن: "احتل الفقهاء، والعلماء منزلة مرموقة في المغرب الأقصى خلال حكم المرابطين والموحدين ،ومما وطد هذه المكانة ،ودعمها تلك الأموال التي حصلوا عليها، والتي كان يغدقها عليهم ولاة الأمر من المرابطين ،والموحدين ،فأمير المسلمين يوسف بن تاشفين أغدق عليهم الأموال ،والأرزاق من بيت المال يضاف إلى ذلك تلك الهبات، والأعطيات التي كان يمنحها ولاة الأمر كما فعل أمير المسلمين علي بن يوسف حين بعث جملة من المال إلى أحد العلماء ،وهو أبو الحجاج يوسف بن موسى الكلبي الضرير المتوفى بمراكش سنة (٥٢٠هـ/١١٢٥م)، وذلك حين وفد إلى العاصمة مراكش.

واتبع هذه السياسة خلفاء الموحدين في الإنفاق على العلماء ،والفقهاء ،وقد سبق أن أشرت إلى أن الخليفة عبد المؤمن كان يجري المرتبات، والأرزاق على طلبة الحضر شهريا من بيت المال، وبجانب ذلك كان يمنح الأموال، والهبات للعلماء... وتحولت حال الكثير منهم من الفقر الضنك إلى اليسر والرخاء نتيجة اتصالهم بالخلفاء،والأمراء... وهذا المستوى المادي الذي حققه الفقهاء، والعلماء، وخاصة من اتخذ علمه للتكسب، وجمع

---

[١]– ابراهيم بن الصديق.علم علل الحديث من خلال كتاب "بيان الوهم والإيهام"(١/١٢٧-١٢٩)طبع وزارة الأوقاف المغربي(١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

المال كان موضع نقد، وهجوم من الشعراء، وذلك ما فعله الشاعر ابن البني حين هاجم أحد قضاة قرطبة فقال:

أهل الرياء لبستمو ناموسكـــم * * كالذئب أدلج في الظلام العاتم

فملكتمو الدنيا بمذهب مالـــك **وقسمتمو الأموال بابن القاسم

وركبتمو شهب الدواب بأشهب** وبأصبغ صبغت لكم في العالم"[1]

وهذه المكانة التي حضاها العلماء، والفقهاء في هذا العصر جعلت العلوم تتطور واشتهرت المجالس، والمدارس العلمية التي كانت محط الرحل، والأندية بين العلماء، وطلبة العلم كـــ: "بجاية"، و"مراكش"وغيرهما. ومما ساعد انتشار العلوم والتصانيف في هذين العصرين أمران:

١-اهتمام غالب سلاطين هاتين الدولتين العظيمتين بالعلوم، والتحصيل، وهذا حتما يؤدي بهم إلى إجلال العلماء ،وفتح المدارس العلمية، وإنشاء المكتبات.

٢- الخلاف الناشئ بين الدولتين في الأصول، والفروع فدولة المرابطين أهلها في مسائل العقيدة كانوا ينتحلون مذهب السلف، وفي الفروع اتبعوا مذهب مالك أما الموحدون فمنهجهم في العقيدة هو مذهب المتكلمين المخالفين لمذهب السلف في كثير من القضايا أما في الفقه فكانوا ضد التقليد المذهبي في الفروع، ودعوا إلى الاجتهاد المطلق، هذا ما أدى إلى ظهور الردود من الطائفتين، والتصانيف في شتى العلوم تماشيا مع هذين المنهجين.

أما بالنسبة لاشتغال الأمراء بالعلوم فنتطرق لخلفاء دولة الموحدين لتظهر الصورة جيدا:

١-عبد المؤمن بن علي القيسي الكومي:

تلميذ المهدي، وحاصل راية دعوته قال ابن أبي زرع:" كانت ولاية عبد المؤمن حسنة، وسيرته حميدة لم يكن في ملوك الموحدين مثله أحسن عطية، ولا فروسية، ولا دينا، ولا أكثر علما منه، وأما صفته، فكان فصيح اللسان نبيها عالما بالجدل، فقيها في

[1]- الحضارة الإسلامية بالمغرب والأندلس (ص٣٤٢،٣٤٣هـ)، بتصرف.

الدينية،والدنيوية، إماما في النحو واللغة والأدب مقربا لهم، مشوقا لوفادتهم، منفقا لبضاعتهم" [١].

٢- يوسف بن عبد المؤمن(أبو يعقوب):

سار أبو يعقوب على سـير أبيه في الفضل،والعلم، ونشر العدل بين الرعية.

قال ابن خلكان: "وكان يوسف المذكور فقيها حافظا متقنا لأن أباه هذبه، وقرن به وبإخوته أكمل رجال العرب، والمعارف فنشئوا في ظهور الخيل بين أبطال الفرسان وفي قراءة العلم بين الأفاضل، وكان ميله إلى الحكمة والفلسفة،أكثر من ميله إلى الأدب، وبقية العلوم، وكان جماعا مناعا ضابطا لخراج مملكته عارفا بسياسة رعيته أعرف الناس كيف تكلمت العرب، وأحفظهم لأيامهم في الجاهلية والإسلام، صرف عنايته إلى ذلك... ويقال إنه كان يحفظ صحيح البخاري، وكان شديد الملوكية بعيد الهمة سخيا، جوادا، وكان يحفظ القرآن العظيم، مع جملة من الفقه، ثم طمح إلى علم الحكمة، وبدأ من ذلك بعلم الطب، وجمع من كتب الحكمة شيئا كثيرا" [٢].

٣-يعقوب المنصور الموحدي (أبو يوسف):

تولى مقاليد الحكم سنة (٥٨٠هـ/١١٨٤م) ولقب المنصور، وقد بلغت الدولة الموحدية في عهده الذي استمر ما يقرب من خمسة عشر عاما أوج ازدهارها وتقدمها.

قال ابن أبي زرع: "كان جوادا شجاعا كريما شهما عالما بالحديث، والفقه واللغة مشاركا في كثير من العلوم النافعة للدين والدنيا محبا للعلماء معظما لهم، صادرا عن رأيهم كثير الصدقة محبا للجهاد مواظبا عليه" [٣].

فهؤلاء الأمراء المتعاقبون، وتمكنهم من العلوم وتحصيلهما وتقربهم للعلماء وتبجيلهم مهد سبل الاجتهاد للعلماء المغاربة الذين عاشوا في هذا العصر كـ: ابن العربي، والقاضي عياض، وعبد الحق الإشبيلي وأضرابهم.

ومما يلفت الانتباه بالأخص أن دولة الموحدين شاع فيها علم الحديث والرواية وكذا التناحر الذي كان بين المرابطين والموحدين أدى إلى فتح باب الاجتهاد وأخذ

---

[١] - الأنيس المطرب (ص ٢٠٣،٢٠٤) نقله د/أبت سعيد في بيان الوهم والإيهام (٤٦/١)

[٢] - وفيات الأعيان (١٣٠/٧)تحقيق إحسان عباس طبع دار الصادر بيروت دون تاريخ.

[٣] - المصدر السابق، ص: ٤٠٠ ينظر تحقيق بيان الوهم والإيهام (٤٨/١).

الأحكام الشرعية مباشرة من الكتاب والسنة، ونبذ التقليد وعدم الاشتغال بالفروع كما كان شائعا عند المرابطين وهذا السبب الذي أدى إلى ظهور فحول من أئمة الحديث كالقاضي عياض وابن العربي وعبد الحق الإشبيلي والقطان الفاسي وغيرهم.

قال عبد الواحد: "وفي أيام يعقوب، انقطع علم الفروع، وخاصة الفقهاء، وأمر بإحراق كتب المذهب بعد أن يجرد ما فيها من حديث رسول الله ﷺ، والقرآن ففعل ذلك فأحرق منها جملة في سائر البلاد كمدونة "سحنون"، وكتاب ابن يونس: و"نوادر" ابن أبي زيد، و" مختصره"، وكتاب: "التهذيب" للبراذعي، و"واضحة" ابن حبيب، وما جانس هذه الكتب، ونحا نحوها، لقد شهدت منها، وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحمال فتوضع فيطلق فيها النار، وتقدم إلى الناس بترك الاشتغال بعلم الرأي، والخوض في شيء منه، وتوعد يعقوب على ذلك بالعقوبة الشديدة"[1].

وقال الناصري: "وقد كان عبد المؤمن بن علي، وبنوه من بعده منعوا الناس من التقليد في الفروع، وحملوا الأئمة على أخذ الأحكام الشرعية من الكتاب، والسنة مباشرة على طريق الاجتهاد المطلق، وأحرقوا شيئا كبيرا من كتب الفروع الحديثة التصنيف ووقع ذلك من بعض العلماء المعاصرين موقع الاستحسان، منهم الحافظ أبو بكر بن العربي" [2].

المطلب الرابع-نسبة الكتاب إليه وموضوعه:

أ-نسبته:

كتاب:" الأحكام الوسطى" أطبق العلماء على أنه للإمام عبد الحق الإشبيلي رحمه الله، وقد نسبه إليه جمع من الأعلام.

قال الذهبي: "وسارت بأحكامه الصغرى والوسطى الركبان وله أحكام قيل هي بأسانيد فالله أعلم"[3].

---

[1] - ابن عذارى المراكشي، المعجب (ص٤٠٠)، ينظر: د- آيت سعيد بيان الوهم والإيهام، تحقيق بيان الوهم والإيهام (٥٥/١)

[2] - أحمد بن محمد الناصري، الاستقصاء (١/ ١٤١)، نقله د- آيت سعيد بيان الوهم (١/ ٥٥).

[3] - شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٩٩/٢١).

وقال مصطفى حاجي خليفة: "وذكر جمال الدين في المنهل الصافي أن له الأحكام في مجلد كبير، والصغرى أيضا تتضمن ألف حديث ،وخمسة عشر حديث.."[١]

وقال الكتاني –رحمه الله-:" ولعبد الحق أيضا الأحكام الوسطى في مجلدين كما في شفاء الأسقام ،وهي مشهورة اليوم "بالكبرى" ذكر في خطبته أن سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما نعلم"[٢].

وذكر العابد الفاسي –رحمه الله– في: "فهرس مخطوطات خزانة القرويين"، قال: "كتب عليها أنها الأحكام الكبرى للإمام عبد الحق وقد تبين بعد البحث والتتبع أن للأحكام المذكورة موضوعات ثلاثة في الأحكام الكبرى وهي التي يذكرها ابن القطان والمؤلف نفسه يحيل عليها، ويسميها بالكتاب الكبير الذي يذكر فيه الأحاديث بإسنادها ولم يشتهر هذا الكتاب، فإذا لا يعرف عند الناس إلا بالأحكام الكبرى، ويعنون بها الوسطى التي كتب عليها ابن القطان. ثم عنده الأحكام الصغرى (برقم/ ٢١٨) أما هذه فهي الوسطى، وقد ذكر ابن القطان في شرحها أن لعبد الحق كتابه الكبير الذي يذكر الأحاديث بأسانيده، ومنه اختصر كتابه هذا وهذه النسخة واقعة في جزأين الثاني بآخره بتر، ولا يتصل نهائيا بالجزء الذي قبله لفوات أوائل الجهاد.

قال: وبقراءة الخطبة، ومقدمته تبين الفرق العظيم بين الأحكام الصغرى، وهذه الأحكام التي تعرف عند الناس بالكبرى، وليست كذلك بل هي مختصرة من كتابه الكبير فالجدير أن تسمى بالأحكام الوسطى"[٣].

٢– موضوع الكتاب:

قال د/الحسين آيت سعيد: "فالأحكام الكبرى هي أسبق تأليفا من الأحكام الوسطى، والصغرى، وقد سلك فيها أبو محمد منهج المحدثين الأصلاء حيث ينقل كل حديث من مصنفه بالسند الذي ذكره به صاحب ذلك المصنف ثم يعقب الحديث بما فيه من علة ولكنه لا يكثر من ذلك... ثم لما كانت الأحكام الكبرى طويلة بأسانيدها اختصر منها المؤلف الأحكام الوسطى بحذف الأسانيد، وجملة من الكتب، والمتون توجد في تلك

---

[١]– كشف الظنون(١/٨٢).

[٢]– الرسالة المستطرفة (ص١٧٩).

[٣]– نقله المحققان حمدي السلفي وصبحي السامرائي في مقدمة تحقيق كتاب الأحكام الوسطى. (١/ ٦١-٦٦) طبع مكتبة الرشد / الرياض (١٤١٦/ ١٩٩).

دون هذه، وعوضها في هذه بالإكثار من الكلام على علل الحديث، واختلاف ناقليه، وتحرير الزيادات فيها"[١].

والأحكام الوسطى مطبوعة، وتقع في أربع مجلدات بتحقيق الأستاذين: د/صبحي السامرائي، وحمدي السلفي، طبع دار المعارف بالرياض.

وقال الدكتور الحسين آيت سعيد في موطن آخر: "ومن خصائص الأحكام الوسطى أن المؤلف حشد فيها من الأحاديث كما، التزم فيه الصناعة الحديثية من الكلام على كل حديث، والتعقيب عليه، بما فيه من علة إن كانت ثم التنصيص على التصحيح والتضعيف.

ومن الغريب أن يكون هذا المختصر أكثر تعليلا للأحاديث من الأصل إذ المعتاد هو أن يكون المختصر أقل فائدة من الأصل، وهذا الكتاب عكس فيه هذا المعنى، وهو ما جعله مشتهرا، وجعل الناس منكبين عليه ودفع العلماء إلى التوصية بالتفقه عليه وفيه"[٢].

سبب اختيار الأحكام الوسطى للدراسة:

معلوم أن مصنفات الأحكام كثر، ومنها المختصر، والمطول ودون ذلك، ولكل منهجه في اختيار الأحاديث مع رواقا على درجاقم في الضبط والإتقان.

وقد ظهرت عدة مصنفات في هذا الباب، مثل:

١- "عمدة الأحكام" للشيخ عبد الغني المقدسي، واشترط صاحبها في كتابه أن لا يسوق فيها أحاديث الأحكام إلا المتفق عليها بين الشيخين والمشتهرة بالصحة. وقد أغفل هذا الكتاب عدة أحاديث صحيحة لاختصاره.

٢-"بلوغ المرام من أدلة الأحكام" لابن حجر العسقلاني -رحمه الله- وهذا الكتاب اشتمل على أحاديث الأحكام من غالب كتب السنة لكن الأمر الحسن من صاحبه أنه اشترط على نفسه أن يبين خلل كل حديث إذا كان فيه لكن هذا الكتاب مختصر جدا، وأغفل عدة أحاديث من الأحكام الصحيحة كذلك لاختصاره.

---

[١]- دراسة بيان الوهم والإيهام(١/١٧٧).

[٢]- د. حسين آيت سعيد. دراسة كتاب عياب الوهم والإهام (١/١٧٨)

٣-"المنتقى من أخبار المصطفى ﷺ" لأبي البركات مجد الدين ابن تيمية -رحمه الله- وهذا الكتاب أطول شيئا ما من سابقيه، لكنه لم يتوسع في ذكر بعض الأحاديث الضعيفة التي يستدل بها الفقهاء والعذر دائما يرجع لأصحابها في مقاصدهم في هذه التأليف لكن إذا نظر لـ: "الأحكام الوسطى" لعبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- نجده استفاض إلى حد المبالغة في ذكر الأحاديث الصحيحة تحت أي باب لأنه مع اختلاف ألفاظ الأحاديث قد يشمل أحدها على حكم دون الحديث الآخر وهذا مفيد للباحث، وكذلك تعقيبه بعد سرد الأحاديث الصحيحة أو الحسنة بذكر الأحاديث الضعيفة وحتى المعلولة المشتملة على أحكام شرعية استدل بها الفقهاء قديما وقد تكون مرتع للاستدلال بها حديثا.فبهذه الأوصاف كان الكتاب موسوعة حديثية منوعة علوم الحديث؛فكان كتاب حديث، وتخريج، وجرح وتعديل، وتعليل متكامل الأطراف ومع هذا لا يبقى الكمال المطلق إلا لله سبحانه وتعالى.

المبحث الثاني

كيفية تطبيقه لمصطلح الضبط في كتابه

المطلب الأول: مراتب الرواة من حيث الضبط عنده

المطلب الثاني: آراؤه في الجرح والتعديل

المطلب الثالث: آراؤه في مصطلحات الحديث المتعلقة بالضبط

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني

كيفية تطبيقه مصطلح الضبط في كتابه

كان للإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– منهج عام في كيفية ترتيبه لكتابه وإخراج الأحاديث فيه، ومنهج خاص في كيفية اختيار نصوص الحديث للرواة على دراجات ضبطهم، وإتقانهم كما سيأتي بيانه.

فأما المنهج العام فقد أشار إليه في مقدمة كتابه بتفصيل مطنب يمكن تلخيصه في البنود الآتية:

١–جمع أحاديث هذا الكتاب من الكتب الستة :الصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، والموطألمالك، وأضاف أحاديث في ذلك المعنى من كتب أخرى كـــ: مصنف ابن أبي شيبة وغيره.

٢–يذكر صحابي كل حديث، ثم يعطف على ذلك الحديث أحاديث أخرى بدون عزوها، ولا ذكر مصدرها إيذانا منه بأنه في المصدر السابق لنفس الصحابي السابق.

٣–و إذا زاد زيادة من كتاب آخر، و لم يذكر صحابيها، فهي لنفس الصحابي السابق.

٤–فإن كانت الزيادة لصحابي آخر صرح به.

٥–إذا ذكر الحديث، وفيه علة، فإنه يذكرها فإن سكت عنه كان ذلك دليلا على صحته عنده.

٦– لم يتعرض لإخراج جميع الأحاديث المعتلة، وإنما يتعرض لليسير منها الذي عمل به الناس، واعتمد عندهم، لأن الأحاديث الضعيفة أكثر من يجمعها هذا المصنف.

٧–إذا كان الحديث المعتل ورد من طريق واحد ذكره، وربما بين ذلك، وإذا كان له طرق متعددة يذكر منها ما أمكن دون استقصاء إما اختصارا، وإما لتعذر ذلك عليه وإما خشية التكرار الذي يتنافى مع الاختصار.

٨-الكتب التي اعتمدها كثيرا في تعليل الأحاديث هي: "الكامل" لابن عدي و"علل" الدار قطني، و" سننه ".

٩- اعتمد في التجريح،و التعديل في الغالب كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، و"الكامل" لابن عدي، وينقل عن غيرهما بقلة.

١٠- وقد يذكرالحديث من مصدر، وتعليله من مصدر آخر.

١١- يركز على تعليل أحاديث الأحكام التي تخرج عن حد الاحتجاج بها. ويتسامح في أحاديث الترغيب والترهيب.

١٢- الحديث إذا صح ولم يعارضه معارض فإنه يوجب العمل وتلزم به الحجة.

١٣- إذا تكرر عنده حديث، وكان قد أعله فيما سبق فإنه قد يسكت عنه اعتمادا على ما قدم فيه أو في روايته، وقد يتكلم عنه باختصار مرة أخرى.

١٤- كون الحديث في مصادر متعددة، وشهرته عند الناس لا يخرجه عن مرتلته، ولا يرفعه عن درجته.

١٥- قد يترك المصدر المشهور، و يخرج الحديث من مصدر غير مشهور لزيادة في الحديث أو لقوة في سنده، أو حسن سياقه ثم ينبه على كونه في المصدر المشهور.

١٦-يكتب الأحاديث المعتلة التي يعضدها ظاهر آية قرآنية باعتبار أن لها شاهدا يقويها، ويذهب علتها.

١٧-حذف أسانيد الأحاديث إلا الترر اليسير الذي يذكر سنده أو بعضا منه ليتبين الراوي، وقد يذكر من الإسناد الرجل الذي يدور عليه الحديث ويعرف به.

١٨- عول على صحيح مسلم في أكثر ما نقل من الصحيح لسهولة المأخذ وحسن الترتيب[1]، أما بالنسبة لمنهجه الخاص في مراتب الرواة ودرجات إتقانهم المختارين في كتابه، أو آراؤه في بعض مسائل الجرح والتعديل، أو بعض المسائل الحديثية المتعلقة بالضبط فيأتي مفصلا في المباحث الآتية:

---

[1]- هذه البنود اختصرها د-حسين آيت سعيد من "مقدمة الأحكام الوسطى" ينظر بيان الوهم ،والإيهام (١/١٩٠-١٩٢)

المطلب الأول-مراتب الرواة من حيث الضبط عنده:

كانت منهجية الإمام عبد الحق رحمه الله في اختيار، وترتيب الرواة كمن سبقه من بعض الأئمة كالبخاري،و مسلم رحمهما الله لأنها عادة ما يخرجان أحاديث الأثبات المتقنين والتي قويت صحتها في بدايات الأبواب ثم يأتي بعدها ذكر بعض الروايات التي وقع فيها بعض الاختلاف وليس هذا مطردا في كل الأبواب بل في بعضها وكذلك الإمام عبد الحق الإشبيلي فقدسار على هذا المنحى. فيذكر عادة روايات الصحيحين أو أحدهما في أول الباب، وعادة ما يمر عليهما دون نقد لتلقى الأمة لهما بالقبول. خلا الحروف اليسيرة التي انتقدت عليهما ثم بعدها يسوق أحاديث الثقات كذلك في إحدى السنن الشهيرة، ثم يسوق بعض أحاديث الرواة الذين خف ضبطهم فتعتبر حسانا مقبولة بالشروط المعروفة كما سبق بيانه فإذا ساق الحديث وسكت فهو دليل على صحته عنده وإذا كان فيه كلام يبين خلله.

واللافت دائما للانتباه أنه إذا أخرج أحاديث تكون أصولا للأبواب يسرد بعدها أحاديث تشبهها في المتن سواء وردت من بعض الثقات المقبولين في الرواية المقبولين في الرواية، أو من بعض الضعفاء والمتروكين ليعلم النصوص التي استدل بها بعض الفقهاء وكانت واهية والجدير بالذكر في هذا المقام أن الإمام ابن القطان الفاسي -رحمه الله- انتقد كتاب "الأحكام الوسطى" في غير ما حديث وكانت له وجهة نظر في مباحث علوم الحديث من اختيار الرواة من حيث ضبطهم أو الجرح والتعديل، أو التعليل المرويات ومخالفة تماما في أعظم المسائل التي سلكها الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- ومعرفة الفارق بين المسلكين يزيد الموضوع جلاء في كيفية تطبيق مصطلح ضبط الحديث على الرواة، وكيفية إخراج أحاديثهم.

وقد عقد الدكتور حسين آيت سعيد في تحقيقه لكتاب: "بيان الوهم والإيهام" فصلاوأبرز فيه المعالم المنهجية في الأبحاث الحديثية المشتركة بينهما، والمختصة بكل واحد منهما وهذا ذكرها:

١-المعالم المنهجية المشتركة بينهما: قال د/حسين آيت سعيد: "إن هناك قواسم مشتركة بين الحافظين أبي محمد عبد الحق، وأبي الحسن بن القطان في المنهج النقدي كما أن هناك مميزات لدى كل واحد منهما، ليست عند الآخر فمما يتفقان فيه من معالم المنهج النقدي باختصار، ما يلي:

١-المرسل ليس بحجة عندهما، وإن كان بعض الفقهاء يحتج به.

٢-اعتماد السند الصحيح والحسن في الحديث المحتج به.

٣-التنصيص على علل الأحاديث متى ذكرت.

٤-التشدد في أحاديث الأحكام، والتساهل في أحاديث الترغيب والترهيب.

٥-وجوب العمل بالحديث الصحيح الذي لم يعارضه معارض.

٦-الحديث لا يشفع له شهرته، ولا كثرة طرقه، ما لم يسلم من القوادح.

٧-مدار الرواية على الضبط والعدالة، ولذلك يقدح عندهما الإرسال والاختلاف الكثير وضعف الراوي إما بالكذب أو الاتهام به أو بالوهم أو بكثرة الخطأ.

٨-العناية بتتبع زيادات الحديث، وبيان من زادها، والأحكام التي تترتب عليها.

٩-عدم قدح اختلاف ألفاظ الحديث الواحد إذا كان المعنى واحدا.

١٠-إذا اختلف المعنى فلابد من بيان كل لفظ، وعزوه إلى راويه وتمييزه من غيره.

١١-الحديث الصحيح يوجب العمل، وتلزم به الحجة ما لم يأت ما يعارضه، وهذا من المؤلفين اتباع الجمهور القائلين: إن الأحاديث الآحاد توجب العمل، ولا توجب العلم، وقد صرح القطان بذلك وشرحه في كتابه هذا، فيلتقي هو وأبو محمد في القول بنفي إيجابه للعلم والمسألة شائكة وخلافية.

١٢-إذا ضعف الحديث من جميع طرقه، وأجمع العلماء على معناه فإنه حينئذ ينظر إلى الإجماع، وتترك علة الحديث، ويكون الحديث صحيحا بالإجماع لاستحالة انعقاده على معنى غير صحيح.

١٣-الواجب ذكره من علل الحديث، هي العلل القادحة التي تخرج الحديث على حد العمل به إلى الرغبة عنه والترك له.

١٤-السند هو العمود الفقري لكل خبر نريد أن نتأكد من صحته أو ضعفه..."[1].

٢- المعالم المنهجية المختصة بكل منهما:

١-أبو محمد يرى أن أحاديث الصحيحين مسلمة الثبوت، والصحة إلا ما انتقد منها، وعليه فلا مجال لمناقشتها فكون الحديث فيهما، أو في أحدهما فلا حاجة للبحث عنه.

وابن القطان يرى أن الأحاديث كلها تخضع لمنهج النقد سواء أكانت في الصحيحين أو خارجهما، ولا يستثنى شيء منها فيه علة يعلل بها ولو كان في الصحيحين أو خارجهما ، ولذلك علل أحاديث متعددة فيهما أو في أحدهما.

٢-أبو محمد يرى كالجمهور أن إرسال الصحابي لا يعتبر علة، وخالفه ابن القطان فجعل المرسل واحدا سواء أكان مرسل صحابي أو تابعي كذلك

٣-أبو محمد يرى أن الحديث يتعاضد بكثرة طرقه إذا كان ضعفه يسيرا، أو بآية قرآنية تتضمن معناه، بخلاف ابن القطان. فإنه يرى أن كل حديث مستقل بذاته. لا يعضد منها شيء شيئا آخر، فما ضعف من طـــريق وصح من طريق آخر، فإن الضعيف يرمى، ويؤخذ بالصحيح.

ويترتب على هذا أن أبا محمد -كالجمهور- يرى التقسيم الرباعي للحديث الصحيح لذاته، ولغيره، والحسن لذاته،ولغيره بخلاف ابن القطان فإنه يقسمه إلى صحيح لذاته، وحسن لذاته وليس عنده شيء اسمه حسن لغيره، أو صحيح لغيره. فما هو حسن عنده يبقى حسنا وإن تعددت طرقه وما هو ضعيف يبقى ضعيفا وإن تعددت مخارجه.

٤-أبو محمد يرى التسليم بأقوال من تقدم في التجريح، والتعديل بخلاف ابن القطان فإنه يرى أن تلك الأقوال تجب مناقشتها لأن أصحابها ليسوا بمعصومين.

٥-أبو محمد يجوز نسبة الحديث لمصدر غير مشهور لفائدة وإن كان في موضع أشهر.

---

[1] - بيان الوهم والإيهام (١/ ١٩٠- ١٩٧).

وخالفه ابن القطان بأن الحديث لا ينبغي عزوه للمصدر المشهور ثم بعده يذكر المصدر الخامل إذا كان فيه فائدة زائدة.

٦-أبو محمد يقبل رواية المساتير الذين روى عنهم أكثر من واحد وسكت عن أحاديث كثير منهم لذلك بخلاف ابن القطان فإنه يرى أن المساتير مجهولو الأحوال فأحاديثهم ليست صحيحة وإنما هي من قبيل الحسن على مضض.

٧-الشذوذ يقدح في الحديث عند أبي محمد بخلاف ابن القطان فإن شذوذ الراوي عن غيره لا يقدح عنده إذا كان ثقة.

٨-الاضطراب يقدح عند أبي محمد في الإسناد والمتن معا بخلاف ابن القطان فإن الاضطراب عنده إنما يضر في المتون لا في الأسانيد"[1] وسآخذ من هذه البنود والفروقات إلا ما تعلق بقضية الضبط،وأزيد بعض المسائل التي لم تذكر فيها وهذه البنود السابقة المختصرة من مقدمته توضح مسلك الإمام عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله- في منهجيته في قضايا الضبط والأولى عدم جعلها مطردة لأنه سيأتي في أحكامه شيء من الاختلاف في بعض هذه البنود التي ساقها الدكتور أما تخريجه لأحاديث الرواة من حيث درجات ضبطهم فلقد كان على سبيل الأولين من الأئمة المحدثين فيخرج أحاديث الثقات المحتج بهم ،ومن دونهم في الضبط ،وهم حسان الحديث، وكذلك يخرج أحاديث الضعفاء غير البالغين درجة الإطراح ما أصابوا فيه إما متابعة أو استشهادا، وقد طبقت على هذه الأصناف بعض الأحاديث من كتابه: "الأحكام الوسطى"، وكما كانت غالب الأبواب تشبه من حيث ترتيب درجات الأحاديث كما سبق بيانه في البنود التي جلت منهجيته فقد حصرت هذه الجزئية التطبيقية في هذا المطلب على كتاب واحد فقط وهو "باب الإمامة في الصلاة وما يتعلق بها" ليحصل المقصود ويجتنب التكرار، ويلحق غيره من الأبواب على سبيل الإلحاق والشبه والله أعلم.

---

[1]- بيان الوهم والإيهام (١/ ١٩٧،١٩٨)

نماذج من رواية الثقات:

أخرج في بداية الباب أحاديث من صحيحي الشيخين هي:

١- عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ:" إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم" [١].

هذا الحديث أخرجه مسلم من طريق قتيبة بن سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري.

-فقتيبة بن سعيد قال عنه ابن حجر في " التقريب ": "ثقة تثبت"[٢]، أما أبو عوانة هذا فهو الوضاح بن عبد الله اليشكري ترجم له ابن حجر العسقلاني في التهذيب (٦/٧٤، ٧٦) وقال عنه في التقريب ثقة ثبت ".[٣]

-أما قتادة فهو ابن دعامة السدوسي الإمام المشهور، وقد رُمِيَ بشيء من التدليس وهو معنعن في هذه الرواية لكنه لا يضر لأن مثل تدليسات هذا الإمام أو شاكلها مشاها أئمة الحديث إذا كانت في الصحيحين بضوابط ليس هذا محلها، ومن جهة ثانية فقد ساق مسلم بعد هذا الحديث من شارك قتادة في الرواية عن أبي النضرة وهو "الجريري "[٤].

-أما أبو نضرة فهو: "المنذربن مالك بن قطعة" قال ابن حجر عنه في: التقريب "ثقة"[٥].

٢-عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: "يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه" [٦] قال الأشج في روايته "مكان سلما سنا".

---

[١]- أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب من أحق بالإمامة (ص: ٢٨١ / رقم ٦٨٢).

[٢]- ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٢/١٢٣)

[٣]- المصدر نفسه، (٢/ ٣٣١).

[٤]- المصدر نفسه (٢/ ٢٧٥).

[٥]- المصدر نفسه (٢/٢٧٥/رقم ١٣٧٢).

[٦]- أخرجه مسلم كتاب الصلاة، باب من أحق بالأمامة (ص٢٧١/ رقم ٦٧٣)

هذا الحديث أخرجه مسلم أيضا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي سعيد الأشج كلاهما عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصار ي رضي الله عنه.

-فأبو بكر بن أبي شبيه هو أخو عثمان بن أبي شيبة قال عنه ابن حجر في "التقريب": "ثقة حافظ صاحب تصانيف"[١] .

-وأبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيان الأزدي الكوفي قال عنه ابن حجر في "التقريب": "صدوق يخطئ"، وهذه العبارة إذا انفرد صاحبها بالحديث رد كما عليه المحققون لكن قد ساق مسلم بعد هذه الرواية روايات أخرى فيها من يشارك أبا خالد الأحمر عن الأعمش وبالتالي يزول الإشكال.

-أما الأعمش فهو سليمان بن مهران أبو محمد قال عنه ابن حجر: "ثقة حافظ عارف بالقرآن ورع، ولكنه يدلس"[٢] .

-وإسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي قال ابن حجر عنه: "ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة"[٣].

-أما أوس بن ضمعج قال ابن حجر عنه: "ثقة مخضرم من الثانية "[٤].

وبعد هذين الحديثين ساق بعض الأحاديث المنكرة والتي هي من رواية بعض الضعفاء متونها تشبه المتون الصحيحة كي يُنْتَبَهَ لها وسيأتي تفصيلها في المطلب القادم في معرفة نماذج من أحاديث الضعفاء.

٣-وبعدها انتقل إلى موضوع جديد في كيفية الإمامة فساق حديثا روي من طريق البخاري عن عمرو بن سلمة قال: كنا بماء لممر الناس، وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس، ما للناس ما هذا الرجل فيقولون يزعم أن الله أرسله أوحى إليه، وأوحى الله بكذا، فكنت أحفظ ذلك الكلام، فكأنما يقرأ في صدري، وكانت العرب تلوم بإسلامهم فيقولون: اتركوه وقومه فإنه إن ظهر عليهم فهو نبي صادق، فلما كانت وقعة أهل الفتح

---

[١]-تقريب التهذيب (١/٤٤٧).

[٢]-المصدر نفسه(١/٤١٩).

[٣]- المصدر نفسه (١/٣٣١).

[٤]- المصدر نفسه (١/٩٩).

بادر كل قوم بإسلامهم، وبادر أبي قومي بإسلامهم، فلما قدم قال: جئتكم والله من عند النبي حقا، فقال: صلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم، وليؤمكم أكثركم قرآنا، فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنا مني، لما كنت ألقى من الركبان فقدموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين، وكانت علي بردة كنت إذا سجدت تقلصت مني، فقالت امرأة من الحي ألا تغطون عنا إست قارئكم، فاشتروا فقطعوا لي قميصا، فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص"[١]. وسند الحديث هذا كما يلي قال البخاري –رحمه الله– حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن عمرو بن سلمة قال: "قال لي أبو قلابة ..." الحديث.

فـ:سليمان بن حرب قال عنه ابن حجر في تقريبه: "القاضي بمكة ثقة إمام حافظ من التاسعة" [٢].

وحماد بن زيد قال عنه ابن حجر: "حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه"[٣]

-أما أيوب فهو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني قال عنه ابن حجر –رحمه الله –: "ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة" [٤].

-و أبو قلابة هذا هو عبد الله بن زيد بن عمر أو عامر الجرمي البصري. قال ابن حجر العسقلاني عنه: "ثقة فاضل كثير الإرسال"[٥].

وحديثه هذا من الأحاديث التي انتقاها البخاري –رحمه الله–كما سبق بيانه في ذكر منهج الشيخين في اختيار الرواة.

-أما عمرو بن سلمة فهو من صغار الصحابة رضي الله عنهم.

٤-وبعد هذا أخرج الإمام عبد الحق من طريق الترمذي عن أبي عطية قال: كان مالك بن الحويرث فأتانا في مصلانا فتحدث فحضرت الصلاة يوما فقلنا تقدم، قال ليتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من زار قوما فلا يؤمهم

---

[١] – أخرجه البخاري كتاب المغازي. باب: كان النبي قد مسح وجهه عام الفتح (٥/٩٥) فتح طبع دار الدعوة دون تاريخ.

[٢] – ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١/ ٣٢٢/ رقم ٤٢٣)

[٣] مصدر نفسه (١/ ١٩٨ / رقم ٥٤١)

[٤] مصدر نفسه (١/ ٨٩ رقم٦٨٨).

[٥] مصدر نفسه (١/ ٤١٧/رقم٣١٩).

وليؤمهم رجل منهم"، قال أبو عيسى: هذا الحديث حسن صحيح و لم يذكر أبا عطيـــة، وقال فيه أبو حاتم: لا يعرف ولا يسمى" [١].

هذا الحديث أخرجه الترمذي قال: حدثنا محمود بن غيلان، وهنّاد قالا: عـــن أبي عطية رجل منهم قال: كان مالك بن الحويرث الحديث.

-فمحمود بن غيلان قال عنه ابن الحجر – رحمه الله -: "ثقة من العاشرة " [٢]

-أما هناد فالمراد به هناد بن السُّرِي بكسر الراء الخفيفة ابن مصعب التميمي أبـو السُّرِي الكوفي قال ابن الحجر عنه: "ثقة من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين"[٣].

-ووكيع هو وكيع بن الجراح هو الإمام المعروف قال ابن حجر عنه: "ثقة حـافظ عابد من كبار التاسعة "[٤].

-وقال ابن الحجر رحمه الله في أبان بن يزيد القطار: "أبو زيد ثقة له أفراد مـــن التاسعة"[٥].

-وبديل بن ميسرة وأبو عطية كلاهما ثقتان من صغار التابعين.

أصناف الضعفاء عند الإمام:

المستقرئ لكتاب: "الأحكام الوسطى" للإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمـــه الله– يلحظ فيه أنه يخرج أحاديث الضعفاء لأصناف معينين فمنهم:

الأول: من كان ضعفه يسير، ويحتمل خطؤهم فهؤلاء يبين ضعفهم لكن يبقـى على الباحث النظر فيه لأنه قد يعتبر بأحاديث كأمثال هؤلاء.

الثاني: ضعفاء متروكون لفحش غلطهم أو كثرة مناكيرهم وعادة ما يبين الوجـــه الذي استنكر عليهم.

الثالث: ضعفاء متهمون بالكذب أو كذابون فهؤلاء حديثهم مطرح أصـــلا، ولا يلفت إليه.

---

[١]- أخرجه الترمذي الصلاة باب ما جاء فيمن زار قوما لا يصلي بهم (٢/١٨٧/رقم٣٥٦) طبعة أحمد شاكر.

[٢]- ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٢/٢٣٣/رقم٩٦١).

[٣]- المصدر نفسه (٢/٣٢١/رقم١١٣).

[٤]- المصدر نفسه (٢/٣٣١/رقم٤١).

[٥]- المصدر نفسه (٢/٣١/رقم١٦٥).

وهذه بعض النماذج على كل جنس حسب ترتيبها المسطر أعلاه:

أ-رواية الضعفاء:

١-ساق رواية للدار قطني عن سلام بن سليمان، عن عمر عن محمد ابن واسع عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:" اجعلوا أئمتكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين الله عز وجل"[١].

-قال الدارقطني:"عمر هذا هو عندي عمر بن زيد قاضي المدائن، و لم يقل فيه أكثر من هذا، و لم أجد عمر بن زيد هذا، ولا وجدت فيما رأيت أكثر من عمر بن زيد المدائني يروي عن عطاء، وغيره ذكره ابن عدي وقال فيه منكرا الحديث، وذكر له أحاديث، و لم يذكر هذا فيها. ولعل عمر بن زيد المدائني غير قاضي المدائن والله أعلم "[٢].

-قال عبد الحق الإشبيلي:"وسلام بن سليمان أيضا مدائني: ليس بقوي"[٣].

٢-روى كذلك من طريق أبي أحمد بن عدي من حديث زيد بن الحواري ابن العمي عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ:" يكره للمؤذن أن يكون إماما"[٤]

قال عبد الحق:" وزيد هذا معروف في الضعف"[٥].

٣-وذكر حديث لأبي داود عن عبد الله بن عمرو أن رسول اللهﷺ كان يقول: "ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة: من تقدم قوما وهم له كارهون، ورجل أتى الصلاة دبارا -والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته-، ورجل اعتد محرره"[٦].

قال عبد الحق الإشبيلي بعدها في إسناده عبد الرحمان الإفريقي" وقال عنه الحافظ في التقريب: "ضعيف في حفظه"[٧].

٤-وأخرج كذلك لأبي داود عن يحي الكاهلي، عن مسور بن يزيد المالكي أن رسول الله ﷺ، وربما قال: "شهدت رسول الله ﷺ يقرأ في الصلاة فترك شيئا لم يقرأه فقال

---

[١]- الدار قطني، السنن (٢/٨٨،٨٧).

[٢]- المصدر نفسه.

[٣]- عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى (١/٣٢٣).

[٤]- أخرجه ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال (٣/١٠٥٦).

[٥]- عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى (١/٣٢٥).

[٦]- أخرجه أبو داود(١/٣٩٧/رقم٥٩٣)

[٧]- عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى (١/٣٤١).وانظر ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١/٤٨٠/رقم٩٣٨)

له رجل يا رسول الله تركت آية كذا وكذا، فقال له رسول الله ﷺ" هلا ذكرتنيها" قال: "كنت أراها نسخت "[١].

قال عبد الحق – رحمه الله –: " يحي بن كثير الكاهلي ليس بقوي" [٢].

ب– رواية المتروكين:

ساق حديثا للدارقطني من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺقال: "سيليكم بعدي ولاة فيليكم البر ببره، والفاجر بفجوره فاسمعوا له، وأطيعوا ما وافق الحق، وصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم، وإن أساؤوا فلكم وعليهم"[٣].

قال بعده: "في إسناده عبد الله بن محمد بن يحي بن عروة، وهو ضعيف جدا"[٤] .

٣–ساق أيضا حديثا للدارقطني عن جابر بن يزيد الجعفي عن الشعبي أن رسول الله ﷺقال:" لا يؤمن أحد بعدي جالسا"[٥] ثم قال: "هذا مرسل وجابر بن يزيد متروك، وقد رواه مجالد عن الشعبي، ومجالد ضعيف "[٦] فإسناد هذا الحديث مظلم جدا.

٤–ساق كذلك حديثا لعبد الرزاق عن إبراهيم وهو ابن أبي يحي عن رجل عن أبي جابر البياضي عن ابن المسيب قال:"صلى النبي ﷺ مرة بأصحابه وهو جنب فأعاد بهم"[٧].

ثم قال: إبراهيم وأبو جابر متروكان، الشافعي يوثق ابن أبي يحي هذا، وسئل عَنْهُ مالك بن أنس أكان ثقة؟ فقال: لا، ولا في دينه"[٨].

---

[١]– أخرجه أبو داود (١/٥٥٨/رقم ٩٠٧).

[٢]– الأحكام الوسط (١/٣٤١).

[٣]– أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٩١٣)

[٤]– الأحكام الوسطى (١/٣٢١).

[٥] سنن الدارقطني(١/٣٩٨).

[٦]– الأحكام الوسطى (١/٣٣٤).

[٧]– مصنف عبد الرزاق (٢/٣٥٠/رقم٣٦٦٠).

[٨]– الأحكام الوسطى (١/٣٢٨).

جـ-رواية الكذابين أو المتهمين بالكذب:

هناك نماذج على هذا القسم في كتابه، وليعلم أنه أخرج مرويات هذه الطبقة والتي قبلها لتجتنب في الاستدلال بها في الأحكام الشرعية ،وقد تكون عنده مقاصد أخرى في ذلك وهذه بعض الأمثلة:

١-ساق حديثا للدار قطني من حديث عبد الرحمان بن القطامي، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا صلى أحدكم فرعف أو قاء، فليضع يده على فيه، وينظر رجلا من القوم لم يسبق بشيء من صلاته فيقدمه، ويذهب فيتوضأ ثم يجيء فيبني على صلاته ما لم يتكلم، فإن تكلم استأنف الصلاة"[١] قال بعده:" عبد الرحمان هذا بصري يرمى بالكذب"[٢].

٢-ساق حديثا لأبي داود عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ[٣]:" لا يصل الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول".

قال عبد الحق الإشبيلي بعده: "رواه عبد العزيز بن عبد الملك القرشي عن عطاء الخراساني عن المغيرة و لم يدركه.

وقد رواه غياث بن إبراهيم، وكان كذابا عندهم نسبه إلى الكذب ابن معين وغيره وعن شعيب عن عطاء عن عروة بن المغيرة عن أبيه عن النبيﷺ"[٤].

٣-و ساق للدار قطني حديثا: عن أبي هريرة قال: قال رسول اللهﷺ: "إن سركم أن تُزكوا صلاتكم فقدموا خياركم"[٥] قال بعده: "في إسناده أبو الوليد خالد بن إسماعيل المخزومي وهو ضعيف، بل قال فيه أبو أحمد بن عدي أنه كان يضع الحديث على ثقاة المسلمين، وحديثه هذا يرويه عن ابن جريج عن عطاءعن أبي هريرة".[٦]

---

[١] - سنن الدارقطني(٢/٤٣).

[٢] - الأحكام الوسطى(١/٣٤٣)

[٣] - أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الإمام يتطوع في مكانه (١/١٦٧/رقم٦١٦).

[٤] - الأحكام الوسطى (١/٣٤٠).

[٥] - سنن الدارقطني(١/٣٤٦)، والكامل في الضعفاء (٤/٩١٢)

[٦] - الأحكام الوسطى (١/٣٢٢).

المطلب الثاني-آراؤه في الجرح والتعديل:

إن غالب آراء الإمام عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله- في نقد الرواة كانت مستقاة من آراء أئمة الحديث السابقين لأنهم أعرف بحال الرواة ممن أتى بعدهم لهذا تجده إذا أراد نقد راو ما يسوق أقوال الأئمة فيه دون رد أو تعقيب وهذه القضية يشاهدها كل من استقرأ كتابه بتمعن، وهي الغالب في كتابه، وقد شهد بهذا بعض من انتقده كابن القطان الفاسي -رحمه الله-.

-قال ابن القطان الفاسي -رحمه الله-: "فإن شيخه، ومعتمده في التصحيح والتضعيف أبا محمد بن حزم، يضعف المنهال بن عمرو هذا"[1].

-وقال ابن القطان في موطن آخر "هو لا يذكر من التعليل إلا ما يجد لغيره كيفما كان"[2].

-و قال أيضا: "وأبو محمد خرج من أمره، أنه كثير التقليد في أمر الرواة من غير بحث منه... "[3]، ولكنه مع هذا لم يلحظ له منهجا ثابتا في هذا فأحيانا يسوق كلامهم دونما تعقيب، وأحيانا تجده يعقب، وأحيانا يسكت عن الراوي ،وأحيانا يتكلم فيه ومرة يجمل كلامه في الراوي ،وفي مكان آخر تجده يفصل مما يجعل ذلك من الصعب بمكان الخروج بقواعد ثابتة له في الكلام على الرواة.

وإليك بعض النماذج من كتابه: "الأحكام الوسطى" تبين ما سبق بيانه في اعتماده على نصوص الأئمة:

١-ساق حديثا أخرجه ابن أبي شيبه عن زيد بن الحُبَاب عن علي بن مسعدة الباهلي، قال: حدثنا قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "الإسلام علانية، والإيمان في القلب" ثم يشير بيده إلى صدره: "التقوى هاهنا التقوى هاهنا"[4].

---

[1]- بيان الوهم والإيهام (٣/٣٦٢).

[2]- المصدر نفسه (١/٢٠٠).

[3]- المصدر نفسه(١/٢٠٠).

[4]- أخرجه ابن أبي شيبة كتاب الإيمان (ص/رقم٦)،والعقيلي في الضعفاء (٣/٢٥٠) ،وابن عدي في الكامل (٥/رقم١٨٥٠).

قال عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله-: "هذا الحديث غير محفوظ، تفرد به علي بن مسعدة، وعلي بن مسعدة، روى عنه الأئمة يحي بن سعيد وابن المبارك، وعبد الرحمان بن مهدي، وغيرهم.

قال البخاري: "فيه نظر".

-وقال ابن معين:" صالح الحديث".

-وقال فيه أبو حاتم: "لا بأس به"، ووثقه أبو داود الطيالسي وروى عنه، وذكر له أبو أحمد الجرجاني، ولم يجد فيه أكثر من قول البخاري، وقال: هذا حديث غير محفوظ"[١].

٢-وساق حديثا أيضا رواه ابن عدي من حديث حجاج بن النضير قال: نا المنذر بن زياد الطائي، عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:" كما لا ينفع مع الشرك شيء، كذلك لا يضر مع الإيمان بالله شيء"[٢].

قال عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله-:" حجاج ضعفه ابن معين والنسائي.

وقال فيه أبو حاتم، والبخاري، وعلي بن المديني: متروك: ولفظ البخاري فيه: "سكتوا عنه".

-وقال فيه ابن معين مرة: "شيخ صدوق، ولكن أخذ واعنه شيئا من حديث شعبة".

-وذكر أبو أحمد أحاديث هذا منها، وقال: "لا أعلم له شيئا منكرا غير هذا وهو في غير ما ذكر ته صالح، وهو حجاج بن نصير الفساطيطي"[٣].

٣-ساق في كتاب " العلم" حديثا لقاسم بن أصبغ عن جبارة بن المغلس قال: حدثنا حماد بن يحيى الأبح، عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله ثم تعمل بعد ذلك بالرأي، فإذا عملوا بالرأي ضلوا"[٤] .

---

[١]- الأحكام الوسطى (١/٧٦،٧٧).

[٢]- أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٦٥٠).

[٣]- الأحكام الوسطي (١/٧٩).

[٤]- أخرجه ابن عدي (٢/٦٦٣)،و(٥/١٨٠٩).

قال عبد الحق الإشبيلي: "قال أبو أحمد بن عدي: وذكر هذا الحديث من حديث حماد بن يحيى الأبح روى عن الزهري حديثا معضلا، يعني هذا الحديث وذكر قول البخاري في حماد هذا ربما يهم في الشيء، وذكر أيضا توثيق يحيى بن معين لحماد ومرة قال: ليس به بأس، قال أبو أحمد: هو ممن يكتب حديثه.

وذكر ابن أبي حاتم حمادا هذا، وقال: سألت أبي عنه، فقال: "لا بأس به".

وقال فيه أحمد بن حنبل: "صالح الحديث: ما أرى به بأسا" ثم بعدها قال الإشبيلي: "وأحسن ما سمعت فيه أنه لم يكن ممن يتعمد الكذب، وإنما كان يوضع الحديث، فيحدث به، وقد روى هذا الحديث عثمان بن عبد الرحمان الوقاصي عن الزهري، وهو متروك أيضا"[1] ذكر حديث الوقاصي هذا أبو عمرو بن عبد البر"[2] .

فيلحظ من هذه النماذج أن الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– مكتف في جرحه لهؤلاء الرواة بآراء من سبقه من الأئمة لأنهم أعرف بهذا الشأن من غيرهم، وقد مشى على التنسيق نفسه في تعديل بعض الرواة وإليك بعض النماذج التي تبين هذا.

١–ساق حديثا لأبي داود عن أبي مالك الأشعري قال: رسول الله ﷺ: "إن الله أجاركم من ثلاث خلال أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق وأن لا تجتمعوا على ضلالة" [3].

قال عبد الحق الإشبيلي: "هذا يروية إسماعيل بن عيا ش من حديث الشاميين، وحديثه عندهم صحيح، قاله ابن معين وغيره رواه إسماعيل عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك " [4].

٢–ساق في كتاب الصلاة حديثا لمسلم أخرجه في صحيحه، عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: "بين كل أذانين صلاة" قالها ثلاثا قال في الثالثة: لمن شاء" وفي رواية قال في الرابعة:"لمن شاء"[5].

---

[1] – الأحكام الوسطى (١/١١٦).

[2] –جامع بيان العلم وفضله (٢ ١٦٣).

[3] – أخرجه أبو داود كتاب الفتن والملاحم باب ذكر الفتن ،ودلائلها (٤/٩٥،٩٦/رقم٤٢٥٣).

[4] – الأحكام الوسطى(١/١١٤).

[5] –أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب (٦/١٢٤ شرح النووي).

قال الإشبيلي-رحمه الله-: "هكذا رواه الثقات الأثبات عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن ابن مُغَفَّل" [١].

وبعدها ساق حديثا بنحوه رواه حيان بن عبيد الله عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: "بين كل أذانين صلاة إلا المغرب" [٢].

قال عبد الحق الإشبيلي: "وحيان هذا هو ابن عبيد الله بن زهير أبو زهير العبدي ذكر حديثه هذا أبو بكر البزار.

-وقال: "حيان بن عبيد الله رجل من أهل البصرة مشهور ليس به بأس".

-وقال أبو حاتم: "صدوق".

-وقال فيه بعض المتأخرين: "مجهول"، ولعله اختلط عليه بحيان بن عبيد الله المروزي والله أعلم"[٣].

٣-ساق حديثا لابن عدي أخرجه من رواية عبد الحميد الهلالي عن محمد بن المنحدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "كل معروف صدقة، وما أنفق الرجل على نفسه، وأهله كتب له صدقة وما وقى رجل به عرضه فهو له صدقة، وما أنفق الرجل من نفقة فعلى الله خلفها إلا ما كان من نفقة في بنيان أو معصية"[٤].

قال عبد الحميد: قلت لابن المنحدر: ما وقى الرجل به عرضه قال: يعطى الشاعر أو ذا اللسان يتقي.

-قال عبد الحق الإشبيلي: "عبد الحميد وثقه ابن معين"[٥].

وهذه النماذج في توثيق الرواة كسابقتها في تجريحهم فإنه يكتفي بنقل نصوص الأئمة في التوثيق ويكتفي بها.

ونجده في مواطن أخرى لا يسوق نصوص أئمة الحديث سواء في تعديل الراوي أو تجريحه وإنما يسوق زبدة آرائهم في مقالات بعبارات مختارة له وهناك عدة أمثلة تبين هذا أذكر منها ما يلي:

---

[١] - الأحكام الوسطى (٢/٧٢).

[٢] - أخرجه البزار (٦٩٣/كشف الأستار) نقلا عن الأحكام الوسطى (٢/٧١).

[٣] - الأحكام الوسطى (٢/٧١)

[٤] - أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/١٩٥٩).

[٥] - الأحكام الوسطى (٢/١٩٤).

١-ساق حديثا في كتاب الجهاد لأبي داود عن خالد بن الفزر عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:" انطلقوا بسم الله ، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا، ولا طفلا صغيرا، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم وأصلحوا، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين"[١] .

قال عبد الحق: "خالد بن الفزر ليس بقوي"[٢] .

٢-وساق أيضا لأبي داود حديثا يرويه عن عائشة أن النبي ﷺ أتي بظبية فيها خرز فقسمنها للحرة والأمة قالت عائشة: كان أبي يقسم للحر والعبد "[٣].

-قال عبد الحق رحمه الله: "في إسناده القاسم بن عباس وكان لا بأس به"[٤].

٣-وأورد في موطن آخر حديثا أخرجه أبو داود عن أبي الدر داء قال: قال رسول الله ﷺ:"من أخذ أرضا بجزيتها فقد استقال هجرته، ومن نزع صَغَار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الإسلام ظهره"[٥].

قال عبد الحق الإشبيلي رحمه الله: "إسناده ضعيف جدا فيه بقية بن الوليد وغيره"[٦].

وأحيانا تجد الإمام عبد الحق الإشبيلي رحمه الله ليس له رأي راجح في الراوي بل يسوق الخلاف من نصوص الأئمة، في الراوي دونما ترجيح ويترك الترجيح لكل باحث أراد الاستفادة من حال ذلك الراوي بتطبيق قواعد الجرح والتعديل. وهذه بعض النماذج على ذلك:

١-ساق حديثا في كتاب " الصلاة" أخرجه ابن عدي من حديث حكيم بن نافع الرقي عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ:" سجدتا السهو تجزئان عن كل زيادة، ونقصان"[٧].

---

[١]-أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب دعاء المشركين (٣/٣٨/رقم ٢٦١٤).

[٢]-الأحكام الوسطى (٣/٤٣).

[٣]- أخرجه أبو داود كتاب الخراج والإمارة والفيئ.باب القسم في الفيئ (٣/١٣٦/رقم ٢٦١٤).

[٤]-الأحكام الوسطى (٣/٤٣).

[٥]-أخرجه أبو داود كتاب الخراج ،والإمارة ،والفيئ.باب ما جاء في الدخول في أرض الخراج(٣/١٧٧/رقم٣٠٨٢).

[٦]-الأحكام الوسطى (٣/٣٠٣).

[٧]- أخرجه ابن عدي في الكامل (١/٣٠٤)

-قال عبد الحق الإشبيلي رحمه الله: "حكيم هذا وثقة ابن معين وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم.

وقال أبو أحمد:"لا أعلم روى هذا الحديث عن هشام غير حكيم"[١].

٢-أورد حديثا للنسائي أخرجه عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن عبد الله بن بسر قال:"جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ قائم يخطب فقال له رسول الله ﷺ: اجلس فقد آذيت"[٢].

-قال عبد الحق الإشبيلي: "كان يحي بن سعيد لا يرضى معاوية بن صالح، وقال فيه ابن معين: "ليس برضي".

وقد وثقه غيرهما أحمد بن حنبل وأبو زرعة "[٣].

٣-وساق حديثا لأبي داود رواه من طريق قابوس بن ظبيان عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تكون قبلتان في بلد واحد"[٤].

-قال عبد الحق الإشبيلي: "قابوس بن ظبيان، مرة وثقه ابن معين، ومرة ضعفه وضعفه غيره وكان يحيى بن سعيد يحدث عنه"[٥].

-فنرى في هذه النماذج وغيرها يسوق أقوال الأئمة في الراوي دونما ترجيح أو اختيار ويحتمل أنه لم يظهرله قول راجح في الراوي ، أو ظهر له ،ويكتفي بهذه النصوص لهذا يسوق الخلاف ويترك البحث لمن بعده لإمكان تحصيل الراجح ،أو الصحيح بعد عملية البحث والتحري،وهناك بعض المسائل في الجرح،والتعديل كان يوافق فيها أئمة الحديث في تحريرها والقول الفصل فيها كمثل رواية المبتدع، ومجهول الحال (المستور) وغيرها من المسائل المتعلقة بالضبط لا بأس بذكر بعضها لكي يتسنى للباحث وضوح منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله-.

---

[١] - الأحكام الوسطى (٢/٢٧).

[٢] - أخرجه النسائي (٣/١٠٣) طبع دار الكتاب العربي.بيروت.دون تاريخ.

[٣] - الأحكام الوسطى (٢/١٠٠).

[٤] - أخرجه أبو داود كتاب الخراج والإمارة .والفيء.باب إخراج اليهود من جزيرة العرب (٣/١٦٣/رقم ٣٠٦٢).

[٥] - الأحكام الوسطى (٣/١١٩).

تعليل الأحاديث بمحترزات العدالة والضبط:

المستقرئ لكتاب "الأحكام الوسطى" خاصة في تعليل الأحاديث بالكلام على رواتها من حيث العدالة ،والضبط يجد أن الإمام عبد الحق –رحمه الله– لم يلزم منهجا ثابتا في كل الكتاب فقد يسكت عن الراوي ولو كان متكلما فيه إذا روى له الشيخان، وقد ينتقد الراوي نفسه في مكان آخر إذا روى عنه غير الشيخين،وقد يجمل الكلام في موطن ويفصله في موطن آخر بحيث لا تستطيع الجزم بأن هذا منهج الإمام –رحمه الله–.

يقول د-إبراهيم بن الصديق: "يمكن القول إن التعليل بمحترزات العدالة والضبط هو الغالب في كتاب "الأحكام الوسطى"لعبد الحق باعتبار أن العمود الفقري لكل حديث هو إسناده...فلا غرابة أن يكون عبد الحق الذي حوى كتابه أنواع العلل كلها قد أكثر من الكلام على الرجال جرحا، وتعديلا، وتقويما إلا أن الملاحظ أنه رغم أن الطابع العام للتعليل في الكتاب هو البحث في الرجال، وبيان أحوالهم، فإن المؤلف لم يتخذ في كلامه على الرجال منهجا محددا يمكن معه استخراج قواعد ثابتة... فقد يعدل الراوي ويصحح حديثه، أو يسكت عنه إذا كان في أحد الصحيحين، ويجرحه هنا، ويعل به الحديث إذا كان في غيرهما"[1].

وقد لخص الأستاذ هذه الملاحظات للكتاب فقال: "ثم إن الذين تكلم عنهم جرحا، وتعديلا يعدون في كتابه بالمئات ،وهو إزاء كلامه فيهم لم يسلك اتجاها واضحا فنجده مثلا:

أ-يفصل القول تارة ،ويجمله أخرى دون مقياس فقد يجمل فيمن ينبغي أن يفصل فيه ، والعكس صحيح.

ب-المبدأ العام للكلام في الرواة عنده ،أن يذكر الراوي بما قيل فيه ،أو بما ترجح لديه فيه، ثم يحيل بعد ذكره مرة أخرى على ما تقدم، ولكنه لم يلتزم بهذا فقد يذكر الراوي الضعيف ويسكت عنه، والحال أنه لم يسبق له ذكر.

جـ-قد يحكي أقوال أئمة الجرح ،والتعديل في الراوي ،ويسكت عن كلامه مسلما له ،ثم عند ذكر الراوي نفسه مرة أخرى يبدي رأيا مخالفا.

---

[1] - علم علل الحديث (١/١٨٧).

هذا، وغيره مما ستراه عند مناقشة ابن القطان له يجعل من الصعوبة تكوين رأي محدد لعبد الحق في الرجال.."[1].

لكن يمكن أخذ وصف عام للكتاب يعطي فكرة في تعليله للأحاديث بمحترزات العدالة،والضبط مع تدعيم ذلك ببعض النماذج التطبيقية التي توضح ذلك.

ومحترزات العدالة كثيرة نركز في هذا المقام على قضيتين جوهريتين هما:

أ-الجهالة، ب- البدعة.

أ- الجهالة:

معروف عند علماء الحديث أن الجهالة قسمان:

١-جهالة عين ، ٢-جهالة حال ،ومجهول الحال أو (المستور) هو الراوي الذي عرفت عينه وجهلت عدالته فلم ينقل فيه جرح أو تعديل وهناك خلاف بين العلماء في الرواية عن مثل هؤلاء. وقد ساق ابن القطان رحمه الله هذا الخلاف فقال: "فأما المستور فهو من لم تثبت عدالته لدينا ممن روى عنه اثنان فأكثر فإن هذا يختلف في قبول روايته من لا يرى رواية الرواي العدل عن الراوي تعديلا له.فطائفة منهم يقبلون روايته، وهؤلاء هم الذين لا يبتغون على الإسلام مزيدا في حق الشاهد والراوي بل يقنعون بمجرد الإسلام مع السلامة عن فسق ظاهر، ويتحققون إسلامه برواية عدلين عنه، إذ لم يُعْهَدْ أحد منهم يتدين يروي الدين إلا عن مسلم.

وطائفة يردون روايته؛ وهؤلاء هم الذين يبتغون وراء الإسلام مزيدا وهو عدالة الشاهد، أو الراوي.

وهذا كله بناء على أن رواية الراوي عن الراوي ليست تعديلا له، فأما من رآها تعديلا له، فإنه يكون بقبول روايته أحرى وأولى ما لم يثبت جرحه"[2] ثم رجح رأيه في هذا فقال: "والحق في هذا أنه لا يقبل روايته ولو روى عنه جماعة ما لم تثبت عدالته ومن يذكر في كتب الرجال برواية أكثر من واحد عنه، مهملا من الجرح والتعديل فهو غير معروف الحال عند ذ كره بذلك وربما وقع التصريح بذلك في بعضهم"[3].

---

[1] - علم علل الحديث (١/١٨٧،١٨٨)

[2] - بيان الوهم والإيهام (٤/ ١٣).

[3] - المصدر نفسه (٤/١٣).

والصحيح في رواية المستور أنه يعتبر بحديثه فإذا وافق قبل حديثه وإن خالف رد.

قال الحسين آيت سعييد: "وأحاديث هذا الصنف، إذا كان له شواهد، ومتابعات فهو مقبول عند الجمهور ،و إن لم يكن له فهو متوقف فيه إلا على رأي من يقبل رواية المساتير فهو يقبله إن لم تكن له علة غير الجملة" [١].

وقد صرح هذا المحقق بمنهج الإمام عبد الحق – رحمه الله – في كيفية إخراجه لأحاديث المساتير فقال: "والذي درج عليه أبو محمد عبد الحق في كتابه، وانتقده عليه المؤلف هو قبوله أحاديث المستاتير الذين روي عنهم أكثر من واحد، و لم يوثقوا.

وقد تعقبه المؤلف في ذلك، وضعف جملة من الأحاديث بذلك ومنهجه في المسألة أن من لا يوثق لا يقبل حديثه سواء روى عنه جماعة أو واحد فإذا وثق فلا يضره أن لا يروي عنه إلا واحد.

وعليه فالراوي إذا وثق لا تضره الجهالة العينية عنده وإذا لم يوثق لا ينفعه إزالة الجهالة العينية عنده... "[٢] فجعل الإمام عبد الحق –رحمه الله– أن الراوي المستور إذا روى عنه جماعة أكثر من واحد و لم يوثقوا فحديثهُ مقبول، ومن جهة أخرى فإن الإمام عبد الحق –رحمه الله – إذا روى أئمة الحديث عن هذا المستور فهو بمثابة التوثيق عنده لهذا كان يسوق أحاديثهم ويسكت ،وهذا دليل على صحتها عنده كما بين في مقدمة"كتابه"لأن الحديث لو كان معلولا عنده لبينها،لكن باستقراء كثير من التراجم يلحظ أنه في مجهول الحال ليس له قول منضبط في هذا بل أحيانا يقبل رواية مجهول الحال، وأحيانا يردها بخلاف مجهول العين فهذا مما لا خلاف فيه بين المحدثين ،وهذا ما صرح به الأستاذ إبراهيم بن الصديق فقال:" أما الجهل بالراوي فهو يعل بجهالة العين دائما ،أما جهالة الحال فقد اضطرب عمله فيها اضطرابا كبيرا فَصَّله، وبيَّنه ابن القطان ،تتبع صنيعه فيه، وجزئيات تصرفه ، وبنى على ذلك قواعد، وأصولا"[٣].

---

[١]- بيان الوهم والايهام (٢٨٧/١).

[٢]- المصدر نفسه.

[٣]- عمدة علل الحديث (١٨٩/١).

و هناك بعض النماذج تبين هذا المنحى له أسوق بعضا منها:

١-ساق عبد الحق للترمذي حديثا من طريق مزيدة العصري قال: "دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة" ثم قال فيه: "حسن غريب"[١] .

-قال ابن القطان معلقاعلى هذا: "هكذا حسنه بتحسين الترمذي و لم يبين لم لا يصح، وهو عندي ضعيف لا حسن إلا على رأي من يقبل المساتير، ولا يبتغي فيهم مزيدا. فإنه يكون حسنا"[٢] .

قال الترمذي: حدثنا محمد بن صُدْران أبو جعفر البصري، حدثنا طالب بن حجير عن هود —وهو عبد الله بن سعد— عن جده مَزْيَدَة قال:" دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة".

قال فيه: "حسن غريب".

فأقول وبالله التوفيق —أي ابن القطان-: هود بن عبد الله بصري لا مزيد فيه على ما في هذا الإسناد: من روايته عن جده، ورواية طالب بن حجير عنه فهو مجهول الحال.

وطالب بن حجير أبو حجير كذلك وإن كان قد روى عنه أكثر من واحد.

وسئل عنه الرازيان فقالا: شيخ، يعنيان بذلك أنه ليس من طلبة العلم، ومقتنيه، وإنما هو رجل اتفقت له رواية لحديث، أو أحاديث أخذت عنه.

وقد كان يلزم أبا محمد إن كان هذا الإسناد عنده حسنا كما قنع به من تحسين الترمذي أن يسوق به..."[٣] وذكر منها أحاديث.

٢-ساق حديثا لأبي داود عن الأخضر بن عجلان عن أبي بكر الحنفي، عن أنس ابن مالك: أن رجلا من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله "الحديث.

قال عبد الحق الإشبيلي:" أبو بكر الحنفي اسمه عبد الله و لم أجد أحدا ينسبه وذكر الترمذي طرفا من هذا الحديث وقال فيه" حسن"[٤] .

---

[١] - أخرجه الترمذي كتاب الجهاد باب ما جاء في السيوف ،وحليتها (٤/٢٠٠/رقم ١٦٩٤).

[٢] - بيان الوهم ،والإيهام (٣/٤٨١).

[٣] - المصدر نفسه (٣/٤٨١،٤٨٢).

[٤] - المصدر نفسه (٥/٧٥).

فقد نقل الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– تحسين هذا الحديث من عند الترمذي واكتفى به، وعليه فقد انتقده ابن القطان –رحمه الله– بأن في الإسناد راوبامستورا فقال: "ظاهر أمره أنه صحح هذا الحديث، وهو لا يصح فإن عبد الله الحنفي لا أعرف أحدا نقل عدالته فهي لم تثبت.

وإن كان لم يذهب إلى تصحيحه، فقد بقي عليه تبيين العلة المانعة من صحته فيكون من باب الأحاديث التي لم يبين عللها فاعلم أن ذلك ما ذكرناه من الجهل بحال الحنفي المذكور. وقال فيه الترمذي: "حسنٌ" باعتبار اختلافهم في قبول روايات المساتير والحنفي المذكور منهم، وقد وردت عنه جماعة ليسوا من مشاهير أهل العلم..."[1] أما تعليله أحيانا لبعض الأحاديث بجهالة حال رواتها فقد صرح بمنهجه هذا ابن القطان الفاسي –رحمه الله–، وساق له أمثلة على ذلك.

قال ابن القطان الفاسي –رحمه الله–: "وعلى هذا نظرت مع أبي محمد الأحاديث التي أذكرها في هذا الباب فإنه هو قد صحح كثيرا من الحديث بسكوته عنه، وهو من هذا القبيل ،وتوقف أيضا عن تصحيح أحاديث منها عملا بالصواب الذي ينبغي أن يقال به فيهم..."[2] وساق بعض الأحاديث منها:

١–حديث: "خالفوا اليهود وصلوا في نعالكم فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم".

قال عبد الحق بعده: "وذكره أبو داود بهذا الإسناد ،ويعلى بن شداد لم أر فيه تعديلا، ولا تجريحا"[3] .

٢–حديث "دعوا الحبشة ما ودعوكم" قال بعده:"فيه أبو سكينة زياد بن مالك ولم أسمع فيه بتعديل ولا تجريح ،قد روى عنه أبو بكر بن أبي مريم ،وجعفر بن برقان"[4] .

---

[1] – بيان الوهم ،والإيهام (٥/٧٥).

[2] – المصدر نفسه (٤/١٨).

[3] – الأحكام الوسطى (١/٣١٧).

[4] – بيان الوهم والإيهام (٤/١٩).

٣-حديث الأضحية: "...اللهم منك،ولك ، وعن محمد، وأمته بسم الله، والله أكبر".

قال بعده: "أبو عياش روى عنه خالد بن أبي عمران ،ويزيد بن أبي حبيب ،ولم أسمع فيه بتجريح أو تعديل"[1].

ب-البدعة:

معروف عند جماهير المحدثين أن حديث الراوي صاحب البدعة مقبول ما لم يكن داعية إلى بدعته.

قال د/حسين آيت سعيد: "الرواة الذين جرحوا بآراء فاسدة كالتشيع والقدر، والنصب والإرجاء، كثيرون وفي الصحيحين منهم جملة.

ومبنى الرواية على الصدق والضبط، فإذا كان الراوي صادقا وضابطا فلا تضرنا بدعته فلنا روايته وعليه بدعته، ولا يجهر بها إما حياء وإما خوفا من سقوط الثقة به، أو سقوط هيبته من أعين الناس.

لكن من يقع أن تبلغ الوقاحة ببعض المبتدعة إلى أن يصرح ببدعته، ويدعو إليها، ويوالي ويعادي من أجلها وإذا وصل هذه المرتبة فروايته مردودة ولو كان من أضبط الناس وأحفظهم:"لأنه في هذه المرحلة يمثل الخطر على الدين كله فيجب عدم قبول شيء من روايته أصولا وفروعا حتى يتوب، فإن تاب عادت له عدالته وقبلت روايته"[2].

لكن صنيع أئمة الحديث النقاد في هذا الباب هو ما قرره الأستاذ في أول كلامه فالعبرة في ذلك هو العدالة ،والضبط ،وإن رووا ما يوافق ظاهر بدعتهم وهناك نماذج عديدة في الصحيحين، وغيرهما أحاديث أهل البدع الداعين إلى بدعهم لكنهم عدول ضابطون وهذا ما قرره المعلمي -رحمه الله- فقال: "هذا وقد وثق أئمة الحديث جماعة من المبتدعة، واحتجوا بأحاديثهم، وأخرجوها في الصحاح، وممن تتبع رواياتهم وجد كثيرا مما

---

[1] - الأحكام الوسطى (١٣٢/٤).

[2] - بيان الوهم ،والإيهام (٢٩٠/١،٢٩١).

يوافق ظاهر بدعهم ،وأهل العلم يتأولون تلك الأحاديث غير طاعنين فيها ببدعة راويها ولا في راويها بروايته لها.."[١] .

وهذا دائما لا يؤخذ على عواهنه لأن البدعة قد تضر بعدالة صاحبها إذا أخرجته عن دائرة الإسلام ،أو كان ممن يستحل الكذب.

قال المعلمي –رحمه الله-: "لا شبهة أن المبتدع إن خرج ببدعته عن الإسلام لم تقبل روايته لأن من شرط قبول الرواية الإسلام.

وأنه إن ظهر عناده أو إسرافه في اتباع الهوى ،والإعراض عن حجج الحق ،ونحو ذلك مما هو أدل على وهن التدين من كثير من الكبائر كشرب الخمر ،وأخذ الربا فليس بعدل ،فلا تقبل روايته لأن من شرط قبول الرواية العدالة.

وأنه إن استحل الكذب ، فإما أن يكفر بذلك ،وإما أن يفسق فإن عذرناه فإن من شرط قبول الرواية الصدق فلا تقبل روايته.

وأن من تردد أهل العلم فيه فلم يتجه لهم أن يكفروه،أو يفسقوه ،ولا أن يعدلوه فلا تقبل روايته لأنه لم تثبت عدالته.ويبقى النظر فيمن عدا هؤلاء"[٢].

أما عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– فحكمه في هذه المسألة مغاير تماما لما عليه الجمهور فحديث المبتدع عنده لا يقبل مطلقا سواء كان داعية إلى بدعته أم لا وهذا ما صرح به في مقدمة كتابه فقال:"و ضعف الراوي يكون بالتعمد للكذب ،ويكون بالوهم وقلة الحفظ ،وكثرة الخطأ وإن كان صادقا ،ويكون بالتدليس ،وإن كان ثقة فيحتاج حديثه إلى نظر، ويكون أيضا لِجَرِحة أخرى مما يسقط العدالة، أو يوهنها، أو رأي يراه الراوي، ومذهب يذهب إليه مما يخالف السنة ،ويفارق الجماعة ،وقد يكون داعية إلى مذهبه ذلك، وقد يكون يعتقده، ويقول به ولا يدعو إليه، وبينهما عند بعضهم فرق"[٣].

قال إبراهيم بن الصديق:" أما المغاربة –وعلى رأسهم عبد الحق الإشبيلي– وباستثناء ابن عبد البر والقاضي عياض –في بعض الأحيان– وكذلك ابن القطان في هذه

---

[١] - التنكيل (٥٢/١). وقد ساق الشيخ الألباني –رحمه الله– في هذا النحو حديثين في الصحيحين من رواية أهل الأهواء.

[٢] - المصدر نفسه (٤٤/١).

[٣] - الأحكام الوسطى (٦٧/١).

الناحية بصفة خاصة كما سيأتي –فقد تمسكوا بمثالية النظريات ،وطرحوا رواية المبتدع جملة وتفصيلا،حتى ولو لم يكن داعية ،ولا غاليا،بل كان مبتدعا في نفسه..."[١].

هذا ما صرح به عبد الحق -رحمه الله- في مقدمة كتابه من الناحية النظرية ونسبه إليه الأستاذ إبراهيم بن الصديق، وهناك أمثلة عديدة على ذلك منها:

١-ذكر حديث ابن صخر في "فوائده" من طريق عثمان بن مقسم البري ،عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه ،أن رسول اللهﷺقال:"أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه"[٢].

قال عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله-: "وعثمان هذا وثقه عبد الرحمن بن مهدي وقال فيه عمرو بن علي صدوق ،ولكنه كثير الخطأ ،والوهم،وكان صاحب بدع،وذكروا أنه كان ينكر الميزان، ويقول:إنما هو ميزان العدل ،ضعفته جماعة كثيرة، وتركت حديثه"[٣].

٢-ساق حديثا لابن نصر المروزي رواه جرير بن حازم عن أبي هارون العبدي أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول نادى فينا رسول اللهﷺ: "أن من أصبح لم يوتر فلا وتر له".

قال عبد الحق الإشبيلي: "وأبو هارون العبدي اسمه عمارة بن جوين، وهو ضعيف عندهم، وقد حدث عنه الثقات ،ويذكر فيه تشيع.

قال شعبة: رأيت عند أبي هارون كتابا فيه أشياء منكرة في علي، فقلت: ما هذا؟ فقال هذا كتاب حق"[٤].

٣- ساق حديثا لابن عدي أخرجه من حديث عطاء بن أبي ميمونة ،وكنيته أبو معاذ قال: حدثني أبي، وحفص المقبري عن الحسن ،عن سمرة أن رسول الله ﷺكان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه"[٥].ثم قال: "عطاء هذا ضعيف معروف بالقدر"[٦].

---

[١]- علم علل الحديث (١/١٩١).

[٢]- الكامل في الضعفاء (٥/٧-١٨٠).

[٣]- الأحكام الوسطى (١/٩١).

[٤]- المصدر نفسه (٢/٤٧).

[٥]-الكامل في الضعفاء (٥/٢٠٠٥).

[٦] الأحكام الوسطى (١/٤١٤).

هذه بعض النماذج التي تبين بعض تعليلاته ببدعة الراوي لكني وجدت نصوصا أخرى فيها بعض الرواة الذين رموا بالبدعة لكنه سكت عنها ولم يتكلم بشيء وهذا ما جعل ابن القطان الفاسي –رحمه الله– ينتقده على ذلك لأن من مذهبه كذلك التعليل برواية المبتدع، وهذه بعض النماذج على ذلك:

١– ساق حديثا لأبي داود بإسناده عن ابن عباس قال:قال رسول الله ﷺ:"ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير".

قال ابن القطان الفاسي –رحمه الله–: "وسكت عنه فكان ذلك تصحيحا له منه، وهو حديث ضعيف منقطع؛ أما ضعفه فبأن أم عثمان بنت أبي سفيان، لا يعرف لها حال.

أما انقطاعه فيتبين بإيراده كما وقع...

ثم ساق إسناده، وبين انقطاعه ثم قال: وإن فسره مفسر بأنه أبو يعقوب: إسحاق بن إسرائيل، فإنه يروي هذا الحديث ،عن هشام بن يوسف لم يقنع بذلك، وهو أيضا رجل قد علم له رأي فاسد يتجرح به، تركه الناس من أجله، وهو الوقف في أن القرآن مخلوق ،وإن كان لا يؤتى من جهة الصدق.."[١].

٢–ذكر من طريق الدارقطني من حديث محمد بن أبان عن أيوب بن عائذ الطائي عن مجاهد ،عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله"[٢] الحديث.

قال عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله–: "محمد بن أبان لا أعرفه الآن ،وأما أيوب بن عائذ فمعروف ثقة" اهـ.

قال ابن القطان الفاسي بعدها: "ولقد جعل من محمد بن أبان مجهولا ،وإن كان يغلب على الظن أنه محمد بن أبان الجعفي، جد مشكدانة الحافظ، هو كوفي ضعيف رأسا في المرجئة فترك لأجل ذلك حديثه.

وأيوب بن عائذ أيضا كذلك ،كوفي مرجئ ،ذكره بذلك البخاري، ووراء هذا أن في إسناده من لا يعرف ألبتة"[٣].

---

[١]– بيان الوهم ،والإيهام (٢/٥٤٥-٥٤٧).

[٢]– أخرجه الدارقطني (١/٤٧).

[٣]– بيان الوهم ،والإيهام (٣/٢٢٦،٢٢٧).

٣-ذكر من طريق أبي داود عن ابن عباس في قصة لعان هلال بن أمية، قال ابن القطان الفاسي -رحمه الله-: "و سكت عنه ،وإنما هو عند أبي داود من رواية يزيد بن هارون ،عن عباد بن منصور عن عكرمة عنه، وعباد بن منصور تكلموا في رأيه.

قال ابن معين: "ليس بشيءضعيف"، وقال مرة: "ضعيف قدري"، وقال فيه الساجي: "ضعيف يدلس، روى أحاديث مناكير، وكان ينسب إلى القدر"، وكذا حكى العقيلي أنه يرى القدر...

قلت-أي ابن القطان-: وهذه تكفيه إن صحت ،فإن إبراهيم بن أبي يحيى هالك، فالتدليس بإسقاطه جرحة إن كان علم بضعفه ،وقد أثبت عليه يحيى بن سعيد القدر،مع حسن رأيه فيه بقوله: عباد بن منصور كان ثقة ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه.

وأقل مايلزم أبا محمد تبيين أن الحديث المذكور من روايته حتى يكون ذلك إحالة على ما قد بين من أمره في موضع آخر"[١].

جـ-توثيق أو تجريح غير المعاصر:

هذه المسألة من المسائل التي تباينت آراء العلماء فيها لهذا كان اللازم إبراز رأي الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- فيها، وقد سبق في وصف منهجية الإمام في أوائل هذا الفصل أنه عند كلامه على الرواة لا يزيد أن ينقل قول معاصري الراوي لأنهم أعلم بحاله ،وتجده يسلم لهم في الغالب اللهم إلا إذا كان هناك خلاف بين أئمة الحديث في هذا الراوي ،أو تبين له خلاف ما تكلم به في الراوي بنصوص أخرى ،أحيانا تجده ينقل أقوال أئمة الحديث، ولو لم يكونوا معاصرين للراوي لتمكنهم من معرفة درجته في العدالة أو الضبط ولكي يتسنى معرفة طريقته في هذه القضيةلابد من سوق بعض النماذج التي توضح لنا هذا، ومنها:

١-ساق حديثا لأبي داود عن بكر بن سوادة الجذامي عن صالح بن حيوْان عن أبي سهلة السائب بن خلاد من أصحاب النبي ﷺ:"أن رجلا أم قوما فبصق في القبلة..."[٢] الحديث .

---

[١] - بيان الوهم والإيهام (٤/٤٦٥-٤٦٧).

[٢] - أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب كراهية البزاق في المسجد (١/١٢٧/رقم٤٨١).

قال عبد الحق الإشبيلي: "صالح بن حيوان لا يحتج به، وهو بالحاء المهملة، ومن قال خيوان بالخاء المنقوطة فقد أخطأ ذكر ذلك أبو داود – رحمه الله –"[١] .

وهذا النموذج يمكن أن يقاس عليه كثير من النماذج السابقة الدالة على أن الإمام عبد الحق – رحمه الله – يعتمد في التوثيق والتجريح على من سبقه من أئمة الحديث سواء عاصروا الراوي أم لا، والشاهد هنا هو إبرازهذه المسألة. فبصنيع الإمام عبد الحق –رحمه الله– يستطيع الغير المعاصر أن يجرح من سبقه، وقد خالفه في هذه القضية ابن القطان الفاسي –رحمه الله– فقال: وأما قوله: "لا يحتج به" فهو من قبله وإنه لمشبه أن يكون كما قال، ولم يذكر أحد ممن ترجمه بأكثر من روايته عن السائب بن خلاد ورواية بكر بن سوادة عنه، وذكروا إنه ليس له غير هذا الحديث عن السائب بن خلاد وبذلك ذكره أيضا ابن أبي حاتم وقال: إنه روى أيضا عن عقبة بن عامر.

وإنما ذكرت حديثه الآن في هذا الباب مستدركا عليه مصححا له: لأن الكوفي ذكره في كتابه فقال: "صالح بن حيوان: تابعي ثقة".

فعلى هذا يكون الحديث صحيحا لا سيماعلى أصله في قبوله أحاديث المساتير، وأحاديث من وثقه معدل، وإن لم يكن معاصرا"[٢].

والشاهد من هذ النص هو نسبة ابن القطان – رحمه الله– إلى الإمام عبد الحق الإشبيلي بأن من أصوله ومنهجه قبول قول المجرح والمعدل وإن لم يكن معاصرا وإن كانت هذه المسألة تحتاج إلى تفصيل في علم غير المعاصر للراوي بسبب جرحه ،وقد بين بعضهم ما يعلمه غير المعاصر للراوي ليتسنى له جرحه وتعديله،لهذا كان الأولى تبيان ما يعلمه غير المعاصرعن الراوي بسبب جرحه وتعديله، وقد فرق هؤلاء بين العدالة الدينية وضبط الحديث فإن العدالة الدينية لا تدرك إلا للمعاصر للراوي لأنها أمور ظاهرية أما بالنسبة لضبط الحديث وإتقانه هذا أمر مدرك للمعاصر برؤيته وتجربته واشتهار الراوي عنده، وتدرك لغير المعاصر بجمع روايته والمقارنة بينها كما سبق بيانه في منهج الجمع بين الروايات ،والمقارنة ،و قد فصل هذه المسألة تفصيلا لا بأس به د/حسين آيت سعيد فقال

---

[١] – الأحكام الوسطى (٢٩٣/١).

[٢] – بيان الوهم والإيهام (٥ ٣٣٦).

في سياق تعليقه على رد ابن القطان في توثيق وتجريح غير المعاصر بسبب أنه قد يخفى عليه أسباب الجرح والتعديل لعدم علمه بذلك: "هكذا صرح المؤلف بلا مواربة بأن توثيق أو تجريح غير المعاصر فيه نظر ، ولكن أيعني من حيث العدالة، أو من حيث الضبط.

فإن كان رأيه العدالة فرأيه مسلم لأن عدالة الشخص لا يثبتها من لم يشاهد ولا رأى فهي تخضع للمعاينة والمصاحبة ولو كانت نسبية، وهذه لا بد من نقله عن معاصر أو من شاهد أو أخذ عن معاصر.

وإن كان يعني ضبط الراوي وحفظه، وإتقانه فإن ذلك يمكن لغير المعاصر أن يثبته بجمع مرويات الراوي وفحصها واعتبارها بغيرها.

ولعل هذا المعنى الأخير هو الذي يقصده المؤلف، وإن لم يفصح به إذأن ما يتعلق بعدالة الراوي ليس للمتأخرين إلا نقله وحكايته عمن تقدم، وأما ما يتعلق بضبطهم فهو مجال الاجتهاد الذي برع فيه من تقدموا وكثيرا ممن تأخروا "[1].

وبتتبع واستقراء كثير من التراجم، وهذا لا يخفى على طلاب العلم أن العدالة كذلك قد تدرك لغير المعاصر بالنقل عمن سبقه من الأئمة المعاصرين للراوي ،وجمعها والمقارنة بينها وهذا أمر نسبي كما صرح به المحقق في نصه السابق.

د-الجرح المجمل والجرح المفسر:

الجارحون للرواة على قسمين:

١-مطلق الثقات، وهم الذين لا تكون لهم الخبرة بما يعد جرحا في الحديث ،وما لا يعد جرحا فهؤلاء لا يقبل منهم إلا ما كان مفسرا مبين السبب ،إذ قد يجرحون بما لا يعتبر عند المحدثين جرحا ،وكل ما يطلب من هؤلاء ،هو نقل ما شاهدوه أو سمعوه كما هو والناقد الحديثي هو الذي يكيف ذلك بالنسبة إلى رواية الحديث ،ولا يمكن أن يحمل قول ابن الصلاح الآتي إلا على هذا الصنف بحسب قواعد المحدثين، يقول ابن الصلاح -رحمه الله-: "وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرا مبين السبب، لأن الناس يختلفون فيما

[1] - بيان الوهم والإيهام /القسم الأول -الدراسة (١/٣٨١)

يجرح، وما لا يجرح؛ فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحا، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان أسبابه لينظر فيما هو جرح أم لا"[١].

٢-النقاد الخبراء بصناعة الحديث ،وما يعتبر جرحا فيها ،وما لا يعتبر ،وهؤلاء يقبل جرحهم على الإجمال ،ويوجب إما التوقف في رواية المجروح، كما عند ابن الصلاح، أو رد روايته كما هو مذهب الجمهور.

قال العراقي –رحمه الله-:"وقد حكى القاضي أبو بكر عن الجمهور قبول جرح أهل العلم بهذا الشأن من غير بيان ،واختاره إمام الحرمين ،وأبو بكر الخطيب ، والغزالي وابن الخطيب كما سيأتي في الجملة التي تلي هذه ، والله أعلم"[٢].

ثم قال: "..الجمهور إنما يوجبون البيان في جرح من ليس عالما بأسباب الجرح والتعديل.

وأما العالم بأسبابهما فيقبلون جرحه من غير تفسير ،وبيان ذلك أن الخطيب حكى في "الكفاية" عن القاضي أبي بكر الباقلاني أنه حكى عن جمهور أهل العلم أنه إذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك ،قال:ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن قال القاضي أبو بكر:والذي يقوي عندنا ترك الكشف عن ذلك الجارح إذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكي عدلا إلى آخر كلامه.

وما حكيناه عن القاضي أبي بكر هو الصواب ، وقد اختلف كلام الغزالي في نقله عن القاضي فحكى عنه في "المنخول" أنه يوجب بيان الجرح مطلقا ،وحكى عنه في "المستصفى" ماتقدم نقله عنه ، وهو الصواب"[٣] .

وقد تماشى عبد الحق –رحمه الله- على هذا النحو فكثيرا من الأحاديث تكلم عن رواتها بسوق نصوص الأئمة العارفين ،ولو كان مجملا ،وقد انتقده ابن القطان في كثير منها لأن من أصوله عدم التقليد ،وكل ناقد يناقش ،ولو كان من كبار الأئمة ،وأسوق بعض التراجم التي تدل على ذلك:

---

[١]- مقدمة ابن الصلاح (ص١١٦).مع التقييد والإيضاح.

[٢]- التقييد والإيضاح (ص١١٦)

[٣]- المصدر نفسه (ص١١٦،١١٧)،وانظر علم علل الحديث (٢/ ١٢٠،١٢١).

١-قال ابن القطان –رحمه الله -: "وعطاف بن خالد أبو صفوان القرشي مدني ليس بدون عبد الحميد بن جعفر ،وإن كان البخاري قد حكى أن مالكا لم يحمده فإن ذلك لا يضره ،إذ لم يكن ذلك من مالك بأمر مفسر يجب لأجله ترك روايته"[١].

٢-ذكر عبد الحق من حديث أبي داود عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس في صفة غسل الجنابة ،وقوله:"هكذا كان رسول اللهﷺيتطهر"

ثم قال عبد الحق:"وشعبة يقول فيه مالك ليس بثقة ،وضعفه أبو زرعة ،وأبو حاتم، وقال فيه يحيى بن معين ،لا يكتب حديثه"[٢].

قال ابن القطان منتقدا له: "...وفيه قلة إنصاف ،وبيان ذلك أن نقول:إن مالكا لم يضعفه، وإنما شح عليه بلفظة "ثقة"، وقد كانوا لا يطلقونها إلا على العدل الضابط ،كما قال ابن مهدي:حدثنا أبو خلدة فقيل له:كان ثقة ؟ قال بل الثقة شعبة وسفيان ففرق بين الثقة ، وغيره، ويظهر من أقوالهم في هذا أن هذه اللفظة إنما تقال لمن هو في الطبقة العالية من العدالة ،وربما قالوا أيضا ،ليس بثقة للضعيف،أو المتروك.

فإذن هو لفظ يتفسر مراد مطلقه بحسب حال من قيل فيه ذلك"[٣].

وقد انتقد الحافظ ابن حجر –رحمه الله- بقوله:"قال ابن القطان:ومالك لم يضعفه، وإنما شح عليه بلفظة "ثقة"... قلت: التأويل غير شائع ،بل لفظة ليس بثقة في الاصطلاح توجب الضعف الشديد ،وقد قال ابن حبان: روى عن ابن عباس مالا أصل له حتى كأنه ابن عباس آخر"[٤].

٣-ذكر من طريق أبي داود حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده في باب "الزكاة": "فإنا آخذوها وشطر ماله"[٥] .

ثم قال: "بهز بن حكيم وثقه علي بن المديني، ويحيى بن معين، وغيرهما يضعفه"[٦].

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (٤٦١/٢)

[٢]- الأحكام الوسطى(١٩٨/١).

[٣]- بيان الوهم والإيهام (٣٢٤/٥،٣٢٥).

[٤]- تهذيب التهذيب (٣٤٦/٤).

[٥]- وأخرجه أحمد (٤/٥).

[٦]- الأحكام الوسطى (١٨٢/٢)

قال ابن القطان بعده: "هذا ماذكره به، وهو تقصير به موهم أن الأكثرين على تضعيفه، وإنما اختلف الناس فيما يروي بهز عن أبيه عن جده هكذا، وهو الذي جعله الحاكم في أقسام الصحيح المختلف فيه، أما أن يقال: إن بهزا وثقه ابن معين ،وابن المديني، وضعفه غيرهما، فخطأ، لو قال: إن ابن أبي حاتم لم يذكر توثيقه إلا عن ابن معين وابن المديني صدق ،ولو زاد وضعفه غيرهما عند ابن أبي حاتم فيه التضعيف ،وإنما حكى عن أبيه فقط أنه شيخ يكتب حديثه، ولا يحتج به، وعن أبي زرعة أنه قال فيه: صالح ولكنه ليس بالمشهور.

وقول أبي حاتم: لا يحتج به ،لا ينبغي أن يقبل منه إلا بحجة، وبهز ثقة عند من علمه، وقد وثقه غير من ذكر النسائي وابن الجارود، وصحح روايته الترمذي.."[1].

هـ-الاختلاط:

وافق الإمام عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله- جمهور العلماء في هذه المسألة بقبول رواية المختلط قبل اختلاطه وردها بعده وقد سبق تفصيلها وأسوق مثالين على ذلك.

١-ساق حديثا لأبي داود من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له "[2].

-قال عبد الحق الإشبيلي: "في إسناده صالح مولى التوأمة، وقد قال فيه مالك بن أنس: ليس بثقة، وكان صالح قد اختلط بآخرة، فلذلك ضعف حديثه، واستثنى بعض أهل الحديث، ما رواه ابن أبي ذئب عن صالح فقبله لأنه روى عنه قبل الاختلاط.

وقال أبو أحمد بن عدي: "ممن سمع من صالح قديما ابن أبي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيرهم ممن سمع منه قديما، ولحقه مالك والثوري وغيرها بعد الاختلاط، وهذا الحديث من رواية ابن أبي ذئب عن صالح "[3].

---

[1]- انظر علم علل الحديث (١٢٦/٢).

[2]- أخرجه أبو داود كتاب الجنائز .باب الصلاة على الجنازة في المسجد (٢٠٤/٣/رقم٣١٩١).

[3]- الأحكام الوسطى (١٤١/٢).

٢-ساق لابن عدي حديثا عن جرير عن عطاء بن السائب عن ابن عباس عن النبي ﷺ: "وإن كنتم مرضى أو على سفر"[١] قال: "إذا كانت بالرجل جراحة يخاف إن اغتسل أن يموت فليتيمم"[٢].

قال عبد الحق: "قال يحيى بن معين: جرير إنما يروي عن عطاء بن السائب بعد الاختلاط.

ذكر ذلك أبو أحمد في باب عطاء ، وفيه ذكر الحديث"[٣].

وفي مقابل هذا وجدته سكت عن بعض الأحاديث من رواية بعض المختلطين، وحتى من روى عنه بعد الاختلاط وهذه بعض النماذج على ذلك.

١-ذكر من طريق الترمذي حديث سمرة: "سكتتان حفظتهما من رسول الله ﷺ"[٤] وسكت عنه ولم يقل فيه شيئا وقد بين في مقدمته أن سكوته عن الحديث دليل على صحته[٥].

وقد انتقده ابن القطان -رحمه الله- لسكوته على هذا الحديث فقال: "وسكت عنه مصححا له والحديث عنده من رواية عبد الأعلى، عن سعيد عن قتادة، عن الحسن عنه، وسعيد بن أبي عروبة مشهور الاختلاط، وعبد الأعلى لا يعرف متى سمع منه.

ولم يتجنب أبو محمد من حديث سعيد شيئا ،بل ساق عنه ما لا يحصى من عند مسلم، وغيره، ولم يعتبر في الرواة عنه من سمع منه قبل الاختلاط، أو بعده، أو من لم يعرف متى سمع كعبد الأعلى "[٦].

٢-ذكر من طريق أبي داود عن زياد بن علاقة قال: "صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين قلنا: سبحان الله، ومضى...الحديث"[٧] سكت عنه عبد الحق مصححا

---

[١]- البقرة /الآية ١٨٤

[٢]- أخرجه ابن عدي (٣٦١/٥).

[٣]- الأحكام الوسطى (٢٢٣/١).

[٤]- أخرجه الترمذي كتاب الصلاة.باب ماجاء في السكتتين في الصلاة (٣٠/٢).

[٥]- الأحكام الوسطى (٣٧١/١).

[٦]-بيان الوهم والإيهام (١٥٣/٤).

[٧]-أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من نسي أن يتشهد وهو جالس (٢٧٢/١/رقم ١٠٣٧).

له[1] وقد انتقده ابن القطان على سكوته فقال: "وسكت عنه مصححا له، وما مثله صحح فإنه من رواية المسعودي عن زياد بن علاقة .

والمسعودي هو عبد الرحمان بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله المسعودي وهو مختلط اشتد ما أصابه من ذلك حتى كان لا يعقل فضعف حديثه ،ولم يتميز في الأغلب ما روي عنه بعد اختلاطه مما روي عنه في الصحة.

قال أبو النضر هاشم بن القاسم:إني لأعرف اليوم الذي اختلط فيه المسعودي كنا عنده وهو يعزى في ابن له، إذ جاءه إنسان فقال له: إن غلامك قد أخذ من مالك عشرة آلاف، وفر، ففزع، وقام، فدخل إلى منزله ،ثم خرج إلينا ،وقد اختلط.

وقال عثمان بن أحمد بن حكيم الأودي:قال أبو نعيم:لو رأيت رجلا في قَبَاء سواد، وشاشية[2]، وفي وسطه خنج، ولا أعلمه إلا قال:مكتوب بين كتفيه: "فسيكفيكهم الله" كنت تكتب عنه؟قلت:لا ،قال:فقد رأيت السعودي في هذه الحالة"[3] يعني من شدة اختلاطه"[4].

المطلب الثالث-آراؤه في مصطلحات الحديث المتعلقة بالضبط:

والمقصود بهذا المطلب القضايا المتعلقة بمبحث الضبط مباشرة كمفهوم الحديث الصحيح أو الحسن، والضعيف، وزيادة الثقة والاضطراب، والإدراج وغيرها ويخرج من المباحث التي لا صلة لها بموضوع الضبط كالانقطاع، والتدليس، والإرسال لأنها قد تكون لها أسباب خارجة عنه، وقد قصدت في هذا المبحث إيراد نصوص الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– مع التعريج بنصوص من انتقده في القضية نفسها ليظهر الفرق ويتميز منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– في هذه القضايا والله المستعان.

وأسوق الآن آراءه في بعض المصطلحات.

---

[1] - الأحكام الوسطى (٢/٢٣)

[2] - يعني الطاقية انظر تعليقا -حسين آيت سعيد بيان الوهم والإيهام (٤/١٧٦)

[3] - الجرح والتعديل (٥/٢٥١).

[4] - بيان الوهم والإيهام (١٤/١٧٦).

١- الرواية بالمعنى:

سبق بيان حكم الرواية بالمعنى في الأبحاث السابقة[١] و التي سلكها الجمهور بشرطين اثنين هما:

أ-أن يكون عالما بلغة العرب.

ب-أن يكون عالما بما يحيل المعاني .

وقد تماشى الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- على هذه الطريقة التي نحاها الجمهور وساق كثيرا من الأحاديث في الصحيحين والسنن، و غيرهما وكان نقل رواياتها بالمعنى وقد تعقبه ابن القطان الفاسي رحمه الله في بعضها، أذكر منها:

أ-حديث أورده للطحاوي الذي أخرجه عن ابن عباس قال: قال رسول الله: "عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة، و المزدلفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر وشعاب منى كلها منحر "[٢].

زاد ابن وهب: "ومن جاز عَرُوبَة قبل أن تغيب الشمس فلاحج له".

هذه الزيادة ساقها الإمام عبد الحق الإشبيلي بتصرفه أو يحتمل أنه خلل ناشئ من اختلاف النسخ لهذا انتقده ابن القطان الفاسي بقوله: "وذلك أنه إنما نقله بالمعنى والنقل بالمعنى شرط جوازه الوفاء بالمقصود، وذلك أن لفظ الخبر عند ابن وهب إنما هو:"فعليه حج قابل فنقله هو: "فلا حج له".

وبلا شك أن الحج لا يتكرر وجوبه.

فإذا عرفنا أنه عليه الحج من قابل فقد عرفنا أنه لم يحج قبل فمن ها هنا رأى أنه قد وفى المعنى حقه.

وأقول: إنه بقي عليه أمر آخر، وذلك أن لفظ الخبر يمكن أن يستفاد منه وجوب التعجيل في أول سني الإمكان زيادة على الوجوب حتى يكون من فسد حجه يجب عليه المجيء من قابل حاجا، ولا يجوزله التراخي،ولو كنا نقول: إن الحج في الأصل على التراخي، واللفظ الذي نقله به لا يعطي ذلك... "[٣].

---

[١] - ينظر ،(ص١٧٥)من هذه المذكرة.

[٢] - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢/٧٢) وانظر الأحكام الوسطى (٢/٣٩٣).

[٣] - بيان الوهم والإيهام (١/١٩٠).

وقد صرح ابن القطان بشروط جواز الرواية بالمعنى بقوله:"و إن جاز له النقل بالمعنى فيشترط مرادفة اللفظ الذي يأتي به للذي يترك ولابد "[١].

فيظهر من ابن القطان أنه على مذهب أهل التشدد الذين لا يجيزون الرواية بالمعنى مطلقا لأنه صرح في نقده لعبد الحق أن الرواية بالمعنى إن جازت يجب أن تكون مخالفة للأصل بالمرادفات التي تصب في المعنى الواحد لا بكل الألفاظ لكي يتسنى قبول تلك الرواية وهذا خلاف ما عليه الجمهور وانتقاده للإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– يجاب عليه من وجهين:

الأول: أن النقل بالمعنى لرواية ابن وهب قد تكون منه، ويحتمل أن تكون من بعض النساخ وهو احتمال وارد وقوي وحادث بكثرة خاصة في مسائل علل الحديث وأخطاء الرواة فقد ينشأ الخطأ من الراوي أو من النساخ أو من جاء بعدهما بطبقات متأخرة. وبالتالي لا يحمل الإمام عبد الحق الإشبيلي مسؤولية هذا الخطأ، وقد قيل: السابق ليس مسؤولا عن خطأ اللاحق خاصة وأنه خرج كثير من الأحاديث من السنن والصحاح وغيرهما وصححها موافقة لجمهور العلماء..

الثاني: أن زيادة ابن وهب هذه قد ضعفها هو بنفسه فقال بعدها:" ورواه مرسلا عن عمرو بن شعيب، وسلمة بن كهيل عن النبي ﷺ، وفي إسناده يزيد بن عياض وهو متروك" [٢].

علاوة على ما سبق فقد صرح ابن القطان –رحمه الله– في تعقيبه على عبد الحق في بعض النصوص أنه الأولى نقل الأحاديث بالألفاظ لا المعاني وعدم جواز التصرف فيها وهذه بعض النماذج على ذلك:

قال: "فإن المحدث عليه نقل اللفظ كما هو بمن ينظر إليه فيه " [٣].

وقال في موطن آخر لما نقل الإمام عبد الحق الإشبيلي بعض الروايات بالمعنى: "وأبو محمد –رحمه الله– يظهر من أمره أنه إنما عدل عن لفظ حديث مسلم إلى لفظ حديث أبي داود المتسع لمراده،لمذهب ذهب إليه ،في أن ما كان من فسخ الحج بالعمرة

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (٢٣٢/١).

[٢]- الأحكام الوسطى (٢٩٣/٢).

[٣]- بيان الوهم والإيهام (٢٤٣/١).

منسوخ أو مختص، وليس هذا من فعل المحدث بصواب فإنما عليه الأداء،وعلى المتفقه التمييز والبناء "[١].

-وقال أيضا: "...وهبه أنه ذهب إلى أن الواو ترتب،لم يكن ينبغي له من حيث هو محدث أن يسوي الألفاظ على مذهبه إنما عليه نقلها كما هي لينظر فيها من تنتهي إليه وإن جاز له النقل بالمعنى ،فبشرط مرادفة اللفظ الذي يأتي به للذي يترك ولا بد،وما أوقعه في هذا إلا تقليد موسى بن هارون الحمال فيما ذكر عنه ،فلو قال في اختصاره:فذكر الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة ،والاستنشاق بالواو كان صوابا "[٢].

وهذا ما يجلي مذهب عبد الحق -رحمه الله - الذي نحى مذهب جماهير أهل العلم أنه ينبغي للمحدث نقل الحديث بلفظه فإذا ضاق عنه ذلك لا بأس باللجوء للرواية بالمعنى بالشروط التي نص عنها ابن الصلاح -رحمه الله-كما سبق.

٢- الحديث الحسن:

سبق بيان معنى الحديث الحسن في بابه [٣]، وهو على الاصطلاح المشهور الحديث الذي هو من رواية الصدوق الذي خف ضبطه ،وهو قسمان حسن لذاته إذا جاء من رواية هذا الصدوق ،وحسن لغيره إذا جاء من طريق الضعيف ،وتعددت طرقه بحيث يشهد للحديث بأن له أصلا وقد نحى الإمام عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- على خلاف هذا النحو الذي نحاه جمهور المحدثين.

وقد حرر هذه المسألة د/إبراهيم بن الصديق في معرض كلامه على منهج علماء المغرب في تعليلهم الأحاديث بمحترزات العدالة والضبط فقال"ونفس الشيء سلكوه إزاء الضبط فالضبط الذي جزأه المشارقة إلى أعلى، وأوسط، وأدنى، وأخذوا بالأدنى في المتابعات والشواهد، والاعتبار، وحسنوا حديث المختل الضبط إذا تعددت المخارج، لم يعتبر المغاربة منه إلا ما كان تاما فهم يعتبرون في الضبط أن الراوي يجب عليه أن لا يهم ولا يخطئ ولا يغلط ،وردوا خفيف الضبط فضلا عن مختله، ولم يقبلوا حديثه في متابعة

---

[١] - بيان الوهم والإيهام (٢/١٧٧).

[٢] - المصدر نفسه (٢/١٩٥).

[٣] - ينظر، (ص:١٥٨) من هذه المذكرة.

ولا اعتبار، ولا اهتموا بمسألة الاعتضاد، والاعتبار، وهم يستعملون عبارات: "لم يكن بالضابط"، "لم يكن بالحافظ"، "لم يضبط ما روى"، "كان غير ضابط الكتاب" في غير ما يستعملها المشارقة، إذ المشارقة يستعملون مثل هذه العبارات في المرتبة الرابعة، والخامسة من مراتب الجرح ،بينما يستعملها المغاربة في المرتبة الأولى، والثانية من المراتب التي يرد بها الراوي"[1].

وهذا ما صرح به الإمام عبد الحق الإشبيلي نفسه فقال -رحمه الله-: "و ضعف الراوي علة عند الجميع، وضعف الراوي يكون بالتعمد للكذب، ويكون بالوهم، وقلة الحفظ، وكثرة الخطأ، وإن كان صادقا"[2]، لكن من الناحية التطبيقية في كتابه: "الأحكام الوسطى" تجده أحيانا يوافق ما قاله، وأحيانا تخالف أحكامه في بعض الرواة ظاهر كلامه إما أن يكون الحديث من فضائل الأعمال فيتساهل فيه، وهو من أصوله كما نبه على ذلك في "مقدمته"، أو يتبع في تحسين الحديث كبار الأئمة العارفين بأحوال الرواة، وجزئيات مرويا تهم، ولو كانت روايته من راو سيئ الحفظ، فمما وافق تطبيقه ظاهر كلامه هناك أمثلة أسوق منها ما يلي:

أ-ساق لأبي دواد حديثا عن أبي سعيد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يخرج الرجلان يضربان[3] الغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان"[4].

قال عبد الحق بعده: "لم يسند هذا الحديث غير عكرمة بن عمار،وقد اضطرب فيه"[5].

قال ابن القطان معقبا على عبد الحق: "لم يزد على هذا ،وبقي أن يذكر علته العظمى وهي من رواه عنه يحيى بن أبي كثير ، ،وهو محل الاضطراب الذي أشار إليه وذلك انه حديث يرويه عكرمة بن عمار ،عن يحيى بن أبي كثير -في رواية عنه- عن

---

[1] - علم علل الحديث (١/١٩٢).

[2] - الأحكام الوسطى (١/٦٧).

[3] - هذا هو اللفظ الصحيح عند أبي داود ،والحاكم ،وأحمد ،والبيهقي ،و هو في الأحكام الوسطى بلفظ "يضربان"بالصاد ،وهوخطأظاهر ،ولا يستبعد أن يكون من الطباعة والله أعلم.

[4] - أخرجه أبو داود كتاب الطهارة كيف التكشف عند الحاجة (١/٤/رقم ١٥).

[5] - الأحكام الوسطى (١/١٣٢).

عياض بن هلال، وفي رواية عنه عن هلال بن عياض، وفي رواية عنه عن عياض بن أبي الزبير، وهو مع ذلك كله مجهول لا يعرف ،ولا يعرف بغير هذا ،فأما لو كان هذا الرجل معروفا، ما كان عكرمة بن عمار له بعلة فإنه صدوق حافظ إلا أنه يهم كثيرا في حديث يحيى بن أبي كثير فأما عن غيره فلا بأس به ،وأمره مبسوط في كتب الرجال"[1].

٢-ذكر في تعجيل الصدقة من طريق أبي داود عن علي ،أن العباس سأل رسول الله ﷺ تعجيل صدقته.

ثم قال:"حُجيَّة بن عدي ليس ممن يحتج به"[2].

قال ابن القطان معلقا عليه:"كذا قال في حجية أنه لا يحتج به ،وليس كما قال وإنما هو تبع فيه أبا حاتم الرازي،سأله عنه ابنه فقال:"هو شيخ لا يحتج بحديثه شبيه بالمجهول، شبيه بن نعمان الصائدي ، وهبيرة بن يريم".

وقال في باب شريح: إن شريح بن النعمان ، وهبيرة بن يريم شبيهان بالمجهولين لا يحتج بحديثهما".

وهذا منه غير صحيح، ومن علمت حاله في حمل العلم ،وتحصيله،و أخذ الناس عنه، ونقلت لنا سيرته الذاتية الدالة على صلاحه، أو عبر لنا بلفظ قام مقام نقل التفاصيل من الألفاظ المصطلح عليها لذلك كـــ: "ثقة"، و"رضا"، نحو ذلك لا يقبل من قائل فيه: إنه لا يحتج به...وقد قال فيه الكوفي: "إنه كوفي، تابعي، ثقة، وهو كندي".

وقد كان يجب على أبي محمد باعتبار ملتزمه فيمن روى عنه أكثر من واحد إذا لم يسمع فيه تجريحا أن يقبله ،ولو لم يوجد توثيقه"[3].

٣- قال عبد الحق: "وذكر البزار من حديث شريك هو ابن عبد الله بن أبي سنان عن أبي الهذيل عن خباب أن النبيﷺ قال:"إن بني إسرائيل لماضلوا قَصُّوا "[4].

ثم قال بعده:" قال في هذا الإسناد إسناد حسن كذا قال،وليس مما يحتج به"[5]

---

[1]- بيان الوهم والإيهام (٣/١٤٣،١٤٤).والعجب من عبد الحق أنه فصل حال عكرمة هذا وضرح أنه يضعف في يحيى بن أبي كثير انظر النص في الأحكام الوسطى(٣ ١٣٣).

[2]-الأحكام الوسطى (٢/١٧٢).

[3]- بيان الوهم والإيهام (٥/٣٧٠،٣٧١).

[4]- أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٠٥)،وأبو نعيم في الحلية (٤/٣٠٢). انظر الأحكام الوسطى (١/١٠٧).

[5]- الأحكام الوسطى (١/١٠٧).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قال ابن القطان الفاسي –رحمه الله-: "وذلك أنه من رواية شريك، فهو أيضا قد صححه ورجح عليه"[١] .

٣-ساق عبد الحق الإشبيلي للترمذي حديث وائل بن حجر في قراءة الفاتحة ثم الجهر بـــ:" آمين" قال عبد الحق بعدها: "وقال –أي الترمذي- حديث حسن هكذا رواه سفيان ، مد بها صوته" [٢] .

فمن هذه النماذج نجد أن الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– لم ينهج مسلكا واحدا في مثل هذه القضية ،وغيرها ،وهذا ما يدع الباحث لا يجزم له برأي منضبط في هذه المسألة اللهم إلا إذا قيل بأن الأحاديث التي ينتقدها تختلف باختلاف الأحوال والأزمان ولكل حديث نقد خاص ،ولا يستبعد منه هذا لأني استقرأت له كثيرا من النصوص فأحيانا يصحح حديث الراوي ،وأحيانا يضعف الحديث في موطن آخر ،ولو كان من نفس الراوي،وهذا مانحاه أئمة الحديث تحكيما للقرائن، والدلائل القائمة على جمع الروايات، وسبرها، والمقارنة بينها كما سبق بيانه علاوة على ذلك أنه كان كثير النقل عن أئمة الحديث في تعليل الروايات، والكلام عن الرواة كما صرح به في مقدمة كتابه ولوحظ في طيات كتابه، والله أعلم.

٣- تعارض الوصل والإرسال الوقف والرفع :

هذه المسألة سبق بيانها في مسألة المخالفة، بأنه لا يحكم بأصل مطلق في هذه القضية بل الأمر دائر بين القرائن والتوجيهات. كما هو عليه أئمة الحديث وبتتبع صنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله- في غالب الأحاديث يجعل الوقف أو الإرسال إذا ثبت،علة توجب طرح الحديث.

فقال في مقدمته: "و أكثر ما أذكر من العلل ما يوجب حكما، ويثبت ضعفا ويخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه ،والترك له أو الاعتبار بروايته مثل القطع والإرسال ، والتوقيف "[٣].

---

[١] - بيان الوهم والإيهام (٣٠٢/٣).

[٢] - الأحكام الوسطى (٣٨٤/١)،وانظر بيان الوهم والإيهام (٤٢٣/٣).

[٣] - الأحكام الوسطى (٦٧/١).

وأبدأ بالكلام على المرسل ثم أعرج بعده بالكلام على الموقوف:

أ-تعارض الوصل والإرسال:

"يستعمل عبد الحق المرسل بمعناه الخاص عند المحدثين، وهو ما سقط منه الصحابي وقال التابعي: قال رسول الله ﷺ لا بمعناه العام كما يستعمله ابن القطان على ما سيأتي.

ومعلوم أن الإرسال هو أخف صور الانقطاع ،حتى وقع الخلاف في اشتراط انتفائه في حد الصحيح كما تقدم.

والذي ينبغي الإشارة إليه هنا قبل تتبع مذهب عبد الحق في الإرسال أن الخلاف في قبول المرسل هو في الحقيقة خلاف لفظي ،وليس بالعمق الذي يتصوره كثير من الناس، إذ من المعروف أنه لا أحد يدين الله بالحديث المنقطع ،-ومنه المرسل -ويحلل به، ويحرم، والذي يقبل المرسل لا يقبله لأنه منقطع ،بل لأنه يثق ثقة تامة في التابعي الذي أرسل الحديث، لأنه لا يستجيز أن يقول قال رسول الله ﷺإلا والحديث مسند عن ثقة، أو ثقات فيحصل له الاطمئنان إلى المرسل -بالكسر- كما يحصل لنا الاطمئنان اليوم إلى حديث في الصحيحين ،فإذا تيقنا أن الحديث فيهما ،فإننا نقبله دون البحث في سنده ثقة بهما، وبهذا الاعتبار بالغ من قبل المرسل ففضله على المسند وقالوا من أرسل فقد تكفل لك ومن أسند فقد أحالك، ولو علم الذي يعمل بالمرسل أن الذي أرسله غير ثقة فإنه لا يقبل حديثهم بالاتفاق فآل الأمر إلى وفاق من هذه الناحية"[1].

يقول ابن عبد البر: "والإرسال قد تبعث عليه أمور لا تضيره ،مثل أن يكون الرجل سمع ذلك الخبر عن جماعة عن المعزى إليه الخبر ، وصح عنده، ووقر في نفسه، فأرسله عن ذلك المعزى إليه علما بصحة ما أرسله".

ثم ذكر حكم المرسل في قبوله فقال: "و الأصل في هذا الباب اعتبار حال المحدث فإن كان لا يأخذ إلا عن ثقة ،وهو في نفسه ثقة،وجب قبول حديثه مرسله،ومسنده،وإن كار

[1] - إبراهيم بن الصديق ، علم علل الحديث (١/ ١٢٠،١٦٩).

يأخذ عن الضعفاء، ويسامح نفسه في ذلك، وجب التوقف عما أرسله حتى يسمي من الذي أخبره"[١].

وإلى هذا المذهب الذي فصل فيه ابن عبد البر-رحمه الله- أشار عبد الحق بعدما قرر أن المرسل علة عنده يخرج الحديث من العمل إلى الرغبة عنه فقال:"و ليس الإرسال علة عند قوم إذا كان الذي يرسله إماما"[٢] .

يقول الأستاذ إبراهيم ابن الصديق: "ولكن لاعتبارات ليس هنا محل بسطها وهي ترجع في الغالب إلى الاحتياط ، والتثبت رفض كثير من المحدثين ،ومنهم عبد الحق قبول المرسل ، وردوه جملة ، وتفصيلا ، ولكن عبد الحق امتاز بأنه ينظر إلى حال القارئ الذي يعمل بالمرسل فبين له في كتابه هذا حكم المرسل إلى مرسله-بالكسر-ليعمل به إن صح إليه كما سيأتي:

أما هو فلا يقبل المرسل، ويعمل به، حتى خرج عن صمته بالنسبة إلى مسلم ناقشه في وصل حديث أرسله الناس –كما تقدم – بل لا يكتفي بتعليل المرسل فقط ،بل يخالف أصله –الذي سيأتي شرحه قريبا ،فيعل الحديث إذا أسنده الثقة ، وأرسله غيره سواء كان ثقة أو ضعيفا"[٣]فهو –رحمه الله- يجعل مجرد الاختلاف في الوصل أو الإرسال علة توجب رد الحديث ،وقد صرح في مكان آخر بأن الاختلاف الذي يضر في الإسناد هو الاختلاف الكثير لا اليسير الذي لا يخل بمبنى الحديث ففي سياق تقريره ما يضعف به الراوي ومن أقسامه الاختلاف قال: "والاختلاف الكثير في الإسناد، وليس كل إسناد يفسده الاختلاف"[٤].

هذا صريح مقاله في هذه القضية لكن بتتبع جزئيات تصرفه كذلك في "كتابه" تجده أحيانا يعل بالاختلاف ،ولو كان المسند ثقة والمرسل ضعيفا،وأحيانا يرجح وصل الثقة وأحيانا يرجح إرساله ولا يسلك في ذلك مسلكا واحدا منضبطا ،وهذا ما جعل بعض الدارسين لكتابه يستغرب منه هذا السلوك.

---

[١]- التمهيد (١/٥٨).

[٢]- الأحكام الوسطى(١/٦٧).

[٣]- علم علل الحديث (١/١٧١).

[٤]- الأحكام الوسطى (١/٦٩).

قال الأستاذ إبراهيم بن الصديق: "والمقصود من كل ما تقدم هو أن أبا محمد عبد الحق- رحمه الله- يتشدد في قبول المرسل ،حتى أدى به ذلك إلى مخالفة أصله ،ومذهبه فرد المسند الصحيح من أجل مرسل موهوم ، بينما صنيعه في مئات الأحاديث أن يعل الحديث إذا أسنده الضعيف ،وأرسله الثقة...أما أن يعكس ويعلل المسند الصحيح بمرسل مجهول فهذا مما يستغرب"[١].

والذي يظهر لي في هذا ،والله أعلم بالصواب أن هذا ليس بغريب لأن من عادة الإمام عبد الحق تعليله للأحاديث في الغالب نقلا عن أئمة الحديث السابقين فقد تظهر له العلة في حديث، ولو كان مرسله ضعيفا،أومرسله ثقة لأنه ترجح لديه جانب الخطأ على الصواب،وقد يصحح مرسل الثقة، أو موصوله لأنه ترجح لديه جانب الصواب على جانب الخطأ، وهذا القضية واضحة للمتخصصين في هذا العلم الشريف، وتجعل أقوالهم تختلف من موطن إلى آخر،كما صرح بهذا ابن دقيق العيد، ابن حجر، والسخاوي-رحم الله الجميع-في غير هذا الموطن وهذه بعض النماذج التي تبين ما سبق:

١-أورد للدارقطني عن إسماعيل بن عياش قال:حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن أبيه، وعن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة أن رسول الله ﷺقال: "إذا قاء أحدكم في صلاته أو قلس ،فلينصرف ،وليتوضأ ،وليبن على مامضى من صلاته ما لم يتكلم"[٢].

قال الدارقطني بعدها: "ورواه جماعة عن إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن أبيه عن النبي ﷺ،وعنه عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة موصولا"[٣].

قال عبد الحق بعد سوق هذا الحديث:"و الصحيح في هذا الحديث أنه عن ابن جريج مرسل ،وإسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين ،وابن جريج ،وابن أبي مليكة حجازيان ذكر هذه الأحاديث كلها أبو الحسن الدارقطني"[٤].

---

[١]- علم علل الحديث (١/١٧٢).

[٢]- أخرجه الدارقطني (١/١٣٥/رقم ١١).مراجعة السيد عبد الله هاشم يماني طبع دار المعرفة بيروت (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م).

[٣]- المصدر نفسه.

[٤]- الأحكام الوسطى (١/١٤٤).

٢-ساق كذلك للدارقطني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺجعل المضمضة ،والاستنشاق للجنب ثلاثا فريضة"[١]، ثم قال: "هذا باطل، ولم يحدث به إلا بركة وبركة يضع الحديث، والصواب حديث وكيع الذي كتبناه قبل هذا مرسلا عن ابن سيرين أن النبي ﷺسن الاستنشاق للجنابة ثلاثا ، وتابع وكيعا عبيد الله بن موسى وغيره"[٢]

قال عبد الحق معلقا على هذا الحديث:"في إسناد هذا الحديث بركة بن محمد الحلبي، وسليمان بن الربيع النهدي ، وكلاهما متروك.

والصحيح عن ابن سيرين مرسلا أن النبي ﷺسن في الاستنشاق في الجنابة ثلاثا"[٣]

٣-ذكر من طريق النسائي عن عروة بن الزبير عن أبيه عن النبيﷺ قال:"غيروا الشيب، ولا تشبهوا باليهود" ،وعن عروة عن ابن عمر أيضا.

قال عبد الحق:"قال النسائي:"وكلاهما ليس بمحفوظ ،وقال الدارقطني: المشهور عن عروة مرسلا "[٤] هذا هو تعليل عبد الحق -رحمه الله- انطلاقا من تعليل النسائي، والدارقطني، وقد انتقده ابن القطان الفاسي -رحمه الله- فقال: "وفيه ترجيح رواية الإرسال على رواية من أسنده على أن الذي أسنده ثقة رواه هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر، ورواه عثمان بن عروة عن الزبير.

وهشام وعثمان ثقتان، ولعل الذي له من العمل أكثر من هذا الذي تيسر الآن ذكره، وهو نظر غير صحيح أن تعل رواية ثقة حافظ وصل حديثا رواه غيره مقطوعا وأسنده، ورواه غيره مرسلا لأجل مخالفة غيره له.

والأمر يحتمل أن يكون قد حفظ ما لم يحفظ من خالفه، وإذا كان المروي من الوصل، والإرسال عن رجل واحد ثقة لم يبعد أن يكون الحديث عنده على الوجهين، أو حدث به في حالين فأرسل مرة، ووصل أخرى.

وأسباب إرساله إياه متعددة، فقد تكون أنه لم يحفظه في الحال حتى راجع مكتوبا إن كان عنده، أو تذكّر، أو لأنه ذكره مذاكرا به كما يقول أحدنا قال رسول اللهﷺ.

---

[١]- أخرجه الدارقطني (١/١٥١).

[٢]- المصدر نفسه

[٣]- الأحكام الوسطى (١/١٩٩).

[٤]- المصدر نفسه

لما هو عنده بسنده، أو لغير ذلك من الوجوه، وإنما الشأن في أن يكون الذي يسند ما رواه غيره مقطوعا أو مرسلا ثقة فإنه إن لم يكن ثقة لم يلتفت إليه، و لم يخالفه أحد فإذا كان ثقة فهو حجة على من لم يحفظ.

وهذا هو الحق في هذا الأصل، وكما اختاره أكثر الأصوليين فكذلك اختاره من المحدثين طائفة، وإن كان أكثرهم على الرأي الأول..."[١]

فانتقاد ابن القطان –رحمه الله– كان قائما على الاحتمالات المنطقية، والتجويز العقلي وقد صرح بأن هذا مذهب الأصوليين ، وارتضاه لنفسه.

ب–تعارض الرفع والوقف:

هذه المسألة كسابقتها فإنه يعل المرفوع بالموقوف خاصة إذا كان الواقف ثقة.

قال إبراهيم بن الصديق: "بالنسبة إلى الوقف فإنه يعل الحديث إذا أسنده الضعيف ووقفه الثقة على الصحابي فيصبح المسند معلولا بالموقوف،كما تقدم في الإرسال"[٢] .

وهناك نماذج على ذلك أذكر منها:

١–ساق للدارقطني حديثا عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول اللهﷺ:"إذا كان الماء أربعين قلة فإنه لا يحمل الخبث"[٣].

قال عبد الحق بعده: "وهذا ليس صحيحا ، لأنه من رواية القاسم العمري عم ابن المنكدر ، وعن جابر ، وخالفه روح بن القاسم ،ومعمر وسفيان ،والثوري فرواه عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو موقوفا.وكذلك يروي عن أبي هريرة موقوفا[٤] والصحيح حديث القلتين"[٢].

٢–ساق حديثا لمالك في "الموطأ"عن وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول:"من صلى ركعة لم يقرأ بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام"[٥]

رواه يحيى بن سلام عن مالك بهذا الإسناد عن النبي ﷺ بهذا الإسناد ،وتفرد برفعه، و لم يتابع عليه.

---

[١]–بيان الوهم والإيهام (٥/٤٢٩،٤٣٠).

[٢]– علم علل الحديث (١/١٨١)

[٣]– سنن الدارقطني (١/٢٧).

[٤]– الأحكام الوسطى (١/١٥٥)

[٥]– أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب ما جاء في أم القرآن (١/٨٤)

ورواه أصحاب الموطأ موقوفا على جابر وهو الصحيح"[١].

وقد انتقد ابن القطان الفاسي عبد الحق في هذا الموطن ولا بأس بنقل كلامه لتتوضح الصورة جيدا في مسلك عبد الحق –رحمه الله– فقال: "والخطأ فيه بين إلا أنه لم يعزه جوزنا أن يكون وجده كما قال ،ويغلب على الظن أنه إنما اتبع فيما قال أبا عمرو بن عبد البر فإنه الذي ذكر حديث مالك هذا ثم أتبعه أن قال: رواه يحيى بن سلام صاحب التفسير عن مالك عن أبي نعيم عن جابر عن النبي ﷺ، وصوابه موقوف كما في الموطأ.

هكذا قال أبو عمرو، وهو خطأ، وكذا أيضا فعل فيه الدارقطني،وهو غلط فإن الذي رواه يحيى بن سلام مرفوعا، ليس هكذا، وإنما هو "من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فلم يصل إلا وراء الإمام".

وفرق عظيم بين اللفظين فإن حديث مالك يقضي إيجاب قراءة الفاتحة في كل ركعة فأما حديث يحيى بن سلام عنه فيمكن أن يتقاصر عن هذا المعنى بأن يقال: "إنما فيه إيجابها في الصلاة، ويتفصى[٢] عن عهدته بالمرة الواحدة..."[٣] .

هذا نص كلامه رحمه الله، وفرق بين نقد عبد الحق، وابن القطان لأن عبد الحق اتبع فيه أئمة عارفين بعلل الحديث فعلل الرواية المرفوعة بالموقوفة لأن الواقفين لها جماعة ثقات، والرافع لها واحد، والتعليل الذي ساقه ابن القطان في مغايرة لفظة رواية يحي بن سلام للجماعة هذا من القرائن المعمول بها في توهين روايته لأن الخطأ من الجماعة أبعد ومن الواحد أقرب علاوة على هذا فكثير من العبارات التي لاحظت ابن القطان يسوقها في نقده، أو تعليلاته كمثل: "يحتمل"، "ويجوز" ويبني غالبها على التجويز العقلي الذي نحاه الأصوليون، وقد صرح هذا هو بنفسه، وارتضاه في كثير من المواطن، ونسبه إليه أئمة كما سيأتي بيانه في المبحث القادم "مجمل الانتقادات الموجهة إلى عبد الحق وبيانها" والله أعلم.

٣–ساق أيضا حديثا لجابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: "الطفل لا يصلى عليه ولا يورث حتى يستهل"[٤].

---

[١]– بيان الوهم والإيهام(٢/٤٢) .

[٢]– أي –يتخلص– انظر حاشية بيان الوهم والإيهام (٢/٤٢) للمحقق.

[٣]– بيان الوهم والإيهام (١/٤١،٤٢).

[٤]– أخرجه الترمذي كتاب الجنائز باب ما جاء في الصلاة على الأطفال (٣/٣٥٠/رقم ١٠٣٢).

قال أبو عيسى: "هذا حديث قد اضطرب الناس فيه فرواه بعضهم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مرفوعا، وروى أشعث بن سوار ،وغير واحد عن جابر موقوفا، وروى محمد بن إسحاق عن عطاء بن أبي رباح عن جابر موقوفا وكان هذا أصح من الحديث المرفوع..."[١].

قال عبد الحق بعد هذا الحديث: "وهذا الحديث قد اضطرب الناس فيه ،وروي موقوفا"[٢].

وقد انتقده ابن القطان الفاسي كعادته فقال: "فالحديث الذي ساقه ظاهره مرفوع إلى النبي ﷺلكنه أعله بعلتين –الأولى:الاضطراب ،–الثانية:الوقف وقد كان اعتماده دائما على من سبقه..هذا ما أعله به من غير مزيد ،وقد ترك في الحقيقة ما هو علته، وذكر ما ليس بعلة عند التحقيق... وأقل ما كان على أبي محمد أن ينبه على كونه من رواية أبي الزبير عن جابر بلفظة "عن" من غير رواية الليث عنه ،وقد عهد يعتد هذه العلة"[٣].

ويلحظ من ظاهر نص كلام ابن القطان أنه لم يجعل هذا الاختلاف في رفع الحديث ووقفه علة لأن من أصوله أن تعامل كل طريق على حدة ،ولا يضر عنده الاضطراب إذا كان من رواية الثقات، أما إلزامه عبد الحق أن يعلل الحديث بعنعنة أبي الزبير فصنيعه صنيع جماهير أئمة الحديث فإذا كان الحديث فيه علتان أو أكثر قد يكتفون أحيانا بذكر علة واحدة لأنها كافيه عندهم لإسقاط الحديث ،ولكل مقام مقال ،والله أعلم.

٤– زيادة الثقة:

وهذه المسألة تفرع عن سابقتها لأن باب تعارض الروايات، المخالفة تدخل فيه زيادة الثقة وهذا من جهة الإسناد، وقد تكون من جهة المتن فيزيد الثقة لفظة في سياق الحديث قد تغير معناه من جهة أو فيها زيادة حكم شرعي آخر لم يذكر في أصل الحديث.

---

[١] – بيان الوهم والإيهام (١/٤١،٤٢).

[٢] – الأحكام الوسطى (٢/١٣٨).

[٣] – بيان الوهم والإيهام (٣/٢٧٧).

وقد مر التحقيق في مسألة زيادة الثقة في الأبحاث الأولى أنه لا يحكم فيها للزائد بحكم مطلق بل الأمردائر بين القرائن، والترجيحات القائمة على جمع الروايات ومعارضتها ومقارنتها وإدخال غالب المسالك النقدية التي يسلكها أئمة الحديث فقد يحكم أحيانا للزائد بالصحة، وأحيانا بالخطأ ولكل حديث نقده الخاص وقد تماشى الإمام عبد الحق الإشبيلي حسب تتبعي لكثير من النصوص على هذا النسق وكان يعتمد في تصحيح زيادة الثقة أو توجيهها بنصوص أئمة الحديث على الغالب خاصة إذا كانت في المتن وهناك بعض الأمثلة على ذلك.

١-ذكر لأبي داود حديثا عن المستورد قال: رأيت رسول الله ﷺ: "إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره"[١]، وقال:" يخلل"، وفي بعض الروايات "دلك" وفي إسناده عبد الله لهيعة "[٢].

قال أبن القطان الفاسي: "هذا نص ما ذكره، وهو كما قال من رواية ابن لهيعة، وهو ضعيف ولكنه قد رواه غيره فصح" [٣].

ثم ساق ابن القطان رواية التخليل عند ابن أبي حاتم قال: أخبرنا أحمد بن عبد الرحمان ابن أخي ابن وهب قال: سمعت عمي يقول: سمعت مالكا يسأل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء، فقال: ليس ذلك على الناس قال: فتركته فقلت له عندنا في ذلك سنة فقال: وما هي ؟ قلت: حدثنا الليث، وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث عن زيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمان الحبلي عن المستورد بن شدادالقرشي قال: رأيت رسول الله ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه"[٤].

فقال: إن هذا الحديث حسن، وما سمعت به قط إلا الساعة، ثم سمعته بعد ذلك سئل فأمر بتخليل الأصابع[٥].

---

[١]- أخرجه الترمذي كتاب الطهارة.باب ماجاء في تخليل الأصابع (٤٠/٥٧/١).

[٢]- الأحكام الوسطى (١٧٤/١).

[٣]- بيان الوهم والإيهام (٥/ ٢٦٤).

[٤]- الجرح والتعديل (٣٢،٣١/١).

[٥]- المصدر نفسه (٣٢/١).

وأحمد بن عبد الرحمان بن وهب قد وثقه أهل زمانه، قال أبو محمد بن أبي حاتم: سألت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عنه، فقال: ثقة ما رأينا إلا خيرا قلت: سمع من عمه؟ قيل إي والله [١].

وقال أبو حاتم: سمعت عبد الملك بن الليث يقول: أبو عبيد الله ابن أخي ابن وهب ثقة.

لكن ابن القطان –رحمه الله– علق هذا الراوي فقال: وقد أخرج له مسلم –رحمه الله – وإنما أنكر عليه بعض من تأخر أحاديث رواها بآخرة عن عمه، وهذا لا يضره –إذ هو ثقة– أن ينفرد بأحاديث ما لم يكن ذلك الغالب عليه"[٢].

وهذا من ابن القطان –رحمه الله– ليس على إطلاقه لأن الثقة قد يضر تفرده أحيانا كما سبق بيانه ،وقد صرح ابن القطان رحمه الله – بمنهج عبد الحق الإشبيلي في مسألة زيادة الثقة بأنه ينحو منحى المحدثين النقاد في ذلك فقال: "وهناك اعتلالات أخرى يعتل بها أيضا أبو محمد على طريقة المحدثين نذكر منها في هذا الباب ما تيسر فمن ذلك انفراد الثقة بالحديث، أو بزيادة فيه وعمله فيه هو الرد، كـــ: حديث الذي أحرم في جبة بعدما تضمَّخ بالطيب" [٣].

ثم قال: أي عبد الحق: زاد فيه النسائي:" ثم أحدث إحراما "

قال: ولا أحسبه محفوظا.

كذا أورد قول النسائي رادا للزيادة المذكورة، وقد بين النسائي أنها مما تفرد به شيخه نوح بن حبيب القوسمي عن أبي يحيى القطان لم ينقلها غيره عنه ونوح هذا صدوق[٤].

لكن من تتبع كتاب الأحكام الوسطى يجده أحيانا يسكت عن بعض الزيادات إذا كانت من روايات الثقات كمثل الزيادة: "من المسلمين" في حديث ابن عمر في زكاة الفطر فقد ساقها لمسلم في صحيحه وسكت عنها ،وهذا ما يؤكد خلاف الإطلاق الذي سلكه ابن القطان في نسبته الرد لزيادة الثقة مطلقا لكن الذي لوحظ من تتبع كثير من

---

[١] – الجرح والتعديل (٦٠/٢).

[٢] – بيان الوهم والإيهام (٢٦٥/٥).

[٣] – المصدر نفسه (٤٥٦/٥،٤٥٧).

[٤] – سنن النسائي (١٤/ ٥).

النصوص في هذه القضية أنه يعل زيادة الثقة إذا تفرد بها، و لم يكن لها متابعا، وهناك نماذج كثيرة سبق بيان بعضها لهذا تجده يعبر بمثل هذه العبارات "لا أحسبه محفوظا"، "فلان لا يتابع عليه" ولو كان ثقة...وغيرها[١].

٥- الاضطراب:

يرى الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– أن الاضطراب سواء كان في الإسناد أو المتن علة توجب طرح الحديث لأن درجة ضبط الحديث مشكوك في كاملها. وهناك عدة أمثلة نبين هذا منها ما يلي:

١-ساق للدار قطني حديثا رواه عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: "من صلى وحدهُ ثم أدرك الجماعة فليصل إلا الفجر والعصر" [٢].

قال عبد الحق الإشبيلي: "رواه سهل بن صالح الأنطاكي –وكان ثقة– عن يحيى ابن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وخالفه عمرو بن علي، عن يحيى القطان بهذا الإسناد عن ابن عمر. وتابعه على ذلك ابن نمير، وأبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفا من قوله، وكذا قال مالك والليث عن نافع عن ابن عمر قوله"[٣].

فهذا الخلاف بين هؤلاء الرواة في سند الحديث من حيث الرفع والوقف مع تساوي درجاتها من حيث الإتقان هو اضطراب في هذا السند يوجب رد الحديث، لهذا ساق الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا الخلاف. أما ابن القطان الفاسي فقد انتقد الإمام عبد الحق الإشبيلي على أساس أن الاضطراب الواجب طرح الحديث معه هو الاضطراب في المتن وهذا كقاعدة عنده.أما في الإسناد فيجعل كل طريق مستقل بذاته

قال –رحمه الله–: "هذا نص ما ذكره به، وهو كالأول إعلال للحديث بوقفه عند قوم، ورفعه عند آخرين، وعلته في الحقيقة غير هذا، وذلك أنه لا يصل إلى سهيل بن صالح

---

[١]- انظر في مثل هذا بيان الوهم والإيهام فقد انتقد ابن القطان عبد الحق في كثير من المواطن بمثل هذا التعليل (٢٧٢/٣) ،(٣٢١/٥ومابعدها) ،(٢ ٥٦٥وما بعدها) وغيرها

[٢]- الأحكام الوسطى (١/ ٢٨٤)

[٣] - المصدر نفسه.

إلا لمن تعرف حاله، وهو أيضا مضطرب المتن، وذلك علة لا كالاضطراب في الإسناد فإنه لا ينبغي أن يعد علة **وإن رآه المحدثون علة** ... "[1].

٢-ساق حديثا للترمذي عن ابن جرهد عن أبيه عن النبي ﷺ مر به وهو كاشف فخذه، فقال النبي ﷺ: "إن الفخذ عورة"[2].

وساق بعده حديثا لأنس -في نظره إلى فخذ النبي ﷺ **ثم قال: "قال البخاري:** حديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط، حتى نخرج من اختلافهم"[3] .

علق ابن القطان على هذا التعليل فقال: "لم يزد على هذا فهو منه إن كان تصحيحا لحديث جرهد فقد يجب أن أكتبه في باب الأحاديث التي صححها وهي ضعيفة وإن كان ذلك منه تضعيفا له فقد بقي عليه أن يشرح علته وهو الذي نتولى الأن فنقول: هذا الحديث له علتان: إحداهما: الاضطراب المورث لسقوط الثقة به وذلك أنهم يختلفون فيه:

فمنهم من يقول: زرعة بن عبد الرحمن.

ومنهم من يقول: زرعة بن عبد الله.

ومنهم من يقول: زرعة بن مسلم.

ثم من هؤلاء من يقول عن أبيه عن النبي ﷺ.

ومنهم من يقول عن أبيه عن جرهد عن النبي ﷺ.

ومنهم من يقول زرعة عن آل جرهد عن جرهد عن النبي ﷺ وإن كنت لا أرى الاضطراب في الإسناد علة، وإنما ذلك إذا كان من يدور عليه الحديث ثقة فحينئذ لا يضره اختلاف النقلة عنه إلى مسند ومرسل، أو رافع وواقف أو واصل وقاطع وأما إذا كان الذي اضطرب عليه بجميع هذا أو ببعضه أو بغيره غير ثقة، أو غير معروف فالاضطراب حينئذ تكون زيادة في وهنه، وهذا حال هذا الخبر، وهي العلة الثانية، وذلك أن زرعة وأباه معروفي الحال، ولا مشهوري الرواية فاعلم"[4].

---

[1] - بيان الوهم والإيهام (٣/٢٥٧).

[2] أخرجه الترمذي في كتاب الأداب باب ما جاء أن الفخذ عورة (٥/ ١١٠ / رقم ٢٨٠٠).

[3] - الأحكام الوسطى (١/ ٢٤٥،٢٤٦).

[4] - بيان الوهم والإهام (٣/٣٣٨،٣٣٩).

فهذا النص وأمثاله فيه التنصيص أن ابن القطان الفاسي -رحمه الله- يرى أن الاضطراب المؤثر في رد الحديث هو الاضطراب في المتن لا الإسناد بخلاف عبد الحق الإشبيلي فمنهجه في هذا هو منهج أئمة الحديث ويرى بأن الاضطراب مؤثر سواء كان في الإسناد أو المتن.

٦-الإدراج:

إن رؤية أئمة الحديث لبعض مسائل الحديث قائمة على الوحدة الموضوعية التي تدرج المسائل المتشابهة تحت باب واحد فمثلا، الإدراج والشذوذ، وما شابههما يدخلون تحت اسم الحديث المعلول ويمكن جعل الإدراج من الزيادة في الحديث سواء كانت من ثقة أو ضعيف ثم يحكم لكل رواية على ضوء قواعد المحدثين لأنهم كانوا ينظرون إلى أنواع الحديث نظرة تركيبية موضوعية تكاملية لهذا كانت غالب أحكامهم إما صحيحة، أو لها وجه من الصواب، أما بالنسبة إلى الإدراج فأئمة الحديث من دقة تحريهم كانوا يميزون بين كلام النبي ﷺ، وكلام غيره سواء كانوا من الصحابة أو من جاء بعدهم وبعدها يميزون؛ فإن كانت هذه الألفاظ المدرجة من باب تفسير الحديث أو ما أبهم من بعض ألفاظه قبل، وإن كانت تؤثر في متن الحديث ردت لكن تمييز اللفظة الزائدة بنوعيها كان منهج أئمة الحديث وهذا ما يؤكد غاية تحريهم من لفظ البشر، وقد سلك عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله- هذا المسلك فكان في مسألة الإدراج يبين اللفظة المدرجة مهما كان نوعها، وهناك عدة نماذج أذكر منها مثالا واحدا.

١-ساق حديثا لأبي داود عن عبد الله بن مسعود عن النبيﷺ قال: الطيرة شرك، الطيرة شرك، ومامنا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل "[١].

قال عبد الحق الإشبيلي:" يقال: إن هذا الكلام: وما منا..... إلى آخره، إنه قول ابن مسعود "[٢].

فقد بين رحمه الله اللفظة المدرجة رغما أن الذي زادها هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – وقد علق ابن القطان الفاسي على هذا التعليق الذي

---

[١]- أخرجه أبو داود في كتاب الطب. باب في الطيرة (٤/١٦/رقم ٣٩١٠).

[٢]- الأحكام الوسطى (٣/٣٠).

ساقه الإمام عبد الحق الإشبيلي وبين موقفه في الإدراج فقال -رحمه الله-:" كل كلام مسوق في السياق لا ينبغي أن يقبل ممن يقول: إنه مدرج إلا أن يجيء بحجة، وهذا الباب معروف عند المحدثين وقد وضعت فيه كتب وستمر منه أحاديث... "[1]

فهذا الكلام بجملته صحيح لكن أئمة الحديث بالإجمال حجتهم قوية لأن إدراكهم للألفاظ المدرجة قائم على التحري باتباع دائما مسلك الجمع بين الروايات ومعارضها والمقارنة بينها. إلا أن هناك بعض الألفاظ المدرجة قد وقع الخلاف بين العلماء هل هي من نص كلام الرسول ﷺأو كلام غيره يحتاج بعدها الناقد إلى ترجيح تلك الزيادة بتخريج الطرق والمعارضة بين الروايات والاستعانة بجهود العلماء المتخصصين في هذا العلم الشريف. والله أعلم.

[1]- بيان الوهم والإيهام(٣٨٧/٥).

المبحث الثالث

بعض الأوهام الواقعة في كتابه وبيانها

المطلب الأول-أنواع انتقادات ابن القطان لعبد الحق

المطلب الثاني-بعض أوهام عبد الحق في الحكم على ضبط الرواة

المطلب الثالث-بعض أوهامه في الحكم على بعض الأحاديث.

المطلب الرابع-مجمل الانتقادات الموجهة إليه وبيانها.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث

بعض الأوهام الواقعة في كتابه وبيانها

ليس هناك كتاب حُظِيَ بالكمال إلا كتاب الله تبارك وتعالى لأنه المصدر الإلهي المعصوم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ومن خلفه تنزيل من حكيم حميد، وعليه فكتاب "الأحكام الوسطى" رغم أنه موسوعة كبرى في متون أحاديث الأحكام إلا أنه لا يخلو من بعض الأوهام الواقعة للمؤلف سواء من حيث الحكم على الرجال، أو المتون أو الأسانيد، والكاشف لكل هذه الأوهام يحتاج إلى تتبع واستقراء واسع، ويحدوا به إلى تطويل مملّ لهذا ركزت على بعض الأوهام المتعلقة بالضبط وبيانها ليسر الإتمام الاستفادة من هذا الموضوع وبغية الاختصار والله أعلم.

فائدة: "في ترجمة أبي جعفر أحمد بن عبد الملك الأنصاري المعروف بابن أبي مروان: "من تكملة ابن الأبار" كان حافظا عارفا بالحديث، ورجاله، فقيها ظاهري المذهب على طريقة ابن حزم، وله تأليف مفيد في الحديث سماه: "المنتخب المنتقى" جمع فيه ما افترق في أمهات المسندات من نوازل الشرع عليه بنى كتابه أبو محمد عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام"، ومنه استفاد وكان صاحبا لأبي جعفر هذا، وملازما له، واستشهد بلبلة عند ثورة أهلها يوم الأربعاء الحادي عشر من شعبان سنة تسع وأربعين وخمسمائة فضاع هذا المسكين، وحاز الشهرة عبد الحق بكتاب "الأحكام" ولكن تلك الأوهام منه فقد سلمه الله من ابن القطان، ووقع في يده عبد الحق...."[1].

قال إبراهيم بن الصديق: ولعل عبارة "ووقع في يده عبد الحق" بعفويتها وبساطتها هي ما يمكن أن يترجم بصدق الانطباع الذي يخرج به قارئ كتاب ابن القطان بالنسبة إلى عبد الحق، لا في التعليل وحده،بل في أغلب ما حوته مادة هذا الكتاب حتى إن الإنسان ليمكن أن يحكم بأن ابن القطان قسا على عبد الحق قسوة بالغة، بل تجاوز في بعض

---

[1] - نقله ابراهيم الصديق في كتابه علم علل الحديث(٢/٢٢٧).عن أخيه السيد أحمد بن الصديق من كتابه "حوزة العطار في طرف الفوائد والأخبار (٢ ٧٨) مخطوط بخزانة تطوان.

الأحيان حد المنهج الذي يقتضيه بحث أقوال مختصرة كأقوال عبد الحق ،وأحكامه فألزمه بما لا تحتمله أقواله، وباحثه فيما لم يقصده، ولا يكون قد خطر على باله، وقد لاحظ الحافظ الذهبي بعض هذا، أو الكثير منه... ورغم وصف ابن القطان لعبد الحق بأنه محدث، وعالم، وبأن كتابه حافل، وشامل... الخ فقد حمل عليه في مواضع من كتابه حملات شديدة ووصفه بأوصاف ونعوت تجعل قارئه يبتعد عن كتابه ،ولا يثق بعلمه ولا برأيه،ولا بتصحيحه، ولا بتضعيفه، مع أن التصحيح، والتضعيف، وتقويم الرجال بعبارة جامعة هي الميزة التي حاول أن يظهر بها عبد الحق ،فجاء ابن القطان، وطعنه من هذه الناحية إلى درجة أن حذر طلبة العلم من الاعتماد عليه، وأنهم بقليل من البحث يصلون إلى نتائج أفضل، وأصوب مما وصل إليه.

ففي تصدير "باب ذكر رجال ضعفهم بما لا يستحقون ،وأشياء ذكرها عن غيره هي محتاجة إلى التعقيب"، وصف عبد الحق بأنه يسالم الضعفاء، بل والوضاعين، ويعبر عنهم بأقل مما يستحقون، ويضعف الثقات، أو المختلف فيهم، أو المضعفين بما لا يقدح ويكثر عليهم، وأنه يكثر من هذه الأخطاء في كتابه إلى حد يعسر معه عدها، وإحصاؤها، وذكر بعض الأمثلة ثم قال: "وذلك يوجب عليك أن لا تقلده في هذا ،فإنك بأقل من بحثه تبلغ فيهم المقصود"[1].

ولا تعدم في كتب حفاظ الحديث ،ونقاده ،وخاصة كتب الحافظ الذهبي دفاعا عن عبد الحق وردا لاعتباره ،ومناقشة عنيفة مع ابن القطان في توهيمه ، وكثيرا ما ينقلون من تعقبات ابن المواق ، وابن رشيد على ابن القطان دفاعات موفقة عن عبد الحق.

إلا أنه مع ذلك يبقى الواقع حقيقة قائمة لا جدال فيها ،وهي أن لأبي محمد عبد الحق أوهاما في كتابه اعترف بها النقاد، وأثبتوها، وأقروا ابن القطان على استدراكها عليه ومناقشته فيها، ومنها أوهام تعتبر غريبة جدا، بحيث صارت موضع تندر الحفاظ في كتبهم.."[2] ، ومن الأوهام التي استغربت عنه:

---

[1] - بيان الوهم ،والإيهام (٥/٥٦٢).

[2] - علم علل الحديث (٢/٢٢٨).

-ساق حديثا للعقيلي عن صالح الناجي عن محمد بن سليمان عن أبيه عن جده عن ابن عباس قال:قال رسول الله ﷺ: "يمسح المتيمم هكذا" ووصف صالح من وسط رأسه إلى جبهته"[١].

قال عبد الحق: "محمد بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، ولا يعرف بالنقل، وحديثه غير محفوظ"[٢]، وقد تعقبه ابن القطان في هذا الوهم لا بأس بنقل كلامه رغم طوله لتتضح المسألة فقال:" هذا نص ما أورد ،وهو خطأ ،وتصحيف من عمله حققه عليه إدخاله إياه في التيمم ،ولقد كان زاجرا عن ذلك أنه لم يسمع قط لا في رواية ،ولا في رأي بمسح الرأس في التيمم.

وليس لقائل أن يقول لعله تصحف للعقيلي الذي نقله من عنده فإن العقيلي إنما يترجم بأسماء الرجال ،ويذكر في أبوابهم بعض ما ينكر عليهم من الأحاديث ،أو كل ما رووا من ذلك، بحسب إقلالهم ،وإكثارهم ،كما يفعل الساجي ،وأبو أحمد ،وغيرهما ،فهو إذن لم يقيد بباب ،ولا أدخله من الفقه في كتاب...

وإلى هذا فإن الأمر فيه بين ،لا عند العقيلي ،ولا عند غيره ممن ذكره ،ولو قرأ آخر الحديث تبين له سوء نقله...فالحديث -كما ترى- جاء في مسح رأس اليتيم ،ومن له أب على معنى التحنن ، والشفقة، وقد ذكره غير العقيلي كذلك...

وقد انتهيت بما كتبت من هذا كله إلى المقصود، وهو بيان تصحيفه اللفظة المذكورة تصحيفا محققا ،بإدخاله إياها في كتاب الطهارة بين أحاديث التيمم،وإنما هو اليتيم.."[٣] والآن هذا بيان بعض أنواع الانتقادات التي وجهها ابن القطان لعبد الحق الإشبيلي -رحمه الله-، ومن الواجب التنبيه له أني قد تعمدت ترك كثير من الأوهام التي بينها ابن القطان ولا صلة لها بالموضوع كـ:

---

[١]- أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/٧٣).و الخطيب البغدادي (٥/١٩١) ،وعندهما "اليتيم" بدل "التيمم" ،وهذا وهم منه رحمه الله قال ابن حجر في "اللسان"(٥/ ١٨٩): "وأعرب عبد الحق في الأحكام فأورد حديثه هذا في كتاب "الطهارة" في باب "التيمم" وصحف فيه تصحيفا شنيعا تعقبه ابن القطان ،وبالغ في الإنكار عليه ،وهو معذور والله الموفق"اهـ.

[٢]- الأحكام الوسطى (١/٢٢٢).

[٣]- بيان الوهم والإيهام (٢/١٩٨-٢٠١).

-انتقاده في اختيار المصادر.

-وانتقاده فيما نفى وجوده من الأحاديث في بعض المصادر وهو موجود، والعكس، والأحاديث التي عزاها إلى مصادر و لم توجد فيها وغيرها من القضايا التي يعرفها كل من طالع كتاب "بيان الوهم والإيهام".

وقد حاولت في هذه الأبحاث الآتية الاختصار قدر المستطاع، والتركيز على المسائل المتعلقة بالضبط من قريب أو بعيد قدر الإمكان مع سوق بعض النماذج على سبيل المثال، ولتتضح الفكرة ليس إلا، والله اعلم.

المطلب الأول-أنواع انتقادات ابن القطان لعبد الحق:

يمكن تلخيص هذه الانتقادات في النقاط الآتية:

١-نقد منهجية عبد الحق في تعليل النصوص:

لقد كان لابن القطان -رحمه الله- شوط كبير في هذه القضية ووجه آراءه النقدية في باب تعليل المرويات على أشكال، وألوان فمنها:

أ-عدم مراعاة الأولوية في التعليل:

قال ابن القطان: "اعلم أنه يجب النظر في هذا الباب، خوفا مما يوهمه إعراضه عما يجب إعلال الحديث به: من كونه: "ثقة"، ولا سيما إذا كان من يرى ذلك من لا علم عنده بهذا الشأن ، فهذا يسرع إلى اعتقاد انحصار علة الخبر فيمن نبه عليه من رواته دون من سواه.

ولعل علته إنما هي فيما ترك التنبيه عليه ،وقد تكون الجناية منه لا ممن نبه.

وسترى فيه أحاديث يذكرها من طريق أبي أحمد فيعل الحديث منها بذكر رجل وأبو أحمد قد أعله به ، وذكره في بابه ،وذكره أيضا في باب غيره، وجوز أن تكون الجناية فيه منه ، ويقتصر أبو محمد على أحدهما ،وما ذاك إلا لأنه لم يبحث عنه في باب آخر، بعد أن وجده في باب من نبه عليه ،فهو بفعله هذا يعصب الجناية برأس أحدهما من وهم، أو زيادة، أو نقص من غيره لا منه ،ورب ملوم لا ذنب له.

ونهاية ما يعتذر به لأبي محمد أن يقال: إنه بذكره من هو علة للخبر قد أسقط به الخبر، وأبطله، وكونه من رواية ضعيف آخر لا يزيد في هذا الحكم فلذلك اكتفى به.

وهذا عذر ضعيف، فإنه قد يعل الخبر بمن لا يراه غيره علة، ويترك من هو عنده علة ،فقد التحق عمله هذا من هذا الوجه، برميه الأخبار بالضعف من غير أن يذكر عللها وهذا إذا قبل منه فقد قلد في رأيه.

والذي يعتري أبا محمد هذا فيه من الأحاديث ،هو قسمان:

قسم إنما يذكر فيه الأحاديث فيه بغير أسانيدها، ثم يعمد من إسناد حديث منها إلى رجل، ويكون فيمن ترك من لعل الجناية منه.

وقسم إنما يذكر الأحاديث فيه ببعض أسانيدها ثم يعمد من القطعة التي اقتطع من الإسناد إلى أحد من فيها فيعل الحديث به ،ويعرض عن آخر، أو أخَر، ويعل الحديث بمن ليس في القطعة التي اقتطع، ويترك في القطعة من يجب التنبيه عليه.

وصنيعه في هذا أخف من وجه ،وذلك أنه في الأول طوى ذكر من لعل الجناية منه وذكر غيره ،وفي هذا لم يطو ذكره ،بل أبرزه وعرضه لنظر المطالع ،وفي كليهما من إيهام سلامته ماذكرناه..."[1]

وساق بعض الأمثلة على ذلك منها:

١-ذكر من طريق أبي أحمد عن العلاء بن كثير قال: نا مكحول عن واثلة، وأبي الدرداء وأبي أمامة قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: "جنبوا صبيانكم مساجدكم، وسل سيوفكم وإقامة حدودكم، ورفع أصواتكم، وخصوماتكم، وأجمروها في الجمع، واجعلوا على أبوابها المطاهر"[2].

قال عبد الحق بعدها:" العلاء بن كثير هو الدمشقي مولى بني أمية ،وهو ضعيف عندهم"[3] .

وقد انتقده ابن القطان بقوله:"هذا نص ما أتبعه، وهو كما ذكر، ولكن لا معنى للحمل فيه على العلاء بن كثير، ودونه من هو متهم، فلعل الجناية منه، وإنما يغر أبا محمد

---

[1]-بيان الوهم والإيهام (٣/٨٩،٩٠).

[2]- أخرجه ابن عدي (٥/٢٠٩/رقم: ١٣٧٣)

[3]- الأحكام الوسطى (١/٢٩٧).

في هذا، ذكر أبي أحمد للحديث في باب رجل كيفما تيسر له فيظن أبو محمد أن الجناية منه، ويحسن الظن بغيره فيقع له ما ذكرناه في هذا الباب كله"[١].

٢-وذكر من طريق الترمذي حديث ابن عمر قال:قال رسول اللهﷺ: "الوقت الأول رضوان الله والوقت الآخر عفو الله"[٢].

قال عبد الحق: "هذا يرويه عبد الله بن عمر العمري ،وقد تكلموا فيه"[٣] اهـ.

قال ابن القطان منتقدا له: "وهو عجب أن يكون عبد الله بن عمر العمري -وهو رجل صالح- قد وثقه قوم، وأثنوا عليه، وضعفه آخرون من أجل حفظه، لا من أجل صدقه، وأمانته علةً للحديث ،يرويه عنه يعقوب بن الوليد المدني، وهو كذاب، هذا لو قصده كان ظلما للعمري المذكور، إذ لا يصل إليه الخبر المذكور ،إلا على لسان من لعله كذب عليه"[٤].

ثم بعد ذلك ساق إسناد الترمذي وبدأ ينقل نصوص النقاد في يعقوب بن الوليد المدني هذا، والآكد قوله في هذا المقام أن ابن القطان -رحمه الله- حمل ابن القطان تحميلا ليس منهجيا على أسس المحدثين لأمرين:

الأول: أن الحديث إذا كان فيه ضعفاء،ولو تفاوتت درجة ضعفهم فذكر الواحد منهم إذا تفرد علة كافية في إسقاط الخبر ، وقد ذكر في نصه هذا الاعتذار، ورده بأنه قد يذكر علة ليس عند غيره علة ، وهذا صحيح إذا قلنا أن طريقة عبد الحق تخالف طريقة ابن القطان في التعليل ، وهذا ما صرح هو بنفسه في كثير من المواطن أن عبد الحق على طريقة المحدثين، وهو غالبا ما كان ينهج نهج الأصوليين ،والفقهاء بتصريحه هو في كثير من المواطن ،وبتصريح الذهبي -رحمه الله- كما سيأتي في آخر هذه الأبحاث، أما تدقيق البحث من هو المخطئ في الرواية فهو زيادة في العلم ،وفضول يحمد فاعله، ويعرف عن المحدثين: "بسبر أخطاء الرواة"، لكن ليس هذا ديدن أئمة الحديث في كل خبر.

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (١٨٩/٣).

[٢]- أخرجه الترمذي كتاب الصلاة.باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل (٣٢٠/١).قال الترمذي:" هذا حديث غريب،و قد روى ابن عباس عن النبيﷺ نحوه قال: وفي الباب عن علي وابن عمر،وعائشة وابن مسعود قال أبوعيسى حديث أم فروى لا يروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري وليس هو بالقوي عند أهل الحديث ،واضطربوا عنه في هذا الحديث ،وهو صدوق ،قد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه "اهـ.

[٣]- الأحكام الوسطى (٢٦٦/١).

[٤]- بيان الوهم والإيهام (٩٤/١).

الثاني: ما سبق يلزمه أن ينتقد جميع أئمة الحديث لأنه هذا صنيعهم، فقد يدققون أحيانا من المخطئ في الرواية ، والغالب أن ذكر علة واحدة في النص تكفي عندهم لرد الحديث لأنهم يتعاملون مع مئات الأخبار ، وهذا الإمام الترمذي نفسه أعل الخبر بأنه من رواية عبد الله بن عمر العمري، وأعرض صفحا عن يعقوب بن الوليد المدني رغما أنه في إسناده،وكذلك ابن عدي في الحديث السابق ساق الحديث على أنه من رواية العلاء بن أبي كثير ، ولم يزد على هذا.

وقد قرر هذه القضية الأستاذ ابراهيم بن الصديق فقال:" البحث في الأسانيد والتعرف على رجالها،وظروف تحملهم، وأدائهم يقتضي –عندهم– أن ينظر في أحوال كل رجل من رجال الإسناد على حدة سواء أكانوا ثقات أم ضعفاء ،لأنهم إن كانوا ثقات كلهم، فعلى مذهب الجمهور الذي يفاضل بين الثقات فإنه إن وجد في ذلك الإسناد علة وقع التركيز في البحث عنها على الأقل ثقة من غيره ،وعلى مذهب ابن حزم، وابن القطان الذين لا يفاضلان بين الثقات، فإنه يمكن أن يعثر على العلة في ظروف تحمل واحد منهم، أو أدائه مثلا.

وإن كانوا ضعفاء فليس حتما أن يكون الخطأ، أو تعمد الكذب منهم جميعا ،بل العادة جرت بأن يكون مكمن العلة في واحد من أولئك الضعفاء، أو اثنين على الأكثر، لا في جميعهم، وباستقراء النقاد للرواة ، وتصرفاتهم باتوا يعرفون نوع خطأ كل واحد تقريبا وقد يكون في الإسناد أربعة ضعفاء،أو خمسة،ويتفق حكم النقاد على أن هذا خطأ فلان لا خطأ جميعهم باعتبار أنه من نوع الأخطاء التي سجلوها عليه بكثرة حتى عرف بها.

وكتب الرجال الجامعة بين الثقات والضعفاء... أو الخاصة بالضعفاء... هي مرتبة على حروف المعجم... حينما تترجم لأربعة ضعفاء مثلا كل في حرفه قد اجتمعوا في إسناد فإنها تذكر في ترجمة كل واحد منهم ذلك الحديث الضعيف الذي رووه جميعا، وتنسبه إليه كأنه هو مصدر الخطأ فيه..فعالم العلل المتخصص لا يحكم بتعيين مصدر العلة حتى يبحث في التراجم الأربعة ،ويقارن أخطاء الراوي الأخرى بهذا الحديث، وينظر في ظروف أخرى تلابس رواية كل واحد، ثم يقول: إن هذا الحديث هو حديث فلان، وهو موضع علته.

هذا هو منهج أهل "العلل"، ونقاد الحديث الذي تشبع به ابن القطان ، وطبقه في بحوثه ، وبمقتضاه اعتبر عبد الحق خارجا عن قواعد الفن.."[1].

ب-تقصير عبد الحق في البحث، وتقليده لغيره:

صرح ابن القطان في كثير من المواضع بأن عبد الحق كثير التقليد لأئمة الحديث مقصر في التفتيش عن الصواب من التعليلات للنصوص الحديثية، وقد سبق في ذكرنا لبعض المسائل شيء منها، وهذه بعض النصوص الأخرى تبين هذا:

-قال ابن القطان:"فأما أبوه عبد الله بن موهب فلا أعلمه في رواة الأخبار.

فجعل الحديث عنه يدل على المسامحة بإيراد الأحاديث من غير علم برواتها، اعتمادا على إخراج البخاري ومسلم إياها"[2] .

-لما صحح عبد الحق وقف حديث ابن مسعود عند الترمذي في النهي عن النعي،وعلل المرفوع قال: "وهو كما نقول دائبين أنه لا يذكر من التعليل، إلا ما يجد لغيره كيفما كان، وربما تغير نقله"[3].

-وقال: "قنع أبو محمد بكلام الترمذي ، وهو حديث لا يصح لضعف أبي فروة الرهاوي: يزيد بن سنان"[4] .

-و قال: "ومما ينبغي أن يحذرفي كتابه سكوته عن مصححات الترمذي، وما أخرجه البخاري ومسلم فإنه قد يكون الحديث منها من رواية من هو عنده ضعيف، أو موضع للنظر إذا كان ما يرويه من عند غير هؤلاء، وكأنه إذا كان ما رواه عند هؤلاء دخل الحمى، فسلم من اعتبار أحواله ، فإذا كان ما يرويه من عند غير هؤلاء وضع فيه النظر.

هذا النوع كثير ،ننبه على مثل منه ،وابحث عنه بنفسك فيما مر في هذا الكتاب وفيما لم نعرض له من أحاديث كتابه إما إغفالا ،وإما لغرض آخر فمنها أحاديث أبي الزبير عن جابر... وكذلك أحاديث كثير من المختلطين ،وقد تقدم التنبيه على طائفة منهم

---

[1] - علم علل الحديث (٢/٢٣٢،٢٣٣).

[2] - بيان الوهم والايهام (٢/٣٢).

[3] - المصدر نفسه (٣/٤٠٦)

[4] - المصدر نفسه (٣/٤٢٠).

وأن سهيل بن أبي صالح، وهشام بن عروة لمنهم؛ لأنهما تغيرا، وهؤلاء يتجنب شيئا مما يجد لهما، ولا ينبه على كونه من روايتهما إذا كان من عند البخاري أو مسلم، أو ممن صحح له الترمذي، وهو مختلف فيه"[١]، هذه بعض النصوص نقلتها، وهناك كثير من النصوص ينسب فيها عبد الحق للتقليد، والتقصير في البحث أعرضت عنها بغية الاختصار، وممكن أن يجاب على اعتراض ابن القطان -رحمه الله- بأمرين:

الأول: أن كل من استقرأ الأحكام الوسطى بتمعن يجد أن هذا ليس ديدن عبد الحق في كل الكتاب بل سكوته كان فيما علم من قول النقاد أنه صحيح في بابه، وكثير من المواضع تجده يزيد، و يعقب، ويناقش أقوال النقاد وهذه بعض النماذج على ذلك:

-ذكر من حديث شريك بن عبد الله القاضي عن سنان، عن أبي الهذيل عن خباب أن النبي ﷺ قال: "إن بني إسرائيل لما ضلوا قصوا"[٢].

قال عبد الحق: "قال -أي البزار- في هذا الإسناد إسناد حسن، كذا قال وليس ممن يحتج به"[٣].

-ساق لمسلم قصة المخزومية التي سرقت بروايتيها فبعضهم يقول: "سرقت"، وبعضهم يقول: "استعارت وكانت تجحد المتاع" ثم قال: "اختلفت الروايات في قصة هذه المرأة، فالذي قال: سرقت أكثر ممن قال استعارت"[٤].

-ذكر من طريق الدارقطني عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمان عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلق امرأته فاطمة بنت قيس على عهد رسول الله ﷺثلاث تطليقات في كلمة واحدة ،فأباها منه رسول الله ﷺ، و لم يبلغنا أن النبي ﷺ عاب ذلك عليه"[٥].

قال عبد الحق: "وسلمة بن سلمة ضعيف".

والصحيح أنها كانت مفترقات، ولا يصح اللفظ بالثلاث إلا في حديث الملاعنة، وسيأتي إن شاء الله تعالى"[٦].

---

[١] - بيان الوهم والإيهام (٥/٥٠٣،٥٠٤).

[٢] - سبق تخريجه (ص٢٣٥).

[٣] - الأحكام الوسطى (١/١٠٧)

[٤] - المصدر نفسه (٤/٩٤)

[٥] - سنن الدارقطني (٤/١٢) تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني.

[٦] - الأحكام الوسطى (٣/١٩٤).

الثاني: أن إكثار عبد الحق من النقل عن أئمة الحديث في باب التصحيح والتضعيف، أو الجرح والتعديل وإقرارهم فيما تبين له جانب الصواب من نصوصهم لا يعيبه، ولا منقصة له في ذلك بتاتا لأن من شأن العلماء قديما، وحديثا الاستفادة من بعضهم البعض، وبالأخص استفادة المتأخر من المتقدم ،يكاد لا يحصر بعدد أو وصف.

قال د-إبراهيم بن الصديق: "وقد رأينا تقديس ابن القطان البحث، واعتماده منهج الاستقصاء، والاستقراء، وعدم اعترافه بغير المصادر الأصلية، ثم أخذه للأحكام من معطيات نصوص المادة لا من آراء أصحاب تلك المصادر، ومنعه من تقليد رأي أي كان فإن كل خروج على هذا النهج يعتبره تقصيرا، وعيبا، وليس منهجا صحيحا للبحث العلمي.

ومع أن أبا محمد عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- لم يدخر وسعا في هذا الصدد وبحث واستقصى ،وأفاد ،وأجاد باعتراف ابن القطان نفسه -كما تقدم- وناقش مالكا الإمام -وهو مالكي المذهب- وناقش مسلما، وابن معين، وأبا حاتم، وابن عبد البر وابن حزم، وغيرهم، فإن له بصفته عالما محدثا حيثياته الخاصة التي تجعله أحيانا يعتمد قول إمام وافقته طريقته، أو تصحيح أحد الشيخين، ولم يحدث بذلك بدعا من الرأي فإن الأمة كلها تعتمد تصحيحهما، إلى غير ذلك مما لا يتصور خلو كتاب في حجمه وكثرة مادته وتركيز معلوماته عن الكثير منه ،ولكن ابن القطان لا يبتغي بديلا بغير الكمال من عبد الحق: وذلك متعذر على المخلوق.."[1].

وقال في موطن آخر: "...وهو بهذا يؤكد المعنى السابق من أن عبد الحق يقلد من سبقه من الأئمة ، ويقصر في البحث ، وكثيرا ما يقول: كنت أظن أنه عرف فلانا، وفلانة أو كنت أظن أن عنده مزيد علم في الراوي الفلاني، أو حديث كذا..ولو وقف الأمر عند هذا الحد لهان الخطب، فإن الاعتماد على الأئمة المتخصصين في علمهم ليس عيبا في نظر غير ابن القطان ،وقلائل من أمثاله ،ولكن الأمر وصل إلى حد اتهام عبد الحق بما هو أكثر من ذلك، وهو الاتهام الحقيقي الذي يعد في نظر الناس عيبا ،أو نوعا من التدليس، أو

---

[1] - عمم عمل الحديث (٢/٢٤٠).

إخفاء العجز، والقصور بشغل القارئ بشيء يتلهى به، ولا أدري ما أسميه..."[1] ساق بعدها أمثلة على ذلك، ومن كثرة تدقيق ابن القطان –رحمه الله– ومبالغته في الكلام على الرواة حتى أدى به هذا إلى تضعيف من هو موثق من جماهير الأئمة كهشام بن عروة، وسهيل بن أبي صالح جرحهما بالاختلاط، وقد انتقده الذهبي–رحمه الله– بقوة عند ترجمته لـــ: "هشام بن عروة"، فقال: "هشام بن عروة أحد الأعلام، حجة إمام لكن في الكبر تناقص حفظه ،و لم يختلط أبدا ،ولا عبرة بما قاله أبو الحسن ابن القطان من أنه، وسهيل بن أبي صالح اختلطا ،نعم الرجل تغير قليلا ،و لم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فنسي بعض محفوظه أو وهم، فكان ماذا؟ أهو معصوم من النسيان؟ ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسير من أحاديث لم يجودها ،ومثل هذا يقع لمالك وشعبة ، ولوكيع ، ولكبار الثقات ،فدع عنك الخبط ، وذر خلط الأئمة الثقات بالمختلطين فهشام شيخ الإسلام ، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا بن القطان"[2] .

٢–عدم تدقيقه في التفريق بين أحاديث الأحكام، وأحاديث الفضائل:

ومما هو معلوم عند العلماء ،والباحثين في علوم الشريعة أن قضية التفريق بين أحاديث الأحكام، والفضائل أمر عسير جدا ،لهذا ترى في تطبيقاتهم على هذا الأصل خلاف كبير في تصنيف الأحاديث ،وتمييزها إلى أحكام، وفضائل، فأحدهم يجعل هذا النص من الفضائل، والآخر يدرجه في الأحكام ،بل القضية تعدت حتى إلى القرآن الكريم في مسألة حصر آيات الأحكام، وتعدادها لتفسيرها وقد ظهرت في ذلك مؤلفات خاصة للعلماء قديما، وحديثا سواء في شرح آيات الأحكام أو أحاديث الأحكام، لهذا تجد بعض العلماء لا يفرقون سواء بين نصوص الآيات ، أو الأحاديث فجعلوا القرآن كله يشتمل على أحكام، ولو خفيت علينا سواء كان في القصص، أو غيرها، وحتى أحاديث النبيﷺ فرب حديث قد يراه الدارس من الفضائل، وهو يشتمل على مئات الأحكام.

لهذا يقول ابن القطان منتقدا عبد الحق في هذا:"ومنها ما ليس بصحيح ؛بل إما حسن، وإما ضعيف، سكت عن جميعها سكوتا واحدا ،وهذا الأمر فيما هو منها ؛مما لا

---

[1] – علم علل الحديث (٢/٢٤٤).

[2] – ميزان الاعتدال (٤/٣٠١).

يحكم فيه لفعل مكلف، ممن هو من قبيل الترغيب والترهيب، والإخبار عن ثواب الأعمال ويزداد في هذا النوع أمر آخر، **وهو أنه قد يعتقد في أحاديث أنها لا تعلق لها بالأمر والنهي، وهي في نظر غيره ليست كذلك...**"[١]

قال السيد أحمد بن الصديق –رحمه الله– في كتابه "جؤنة العطار": "كتب بعض الحفاظ القرطبيين من أصحاب أبي علي الصدفي على حديث "يا أبا عمير ما فعل النغير" مجلدا أورد فيه خمسمائة فائدة كلها مستنبطة، أو متعلقة بالحديث، وعندي "لباب السر المصون على حديث اذكروا الله حتى يقولوا مجنون"[٢]للعارف الزواوي، في مجلد صغير أملى فيه على هذه الأحاديث نحو ثلاثمائة فائدة مستنبطة من هذا الحديث..."[٣].

أما عبد الحق فقد صرح في كتابه بأنه ربما يتسامح في أحاديث الفضائل فقال: "وإنما أعلل ما كان فيه أمر أو نهي ، أو ما كان يتعلق فيه حكم، وأما سوى ذلك فربما كان فيه سمح"[٤]

فعند تحليل كلامه في قوله:"أو يتعلق به حكم"هنا يقع الاختلاف في الفهوم فقد يرى هو حديثا لم يشتمل على حكم فيسكت عنه مع ضعفه،وغيره يرى أن الحديث اشتمل على حكم ،لهذا انتقده ابن القطان في كثير من النصوص كما سيأتي بيانه ببعض النماذج التطبيقية على ذلك.

يقول الأستاذ إبراهيم بن الصديق في تحليل عبارة عبد الحق: "ومما جاء في تحليل هذه الفقرة أن الحد الفاصل بين الفضائل ، والأحكام غير متميز دائما ،وأن هذا التداخل يوقع قارئ الكتاب في اللبس من حيث إن المؤلف لا يسكت إلا عن الصحيح ،فقد يظن القارئ أن المؤلف صحح ما سكت عنه مما اعتقده في فضائل الأعمال ،والحال أن القارئ ظهر له في ذلك الحديث حكم، أو أحكام، ومن هنا لم يفرق عدد من العلماء بين الأحكام ،والفضائل في وجوب التثبت، والتحري.

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (٤/١٢).

[٢] - حديث اذكروا الله حتى يقولوا مجنون أخرجه ابو يعلى في مسنده (٢/٥٢١/رقم ١٣٧٦) طبع دار المأمون للتراث.دمشق (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م) قال محققه حسين أسد:"إسناده ضعيف".

[٣]- نقله أخوه الأستاذ ابراهيم بن الصديق في كتابه "علم علل الحديث" (٢/٢٥٣).

[٤]- الأحكام الوسطى (١/٦٨)

وهذا الموضوع يعتبر -في حد ذاته- شائكا، ومعقدا، وكنت قد تناولت جانبا منه بالتحليل في بحثي عن "الجرح والتعديل في المدرسة المغربية "عند التعرض لـــ:تشدد المغاربة في الجرح ، وأن منهم كثيرا لا يفرقون بين الأحكام، والفضائل، وعن التداخل بين الفضائل، والأحكام"[1].

وهذه المسألة درسها العلماء في باب الحكم بالحديث الضعيف مطلقا سواء في الفضائل أو الأحكام ، وقد وقع الخلاف فيها بين العلماء على ثلاثة مذاهب هي:

الأول: لا يعمل به مطلقا ،لا في الأحكام ،ولا في الفضائل حكاه ابن سيد الناس في "عيون الأثر" عن يحيى بن معين، ونسبه في فتح المغيث لأبي بكر بن العربي، والظاهر أنه مذهب البخاري ومسلم أيضا.

الثاني: أنه يعمل به مطلقا، قاله السيوطي: "وعزي ذلك إلى أبي داود ،وأحمد لأنهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال".

الثالث :يعمل به في الفضائل بشروط ثلاثة:

١-أن لا يعتقد ثبوت الحديث عند العمل به

٢-أن لا يكون شديد الضعف

٣-أن يندرج تحت أصل عام[2].

والمذهب الأقرب للصواب عند التحقيق هو المذهب الأول، لأن أصحاب القول الثاني الذين قالوا بالعمل به مطلقا،كانوا يقصدون بالعمل بالضعيف الذي هو ليس شديد الضعف لأنه المصطلح الشائع بينهم ،وهو على الاصطلاح المستقر عليه الآن "الحديث الحسن"، وهو محل الاتفاق بين العلماء في جواز الأخذ به سواء في الفضائل ،أو الأحكام،وقد حقق هذا شيخا الإسلام ابن تيمية، وابن القيم عليهما رحمة الله تعالى قال ابن القيم- رحمه الله-:"يؤخذ بالحديث المرسل، والضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه،وهو الذي قدمه الإمام أحمد على القياس... وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ،ولا المنكر ،ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه، والعمل به ،بل الحديث

---

[1]- علم علل الحديث (٢/٢٥٢،٢٥٣).

[2]- انظر هذه المذاهب ،وأدلتها في قواعد التحديث (ص١١٣،١١٤) ،ورسالة "تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف (ص٢٩-٦٢) لـــ:د- عبد العزيز بن عبد الرحمن العبيم -رحمه الله- .

الضعيف عنده قسيم الصحيح،وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح، وحسن، وضعيف، وللضعيف عنده مراتب فإذا لم يجد في الباب أثر يدفعه ،ولا قول صاحب ،ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس وليس أحد من الأئمة إلا وهو وافقه على هذا الأصل من حيث الجملة فإنه ما من أحد منهم إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس"[١].

وقال ابن تيمية –رحمه الله-: "ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ،ولا حسن فقد غلط عليه ،ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل، ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم على نوعين: صحيح، وضعيف، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج،وإلى ضعيف حسن.كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم،والمرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك، وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام صحيح، وحسن، وضعيف هو أبو عيسى الترمذي في جامعه، والحسن عنده ما تعددت طرقه ،ولم يكن في رواته متهم، وليس بشاذ فهذا الحديث، وأمثاله يسميه أحمد ضعيفا، ويحتج به ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب "[٢].

أما بالنسبة للقول الثالث فقد نقل عن كثير من العلماء بعدم التفريق بين أحاديث الفضائل، والأحكام لأن بينهما تداخلا، وتلازما كبيرين، وناقشوا تلكم الشروط الثلاثة التي سيقت كضابط في الأخذ بالحديث الضعيف في باب الفضائل[٣]، وهذه بعض النصوص من العلماء على ذلك:

قال الشوكاني –رحمه الله-: "إن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام ،لا فرق بينها فلا يحل إثبات شيء منها إلا بما تقوم به الحجة، وإلا كان من التقول على الله عز وجل بما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف، والقلب يشهد بوضع ما ورد في هذا المعنى وبطلانه"[٤].

---

[١]- أعلام الموقعين (٣١/١).تحقيق محي الدين عبد الحميد مطبعة السعادة بمصر الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ.

[٢]- مجموع الفتاوى (٢٥٢/١).

[٣]- انظر مناقشة هذه الشروط في رسالة"تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف (ص٤٩-٦٠).

[٤]- الفوائد المجموعة (ص٢٨٣).

وقال ابن تيمية –رحمه الله–: "العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي، وروي في فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقا، و لم يقل أحد من الأئمة أن يجعل الشيء واجبا، أو مستحبا بحديث ضعيف ومن قال هذا فقد خالف الإجماع كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي، لكن إذا علم تحريمه، ورُوِيَ حديث في وعيد الفاعل له، و لم يعلم أنه كذب جاز أن يرويه فيجوز أن يروي في الترغيب، والترهيب ما لم يعلم أنه كذب، لكن فيما علم أن الله رغب فيه، أو رهب منه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله.

وهذا كالإسرائيليات، يجوز أن يروي منها ما لم يعلم أنه كذب للترغيب والترهيب فيما علم أن الله تعالى أمر في شرعنا، ونهى عنه فأما أن يثبت شرعا لنا بمجرد الإسرائيليات التي لم تثبت فهذا لا يقوله عالم، ولا كان أحمد بن حنبل، ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة"[1]، وقد قرر هذه القضية أيضا أحمد شاكر –رحمه الله– بهذا التفصيل فقال: "والذي أراه أن بيان الضعيف في الحديث الضعيف واجب في كل حال لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح، خصوصا إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إليهم القول في ذلك، وأنه لا فرق بين الأحكام، وبين فضائل الأعمال، ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة بل لا حجة لأحد إلا بما صح عن رسول اللهﷺ من حديث صحيح أو حسن"[2]، ثم وجه كلام الإمام أحمد في نوع الحديث الذي يتساهل به في الفضائل فقال: "وأما ما قاله، أحمد بن حنبل ،وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك: "إذا روينا في الحلال والحرام تشددنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا" فإنما يريدون به فيما أرجح والله أعلم أن التساهل إنما هو الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح، والحسن لم يكن في عصرهم مستقرا، ولا واضحا، وبل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط"[3]، وفهم المصطلحات على فهم أئمة الحديث الأولين يزيل للباحث كثيرا من الإشكالات التي تصادفه عند دراسة هذا العلم الشريف.

---

[1]- ابن تيمية، مجموع الفتاوى (١/٢٥١).

[2]- أحمد شاكر، الباعث الحثيث (ص ٨٧،٨٨).

[3]- المصدر نفسه (ص٨٧).

وقال د-عجاج الخطيب: "في رأينا أن بعض الناس فهم ما نقل عن الإمام أحمد وابن مهدي، وابن المبارك فهما بعيدا عن مراد هؤلاء الأئمة رحمهمالله تعالى فتناقلوا هذه العبارات "يجوز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال" مؤيدين تساهلهم في رواية الأحاديث الضعيفة من غير بيان ضعفها مجوزين لأنفسهم إدخال أشياء كثيرة في بعض أمور الدين لا تستند إلى دليل مقبول، أو إلى أصل معروف اعتمادا منهم على ضعيف الحديث من غير أن يفرقوا بين مفهوم الضعيف عند القدامى، والمتأخرين"[1].

وهناك قول آخر يؤكد ما سبق للشيخ محي الدين عبد الحميد محقق التراث –رحمه الله- فبعدما حكى الصنعاني –رحمه الله- الخلاف في هذه المسألة، وحكى القول في التساهل في باب الترغيب والترهيب، قال الشيخ معلقا عنه: "قول الشارح "بخلاف الترغيب والترهيب، فضائل الأعمال فالأمر فيها أخف" يكاد ينادي بأن مراد هؤلاء الأعلام أنهم لا يجوزون الأخذ في هذه الموضوعات بالأحاديث الواهية، التي هي الضعيفة باصطلاح المتأخرين، وإنما يخف تشددهم، والتزامهم الصحة بشروطها المعروفة عندهم والتي كانوا لا يحكمون في الحلال والحرام، وفي العقائد إلا بعد تحققها، وكيف يتصور فيهم أنهم يرون الأخذ في المواعظ، ونحوها بالأحاديث الضعيفة في اصطلاح المتأخرين وفضائل الأعمال لا تخلوا عن حكم أهونه الإباحة، وأي فرق بين حكم، وحكم مادام معنى حكم المجتهد على شيء من الأشياء بحكم من الأحكام يتضمن حكما ضمنيا على الله تعالى، وعلى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه بأنه يقضي في هذا الموضوع بما يذهب إليه المجتهد؟.

والذي ينقدح في ذهن العبد الضعيف أن الخلاف في هذه المسألة من نوع الخلاف اللفظي، وأن الجميع متفقون على أنه لا يؤخذ في الفضائل والمواعظ إلا بالحديث الحسن، وهو مادون الصحيح في ضبط رواته فمن قال من العلماء كأحمد ،وابن مهدي "يؤخذ بالحديث الضعيف في الفضائل" أراد بالضعيف الحسن لأنه ضعيف بالنظر إلى الصحيح، ولأنه بعض الذي كانوا هم، وأهل عصرهم يطلقون عليه اسم الضعيف،ومن قال كالقاضي ابن العربي: "لا يؤخذ بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها" إنما عنى بالضعيف

---

[1] - هامش أصول الحديث ،وعلومه (ص٢٣٣) طبع دار الفكر (١٤٢١هـ-٢٠٠١م)

غير الصحيح، والحسن جميعا، كما هو اصطلاح أهل عصره، فمورد النفي والإثبات ليس واحدا فلا يكون ثمة اختلاف على وجه الحقيقة، وقد أوضحنا هذا الموضوع غاية الإيضاح ضنا بكرامة علمائنا، وحملة ديننا أن ينسب إليهم التساهل البشع وهم الذين كانوا أشد الناس حرصا على الدين، وكانوا مع ذلك أكثر الناس دأبا على الذود عنه،واحتمال الأذى في سبيله، والله أعلم "[1].

وقد استطردت شيئا ما، وما ذلك إلا لأهمية هذا الموضوع وغموضه عموما، وتعلقه بكتاب "الأحكام الوسطى" خصوصا ، ومن أراد الإحاطة بالأمثلة التي سكت عنها عبد الحق، وانتقدها ابن القطان له ينظر في ذلك "بيان الوهم والإيهام" باب "ذكر أحاديث سكت عنها مصححا لها ليست بصحيحة" وهذه بعض النماذج منها:

١-ساق عبد الحق حديثا للترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت ،ولا فقه في الدين"[2]، وسكت عنه[3] .

قال ابن القطان –رحمه الله-: "سكت عنه ، واحتمل سكوته أن يكون صححه وأن يكون سمح فيه معتقدا أنه ليس فيه تكليف، والأول أظهر من حاله لوجهين:

أحدهما: بيان مقتضاه الداخل في باب التكليف دخولا بينا، وذلك أنه جعل هاتين الخصلتين مبرئتين للمتصف بهما من النفاق.

والثاني: أنه لما أورد في كتابه الكبير اعتنى من إسناده بذكر خلف بن أيوب راويه فقال:روى عنه أبو كريب، ومحمد بن مقاتل، وأبو معمر، وإن ابن أبي حاتم سأل عنه أباه فقال: "يُروى عنه".

فكان هذا من فعله يدل على أنه قبله باعتبار رواية جماعة عنه ،وأنه لم يضعف وقد خفي عليه من أمره ما نذكره بعد إسناد الخبر"[4] ثم ساق بعدها أقوال من ضعفه والشاهد من هذا النص كيف اعتبر ابن القطان هذا الحديث فيه تكليف، واحتمل من عبد الحق أنه سكت عنه لأنه ليس من باب ذلك ،والله أعلم.

---

[1] - حاشية توضيح الأفكار (٢/١١١،١١٢).

[2] - أخرجه الترمذي كتاب العلم.باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٥/٤٩/رقم /٢٦٨٤).

[3] - الأحكام الوسطى (١/٩٠).

[4] - بيان الوهم والإيهام (٤/٢٩،٣٠).

٢-ساق لأبي داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانه"[١]، وسكت عنه[٢].

قال ابن القطان: "ولا أدري كيف سكت عن هذا ، ولعله اعتقد اعتقادا أخطأ فيه أنه لا حكم فيه ،وهو يسمع تأثيم من أفتى بغير علم ،والذي يضعف به هذا الخبر أمور:

منها عمرو بن أبي نعيمة، فإنه مجهول الحال، لا يعرف روى عنه غير بكر بن عمرو، ولا يعرف له رواية غير هذه، وهو مصري، وبكر بن عمرو المعافري... لا تعلم عدالته... وأما يحيى بن أيوب فهو أبو العباس الغافقي المصري، وهو من قد علمت حاله، وأنه لا يحتج به لسوء حفظه، وقد عيب على مسلم إخراجه، وممن ضعفه أحمد بن حنبل، وقال أبو حاتم: "لا يحتج به""[٣]

٣-ساق لأبي داود أيضا حديثا يرويه بإسناده عن ابن عمر قال: قال رسول الله: "رحم الله امرؤا صلى قبل الظهر[٤] أربعا"[٥].

قال ابن القطان: "وسكت عنه متسامحا فيما أرى لكونه من رغائب الأعمال وهو حديث يرويه أبو داود الطيالسي قال:حدثنا محمد بن مهران القرشي حدثني جدي أبو المثنى عن ابن عمر...

فأما حفيده محمد بن مهران فوثقه ابن معين، وقال فيه أبو زرعة: واهي الحديث

وقال عمرو بن علي: روى عنه أبو داود الطيالسي عنه، وقد ذكره أبو أحمد في جملة ما أورد مما أنكر عليه ،قال في بابه إن حديثه يسير، لا يتبين به صدقه من كذبه"[٦]

والمقصود من هذا التمثيل فقط لتباين الآراء في جعل الحديث من الفضائل أو الأحكام مع أن نص الحديث فيه الأمر للاستحباب ،وهو من الأحكام الشرعية التي لا

---

[١]- أخرجه ابوداود كتاب العلم.باب التوقي في الفتيا (٣/٣٢١/رقم ٣٦٥٧).

[٢]- الأحكام الوسطى (١/١٠٨).

[٣]- بيان الوهم ،والإيهام (٤/٦٨).

[٤]- هكذا اللفظة "الظهر" وجدتها في الأحكام الوسطى (٢/٧٠)،والصحيح عند أبي داود "العصر"بدل "الظهر" فلعله يكون خطأ مطبعي ، أو وهم من الناسخ ،أو المؤلف فالله أعلم، وقد ساقه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام بلفظ"العصر" (٤/١٩٢).

[٥]- أخرجه ابو داود كتاب الصلاة.باب الصلاة قبل العصر (٢/٢٣/رقم١٢٧١) ،وانظر الأحكام الوسطى في سكوت عبد الحق عنه (٢/٧٠).

[٦]- بيان الوهم والإيهام (٤/١٩٢،١٩٣).

تثبت إلا بدليل، والحديث حسنه بمجموع طرقه د-حسين آيت سعيد[1]، والشيخ الألباني رحمه الله-، وهناك عدة أحاديث يصادفها الباحث في "الأحكام الوسطى"تضمنت أحكاما صريحة، وهي واهية وسكت عنها مما تجعل الباحث فعلا يقع في إشكال كما قال الأستاذ إبراهيم بن الصديق هل هذه الأحاديث التي سكت عنهاعبد الحق تعتبر من فضائل الأعمال عنده ،أو سكت عنها مع اعتقاده بصحتها عنده لشهرتها، وكثرة مخارجها، أو وقع ذلك منه وهما، ولا يمكن الجزم بأحدها إلا بعد الاستقراء الشامل لهذه الجزئية، وتتبع النصوص بدقة فلربما يصل الباحث إلى الصواب منها، والله الموفق إليه.

٣-تناقضات عبد الحق في الحكم على ضبط بعض الرواة:

هناك بعض الأقوال تبدو مختلفة ظاهرا في الحكم على بعض الرواة انتقاها ابن القطان، وسماها تناقضات لكن من باب إحسان الظن بالإمام عبد الحق لا يسمى هذا تناقضا لأنه ربما يظهر للناقد صحة حديث ما فيسكت عنه رغم علمه بالراوي الضعيف في إسناد ذلك الحديث، وإذا علم الخطأ من الراوي نفسه في حديث آخر يوهن الحديث به وقد يوثق الراوي في حديث دون غيره لهذا قد يظهر شيء من الاختلاف في نصوص النقاد في الحكم على الرواة كما نبه على ذلك المعلمي -رحمه الله- كما سبق بيانه في الأبحاث السابقة[2] .

ومن بعض الأمثلة التي نسب عبد الحق فيها إلى التناقض:

أ-اختلاف أحكامه في أحاديث سماك بن حرب:

فمرة تجده يصحح أحاديثه، ومرة ينتقدها بوجوده في الإسناد فمثال على ذلك أنه - ساق للترمذي حديثا عن عبد الله بن مسعود قال: "سمعت رسول اللهﷺ يقول: "نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع. قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"[3].

---

[1]- انظر الحاشية المصدر السابق.

[2]- انظر (ص ١٢١) من هذه المذكرة.

[3]- أخرجه الترمذي كتاب العلم،باب ما جاء في الحث على التبليغ (٥/٣٤/رقم ٢٦٥٩)،وانظر الأحكام الوسطى (١/١٠٢) فقد سكت عنه معتمدا على تصحيح الترمذي إياه.

قال ابن القطان:"وقنع منه بتصحيح الترمذي ،و لم ينبه على أنه من رواية سماك بن حرب ،وقد تكرر له تصحيح مايرويه سماك بن حرب في أحاديث"[١].

ومن النماذج التي انتقدها ابن القطان من رواية "سماك بن حرب" ما يلي:

١- ساق للترمذي حديثا يرويه بإسناده عن ابن عباس قال: "اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة ، فأراد النبي ﷺ أن يتوضأ منه، فقالت: يا رسول الله إني كنت جنبا قال: إن الماء لا يجنب"[٢].

قال عبد الحق –رحمه الله–: "قال هذا حديث حسن صحيح"، رواه من حديث أبي الأحوص، عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس، وكذلك رواه أبو داود من حديث أبي الأحوص أيضا عن سماك بهذا الإسناد.

وخرجه البزار من حديث شعبة، والثوري عن سماك بن حرب بهذا الإسناد وحديث شعبة عن سماك صحيح، لأن سماكا كان يقبل التلقين ،وكان شعبة لا يقبل منه حديثا"[٣].

٢-ساق للنسائي حديثا للنسائي يرويه عن ابن عمر قال: قال رسول اللهﷺ: "إذا بايعت صاحبك فلا تفارقه، وبينك، وبينه شيء "[٤]

قال عبد الحق: "وهذا الحديث يرويه سماك بن حرب كما تقدم ، وقد وثقه يحيى بن معين ، وغيره ، وتكلم فيه بعضهم بأن قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره ،وأيضا فإنه كان يقبل التلقين ،وشهد عليه بذلك شعبة ، وكان شعبة لا يقبل منه حديثا لقن فيه.

وكان أحمد بن حنبل يقول فيه: "مضطرب الحديث ،وضعفه ابن المبارك ،وكان مذهب علي بن المديني نحو هذا.

وقال خالد بن طليق لشعبة بن الحجاج: يا أبا بسطام حدثني حديث سماك بن حرب في اقتضاء الذهب من الورق فقال: أصلحك الله هذا حديث لم يرفعه إلا سماك بن

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (٤٢/٤). وهناك عدة أمثلة ساقها ابن القطان من رواية سماك بن حرب.

[٢]- أخرجه الترمذي كتاب الطهارة.باب ما جاء في الرخصة أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة (٩٤/١/رقم٦٥)

[٣]- الأحكام الوسطى (١٦٠/١)

[٤]- أخرجه النسائي كتاب البيوع.باب بيع الفضة بالذهب ،وبيع الذهب بالفضة (٢٨٢/٧).

حرب، وقد حدثنيه سعيد بن المسيب عن ابن عمر، و لم يرفعه، ورفعه سماك، وأنا أفرق منه.

وروى هذا الحديث أبو الأحوص عن سماك، و لم يقمه قال فيه سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر: كنت أبيع الذهب بالفضة ،والفضة بالذهب فأتيت رسول الله ﷺ فقال: "إذا بعت صاحبك فلا تفارقه، وبينك، وبينه شيء [لَبْسٌ] "

وكذا رواه وكيع عن إسرائيل عن سماك.

كما رواه أبو الأحوص ،ولا يجوده إلا حماد بن سلمة عن سماك.

وحدثنيه هذا المذكور من تخريج النسائي، وكذلك رواه إسرائيل في غير رواية وكيع، كما رواه حماد.

وذكر هذا الكلام كله في سماك بن حرب ،وفي حديثه أبو عمرو بن عبد البر وابن أبي حاتم الرازي ، وغيرهما"[1].

ب-اختلاف أحكامه في أحاديث يحي بن أيوب:

هناك عدة نماذج من هذا القبيل أذكر منها:

١-سبق حديث النبيﷺ : "من أفتى بغير علم..الحديث" فقد ساقه من رواية يحي بن أيوب ،وسكت عنه[2].

٢-ساق لأبي داود حديثا يرويه عن عقبة بن عامر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "من أم الناس فأصاب الوقت فله، ولهم، ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه، ولا عليهم"[3]

ومن الأحاديث التي أعلها بيحي بن أيوب هذا نماذج كثيرة أذكر منها:

١-ساق للدارقطني حديثا يرويه يحي بن أيوب عن ابن جريج، عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن، والودك فقال: "اطرحوها، وما حولها إن كان جامدا ، وإن كان مائعا فانتفعوا به ، ولا تأكلوه"[4] .

---

[1] - الأحكام الوسطى (٣/٢٥٥).

[2] - انظر (ص١٦٩) من هذه المذكرة.

[3] - أخرجه أبو داود كتاب الصلاة.باب في جماع الإمامة ،وفضلها(١/١٥٨/رقم ٥٨٠).وانظر سكوت عبد الحق في الأحكام الوسطى (١/٣٣١).

[4] - أخرجه الدارقطني (٤/٢٩١/رقم ٨٠)

قال عبد الحق:"خرجه الدارقطني ،ويحيى هذا لا يحتج به"[١]

٢- ساق لابن أبي شيبة من حديث قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله ﷺ قال:"إن ربي حرم الخمر ،والكوبة ،والقين" ثم قال: "إياكم والغبيراء فإنها خمر العَالِم"[٢]

قال عبد الحق: "في إسناده يحيى بن أيوب المصري عن عبيد الله بن زحر ،وعبيد الله هذا ضعفه أحمد بن حنبل ،ويحيى بن معين ،وأبو زرعة ،وأبو حاتم ،وعلي بن المديني، وقال فيه أبو زرعة: "صدوق ووثقه البخاري"[٣]

٣-ساق لأبي عبيد بإسناده إلى محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان قال:قال رسول الله ﷺ:"من كشف امرأة فنظر إلى عورتها فقد وجب الصداق".

قال عبد الحق: "هذا مرسل ،وفي إسناده يحيى بن أيوب البصري ، ولا يحتج به.

وذكره أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبد الرحمان بن ثوبان من غير طريق ابن أيوب"[٤]

جـ-اختلاف أحكامه في أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

-التعريف برواية عمرو بن شعيب:

"عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، توفي بالطائف سنة (١١٨هـ)، وروى جل روايته عن أبيه شعيب ، وروى عن غيره كزينب بنت أم سلمة، ربيبة النبيﷺ، وطاووس، وسليمان بن يسار، وعطاء والزهري، وغيرهم، وأخرج أحاديثه أصحاب السنن الأربعة سواء عن أبيه،أو غيره وكذلك ابن خزيمة في "صحيحه"، والحاكم في "المستدرك"، وصحح أحاديثه ، وكذلك اعتمده بقية أصحاب الأصول ، وعلى رأسهم الإمام أحمد في "المسند" ما عدا البخاري ومسلم لم يخرجا له في "صحيحيهما". ولعل السبب في عدم إخراج الشيخين له:أنه كان يحدث من صحيفة جده عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد تكون هي الصحيفة المشهورة "بالصادقة" التي كان يكتب عبد الله عن النبي

١- الأحكام الوسطى (٢٣٧/١).

٢- أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٧/٨).

٣- الأحكام الوسطى (٢٤٦/٣).

٤- المصدر نفسه (٢١٦/٣).

ﷺ فكأنهم رأوا أنه لم يروها سماعا من جده، وإنما يحدث بها وجادة[١]، قال الذهبي: "ولهذا تجنبها أصحاب الصحيح،والتصحيف يدخل على الرواية من الصحف، بخلاف المشافهة بالسماع"[٢].

وقال الترمذي: "ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب.إنما ضعفه لأنه يحدث عن صحيفة جده،كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده"[٣].

لهذا قال ابن عدي: "وعمرو بن شعيب في نفسه ثقة إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده على ما نسبه أحمد بن حنبل يكون ما يرويه عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ مرسلا لأن جده عنده هو محمد بن عبد الله بن عمرو،ومحمد ليس له صحبة ،وقد روى عن عمرو بن شعيب أئمة الناس ،وثقاهم وجماعة من الضعفاء إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده عن النبي ﷺاجتنبه الناس مع احتمالهم إياه،ولم يدخلوه في صحاح ما خرجوه،وقالوا هي صحيفة".[٤]

وقال ابن حجر العسقلاني –رحمه الله-: "قال الدوري: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد الأدنى منهم محمد ،ومحمد لم يدرك النبي ﷺ، ومن جده عبد الله فإذا بينه ،وكشفه فهو صحيح حينئذ، ولم يترك حديثه أحد من الأئمة، وقال الدارقطني: قال النقاش: عمرو بن شعيب ليس من التابعين ، وقد روى عنه عشرون من التابعين. قال الدارقطني: فتتبعتهم فوجدتهم أكثر من عشرين. قال المزي: كأن الدارقطني وافق النقاش على أنه ليس من التابعين، وليس كذلك فقد سمع من زينب بنت أبي سلمة، والربيع بنت معوذ، ولهما صحبة... قلت-أي ابن حجر- عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقا، ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده حسب، ومن ضعفه مطلقا فمحمول على روايته عن أبيه عن جده فأما روايته عن أبيه فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ عن فإذا قال: حدثني أبي فلا ريب في صحتها كما يقتضيه كلام أبي زرعة المتقدم، وأما رواية أبيه عن جده فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو لا محمد بن عبد الله ،وقد صرح شعيب بسماعه من

---

[١] - علم علل الحديث(ص٢٦٢).

[٢] - ميزان الاعتدال (٣/٢٥٥).

[٣] - سنن الترمذي (٢/١٤٠).

[٤] - الكامل في الضعفاء (٥/١١٦/رقم١٢٨١).

عبد الله في أماكن ،وصح سماعه منه كما تقدم..لكن هل سمع منه جميع ما روى، أم سمع بعضها والباقي صحيفة الثاني أظهر عندي وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه..."[1].

فمن خلال تفصيل ابن حجر في روايته يظهر أن لعمرو بن شعيب ثلاثة حالات:

الحالة الأولى:أن يحدث عن غير أبيه.

الحالة الثانية:أن يصرح باسم جده عبد الله.

الحالة الثالثة:أن لا يصرح باسم جده،بل يقول عن أبي عن جدي عن رسول اللهﷺ

يقول الأستاذ إبراهيم بن الصديق:"في الحالة الأولى ،والثانية لا إشكال في صحة حديثه ، إذ الرجل ثقة ، ومن تكلم فيه تكلم فيه باعتبار الحالة الثالثة فاختلط كلام الناس فيه و لم يميزوا سبب الطعن كما رجح ذلك ابن حجر"[2].

لهذا يقول البخاري: "رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب ما تركه أحد من المسلمين فمن الناس بعدهم؟وقال ابن معين: "إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هنا جاء ضعفه ، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب، أو سليمان بن يسار، أو عروة، فهو ثقة عن هؤلاء"[3]

"وأما في الحالة الثالثة فقد ضعفه قوم، وجاء تضعيفه من ناحيتين، ناحية ما بالوجادة من عدم تحقق التوثيق المطلوب في ذلك العصر، والناحية الثانية احتمال الانقطاع، أو الإرسال الذي عبر عنه أقسى من طعن فيه ،وهو أبو حاتم في كتاب "المجروحين""[4].

قال ابن حبان عن هذه الرواية: "... وإذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده، لأن هذا الإسناد لا يخلو أن يكون مرسلا، أو منقطعا لأنه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو،فإذا روى عن أبيه فأبوه شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو،فإذا روى عن أبيه فأبوه شعيب ،و إذا

---

[1] - تهذيب التهذيب (٨/٣٤-٤٨/رقم٨٠).طبع دار الفكر بيروت (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

[2] - علم علل الحديث (٢/٢٦٣).

[3] - سنن الترمذي (٢/١٤٠).

[4] - علم علل الحديث (٢/٢٦٣).

روى عن جده ، وأراد عبد الله بن عمرو ، وجد شعيب فإن شعيبا لم يلق عبد الله بن عمرو، والخبر بنقله هذا منقطع،وإن أراد بقوله عن جدِّه جدُّه الأدنى فهو محمد بن عبد الله بن عمرو،ومحمد بن عمرو لا صحبة له،فالخبر بهذا النقل يكون مرسلا ، فلا تخلو رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أن يكون مرسلا،أو منقطعا، والمرسل، والمنقطع من الأخبار لا يقوم بها الحجة"[١].

لكن الذهبي-رحمه الله- نحا خلاف منحى ابن حبان، وأثبت سماع شعيب من عبد الله بن عمرو فقال: "إن شعيبا ثبت سماعه من عبد الله ،وهو الذي رباه حتى قيل إن محمدا مات في حياة أبيه عبد الله ،فكفل شعيبا جده عبد الله فإذا قال عن أبيه ثم قال:عن جده فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب"[٢]،وهذا الذي يقتضيه كلام ابن حجر السابق.

وقد لخص هذا التحقيق ابن الصلاح-رحمه الله- فقال:"...عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،وله بهذا الإسناد نسخة كبيرة أكثرها فقهيات جياد.

وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ،وقد احتج أكثر أهل الحديث بحديثه حملا لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من إطلاقه ذلك "[٣].

وقال د-بكر بن عبد الله أبوزيد: "وفي التأصيل بينت أن قدم التحقيق قد انتهت إلى الاحتجاج بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ،ومن رواية غيره؛تنزل كل رواية منزلتها حسب منزلة راويها، والله أعلم"[٤]

وقد حقق المقال فيها أحمد شاكر –رحمه الله- ، وأثبت سماع شعيب من جده عبد الله ،وتصحيح هذه النسخة حتى قال:"و التحقيق أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد"[٥]أما صنيع عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله- مع هذه الرواية فإنه

---

[١]- المجروحين (٢/٧٢).

[٢]- ميزان الاعتدال (٣/٢٥٥).

[٣]- مقدمة ابن الصلاح (ص٢٧٣) مع التقييد والإيضاح.

[٤]- معرفة النسخ والصحف الحديثية (ص١٨١).

[٥]- تحقيق سنن الترمذي (٢/١٤٠وما بعدها).

في الحالة الأولى يتبع فيها حال راويها في الإسناد، أما في الحالة الثانية فيصححها عندما يصرح باسم جده.

قال ابن القطان: "وقد صحح -أي عبد الحق- من أحاديثه أحاديث هو فيها مصيب، وهي قسمان، قسم ارتفع ما نخاف فيه من الانقطاع، إما بذكر أن الجد هو عبد الله بن عمرو، وإما بتكرار عن أبيه، وقسم ليست من رواية عمرو عن أبيه لكن من روايته عن غيره"[١] وهناك أمثلة على ذلك منها:

١- أورد للنسائي حديثا عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: لما افتتح رسول الله ﷺمكة قال في خطبته: "في المواضع خمس خَمس"[٢]،وسكت عنه مصححا له[٣].

قال ابن القطان: "ذكره من طريق النسائي عن عمرو بن شعيب حدثني أبي عن عبد الله بن عمرو، وقد صح سماع أبيه من جده عبد الله بن عمرو"[٤]

٢-ساق للترمذي حديثا عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺقال:"لا يحل سلف ،وبيع ،ولا شرطان في بيع ، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك،قال:هذا حديث حسن صحيح"[٥]، وقد سكت عنه مصححا له بتصحيح الترمذي إياه وفي رواية الترمذي هذه أيضا صرح باسم جده بأنه عبد الله بن عمرو.

قال ابن القطان:" صححه في حقه ،فإنه ساقه من عند الترمذي، وإسناده عنده وعند أبي داود هكذا:عن عمرو عن أبيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو، فارتفع ما يخاف من الإرسال"[٦]

٣-أما ما صححه من رواية عمرو بن شعيب عن غير أبيه فقد ساق لا بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد بن سويد عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله أرض ليس فيها لأحد قسم، ولا شريك إلا الجوار قال: "الجار أحق بصقبه ما كان"[٧] .

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (٥/٤٨٧).

[٢]- أخرجه النسائي (٨/٥٧).

[٣]- الأحكام الوسطى (٤/٥٢).

[٤]- بيان الوهم والإيهام (٥/٤٨٧).

[٥]- أخرجه الترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في كراهية بيع ماليس عندك (٣/٥٤٣/رقم ١٢٣٤).

[٦]- بيان الوهم ،والإيهام (٥/٤٨٨).

[٧]- الأحكام الوسطى(٣/٢٩٤) وسكت عنه.

قال ابن القطان: "سكت عنه ،وهو من رواية عمرو بن شعيب ،عن عمرو بن الشريد عن أبيه"[١]

أما الحالة الثالثة التي فيها صيغة "عن عمرو عن أبيه عن جده" هنا وقع الاختلاف في أحكامه فمرة يوهنها وهناك نماذج على ذلك منها:

١- ذكر للدارقطني حديثا يرويه عن سويد بن عبد العزيز عن سفيان بن حسين الواسطي عن عمرو بن شعيب بهذا الإسناد أن رسول الله ﷺسئل عن اللقطة توجد في أرض العدو فقال: "فيها ، وفي الركاز الخمس"[٢]

قال عبد الحق:"سويد بن عبد العزيز ضعيف مع ضعف عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"[٣].

٢-ذكر للنسائي عن موسى بن أبي عائشة ،عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاء أعرابي إلى النبيﷺ يسأله عن الوضوء، فأراه ثلاثا ثلاثا" قال: "هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء ، وتعدى ، وظلم"[٤].

قال عبد الحق: "ورواه أبو داود قال:حدثنا مسدد، أنا أبو عوانة، عن موسى بهذا الإسناد —ثم ساق لفظ الرواية- وقال: "عمرو بن شعيب ثقة ،وإنما تُكُلِّمَ فيه لأنه يحدث عن صحيفة جده ،وكان يحيى بن معين لا يعبأ بصحيفة عمرو بن شعيب ، وذكر تضعيف هذه الصحيفة الترمذي، وغيره، وهي حديثه عن أبيه عن جده كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث، قال: إنما روى أحاديث يسيرة ،وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها، وعامة ما يروى عنه المناكير، إنما هي من رواية المثنى بن الصباح، وابن لهيعة، وأمثالهما عن عمرو بن شعيب، وأبو عمرو يحتج بحديث عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة"[٥].

وأحيانا من هذا الطريق، وبهذه الصيغة "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده" صحح بعض الأحاديث، وسكت عنها، والذي ظهر لي، والله أعلم أنه ظهر له في بعض الروايات

---

[١] - بيان الوهم والإيهام (٤٨٨/٥).

[٢] - سنن الدارقطني (١٩٤/٣،١٩٥).

[٣] - الأحكام الوسطى (٨/٤).

[٤] - أخرجه النسائي في"الكبرى" (رقم/١٠٣) انظر الأحكام الوسطى (١٨٢/١).

[٥] - الأحكام الوسطى (١٨٢/١،١٨٣).

صحتها انطلاقا من القرائن، واستعانة بنصوص الأئمة في ذلك فلا يكون بهذا متناقضا ومن الأمثلة على ذلك:

١-ساق للترمذي من حديث ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبيﷺ سئل عن الثمر المعلق فقال: "من أصاب منه من ذي حاجة من غير متخذ خُبْنَةً فلا شيء عليه. قال:حديث حسن"[١]، وسكت عنه عبد الحق ، و لم يعقب بشيء[٢].

٢-ساق لأبي بكر بن أبي شيبة في قصة طويلة ثم ذكر قولهﷺ:"من أحرز الولد،أو الوالد فهو لعصبته من كان"[٣].

قال عبد الحق بعده: "قال أبو عمرو بن عبد البر: هذا حديث حسن صحيح غريب، وذكر توثيق الناس لعمرو بن شعيب ،وأنه إنما أُنكر من حديث، وضعفه ما كان عن قوم ضعفاء عنه ،وقال غيره:نعم عمرو بن شعيب ثقة ،ولكنه يحدث عن صحيفة جده"[٤].

٣-ساق لأبي داود حديثا من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قَال نبي اللهﷺ:"التكبير في الفطر سبع في الأولى ، وخمس في الآخرة، والقراءة في كلتيهما"[٥].

قال عبد الحق:"صحح البخاري هذا الحديث[٦] ،وكذلك صحح حديث عمرو بن شعيب عن أبي عن جده قال:قال نبي اللهﷺ الحديث"[٧].

هذا ماتيسر جمعه في هذا الباب والله أعلم.

---

[١]- أخرجه الترمذي. كتاب البيوع باب ما جاء في الرخصة من أكل الثمرة للمار بها (٣/٥٨٣/رقم ١٢٨٩).

[٢]- الأحكام الوسطى (٣/٣١٨).

[٣]- وأخرجه ابن ماجة كتاب الفرائض باب موالث الولاء (٢/٩١٢/رقم٢٧٣٢).

[٤]- الأحكام الوسطى (٣/٣٣٥).

[٥]- أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التكبير في العيدين (١/٢٩٩/رقم ١١٥١)

[٦]-حديث ذكره للترمذي بالمعنى نفسه لحديث أبي داود.

[٧]-الأحكام الوسطى (٢/٧٦).

المطلب الثاني-بعض أوهام عبد الحق في الحكم على ضبط الرواة:

هناك بعض النماذج التي تبين بعض أحكام الإمام الحق الإشبيلي –رحمه الله– على ضبط الرواة وبيانها مع بعض الانتقادات التي وجهها إليه ابن القطان الفاسي –رحمه الله –، وإليك بعض الأمثلة التي تدل على هذا.

١-ذكر الإمام عبد الحق في حديث دخول مكة بغير إحرام لابن عدي من حديث محمد بن خلد[١] بن عبد الله الواسطي مسندا إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل أحد مكة إلا بإحرام من أهلها أو من غير أهلها"[٢].

قال عند الحق الإشبيلي:"محمد هذا ضعيفا عندهم وبعده في الإسناد حجاج بن أرطاة "[٣].

معروف درجة حجاج عند العلماء أنه ضعيف الحديث أما بالنسبة لـ: محمد بن خالد بن عبد الله هذا فإطلاق لفظ:"ضعيف" يقتضي أنه صالح للاعتبار لكنه نقل من بعض الأئمة أنهم كذبوه. وبالتالي يكون هناك فرق بين التضعيف، والاتهام بالكذب، وقد بين هذا ابن القطان –رحمه الله – في تعقيبه على هذا الحكم: فقال: "وهذا اللفظ قد يقال لمن هو صدوق ومن لا يكون به بأس يستضعف بالقيام إلى من هو فوقه في باب الثقة والأمانة ومحمد بن خالد عندهم كذاب"[٤].

وقال ابن عدي عن ابن معين أنه كذبه وقال: "إن لقيتموه فاصفعوه " [٥].

٢- ساق: أيضا في كتاب الجنائز لأبي داود حديثا يرويه عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال:" لعن الله زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج "[٦].

قال عبد الحق الإشبيلي: "هذا يرويه أبو صالح، صاحب الكلبي وهو عندهم ضعيف جدا"[٧].

---

[١]- ثبت في كتاب بيان الوهم ،والإيهام (٥٦١/٥) أنه خالد بدل خلد فلا يستبعد أن يكون خطأ مطبعيا.

[٢]-ابن عدي، الكامل في الضعفاء (٢٢٧٦/٦).

[٣]- عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى (٣٣٩/٢).

[٤]- د-حسين آيت سعيد، تحقيق بيان الوهم والإيهام (٥٦١/٥).

[٥]- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (٢٢٧٦/٦).

[٦]- أخرجه أبو داود كتاب الأيمان والنذور باب ما يقول إذا زار القبور أومر بها.(٢١٦/٣/رقم ٣٢٣٦).

[٧]- عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى (١٥١/٢).

وإن كان أبو صالح هذا قد ذكره بعض الأئمة بألفاظ مفادها أنه لا بأس به أو في مرتبة الصدوق وقد تعقب ابن القطان عبد الحق في هذا الحكم فقال: "إنما كان ينبغي أن يقال هذا في محمد بن سعيد المصلوب أو الواقدي أو غياث بن إبراهيم ونحوهم من المتروكين المجمع عليهم.

فأما أبو صالح: باذام مولى أم هانئ فليس في هذا الحد ولا في هذا النمط. ولا أقول: إنه ثقة لكني أقول: إنه ليس كما يوهمه هذا الكلام بل قال علي بن المديني: سمعت يحي بن سعيد القطان يقول: "لم أر أحدا من أصحابنا ترك أبا صالح مولى أم هانئ، وما سمعت أحدا من الناس يقول فيه شيئا ولم يتركه شعبة ولازائدة، ولا عبد الله بن عثمان وعن ابن أبي خيثمة: سمعت يحي بن معين يقول: "أبو صالح مولى أم هانئ ليس به بأس فإذا روى عنه الكلبي فليس بشيء وإذا روى عنه غير الكلبي فليس به بأس لأن الكلبي حدث به مرة من رأيه، ومرة عن أبي صالح عن ابن عباس"، وقد ذكرنا قبل أن ابن معين أخبر عن نفسه بأنه متى قال في رجل: "لا بأس به"، فهو عنده ثقة.

وضعف الكلبي لا ينبغي أن يُعْدي أبا صالح، وليس ينبغي أن يمس أبو صالح بكذب الكلبي عليه، حيث حكى عنه أنه قال له، أعني أن أبا صالح قال للكلبي: كل ما حدثتك عن ابن عباس كَذِبٌ وفي روايته فلا تحدث به [1].

فهذا من كذب الكلبي، وهو عندهم كذاب، وإن كان ابن مهدي ترك الرواية عن أبي صالح فإن غيره قال فيه ما ذكرناه"[2].

٢-ساق أيضا لأبي داود حديثا يرويه عمارة بن غزية عن عبد الرحمان بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال: قال رسول ﷺ: "من سأل وله قيمة أوقية فقد أَلْحَفَ" فقلت: ناقتي الياقوتة هي خير من أوقيه فرجعت ولم أسأله، وكان الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهما " [3]، وفي إسناده عمارة بن غزية.

قال فيه أبوحاتم ويحي بن معين:" صدوق صالح وقد ضعفه بعض المتأخرين" [4].

---

[1] - أقوال الائمة في أبي صالح هذا في تهذيب التهذيب (٤/٥٣٩).

[2] - بيان الوهم والإيهام (٥/٥٦٣،٥٦٤).

[3] - أخرجه أبو داود كتاب الزكاة باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى (٢/١٢٠/رقم ١٦٢٨).

[4] - الأحكام الوسطى (٢/١٨٧).

فتعقبه ابن القطان على هذا الحكم فقال:" وهو تعسف على عمارة بن غزية فإنه ثقة عندهم مخرج حديثه في الصحيح، وممن وثقه أيضا الكوفي وقال النسائي: "ليس به بأس"[1].

و لا أعلم أحد ضعفه إلا ابن حزم قال فيه في كتاب "الإيصال" ضعيف ذكره في الزكاة في غير هذا الحديث.

وأراه مَعْنِيَ أبي محمد ببعض المتأخرين، وإن هذا لعجب أن يترك فيه أقوال معاصريه أو من هو أقرب إلى عصره ويحكى فيه عمن لم يشاهده ولا قارب ذلك ما لا تقوم له عليه حجة،و أظن أن ابن حزم بقي في خاطره عند كَتْبِه فيه أنه "ضعيف" أن العقيلي ذكره في كتاب "الضعفاء" والعقيلي لم يزد فيه على ما أصف، وذلك أنه ترجم باسمه، و لم يقل فيه شيئا كما عادته أن يقول؛غير أنه حكى عن ابن عيينة أنه قال: جالسته كم من مرة فلم أحفظ عنه شيئا وهذا لا يضره أصلا فاعلم ذلك" [2].

٣- وذكر كذلك لأبي داود نصا للحديث يقول فيه النبي ﷺ:" فأكثروا على من الصلاة فيه -يعني الجمعة- فإن صلاتكم معروضة علي، "قالوا: يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك، وقد أرمت -أي يقولون قد بليت-؟ قال: "فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء"[3].

قال عبد الحق الإشبيلي: "هذه الزيادة رواها من حديث حسين الجعفي عن عبد الرحمان بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس، ويقال: إن عبد الرحمان هذا هو ابن زيد بن تميم قاله البخاري وأبو حاتم وهو منكر الحديث ضعيفه"[4]

فذكر عبد الرحمان بن يزيد بن جابر ثم سماه باسم آخر وهو عبد الرحمان بن زيد بن تميم ثم ساق قول البخاري في توهينه وهذا يورث شيئا من الإيهام لهذا اقتضى في هذا المقام التفصيل وقد تعقب ابن القطان الفاسي هذا الحكم فقال:" وهو صحيح إلا أنه قد يفهم منه خلاف مراده، فلنبين ما يوهمه ظاهره ثم نشرح بعد ذلك مراده فالذي يوهمه

---

[1]- ينظر أقوال الأئمة في عمارة بن غزية في تهذيب التهذيب (٣/٢١٢،٢١٣).مؤسسة الرسالة.

[2]- بيان الوهم والإيهام (٥/٥٦٨،٥٦٩).

[3]- أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل يوم الجمعة (١/٢٧٤/رقم ١٠٤٧).

[4]- الأحكام الوسطى (٢/٩٤).

ظاهره هو أن هذا الرجل الذي رواه عنه حسين بن علي الجعفي الذي هو عبد الرحمان بن يزيد يقال: "إنه عبد الرحمان بن يزيد بن تميم، وأنه على كل حال منكر الحديث ضعيفه، سواء قيل فيه عبد الرحمان بن يزيد بن جابر أو عبد الرحمان بن يزيد بن تميم فيجيء هذا كأنه شهرة بأنه ابن يزيد بن تميم بعد أن وصفه بابن جابر كأنه ينسب نسبتين إحداهما أشهر من الأخرى وقع في الإسناد بأخفاهما فبينه بأشهرهما، كما نجد في الأسانيد محمدا الطبري فتقول: هو محمد بن سعيد المصلوب، وقد تقدم له هو هذا بعينه وكما نجد إبراهيم بن أبي عطاء، فنقول هو إبراهيم بن أبي يحيى.

ولهذا المعنى وضع أبو محمد عبد الغني كتابه المسمى "بإيضاح المشكل" وليس الأمر في هذا الرجل كذلك. وإنما هناك رجلان أحدهما: عبد الرحمان بن يزيد بن جابر وهذا ثقة، والآخر عبد الرحمان بن يزيد بن تميم، وهذا منكر الحديث ضعيفه فحسين الجعفي، وأبو أسامة يرويان منهما عن عبد الرحمان بن تميم الضعيف إلا أنهما يغلطان في نسبه فيقولان فيه: ابن جابر بدلا من ابن تميم، فهما بهذا يخلعان على الضعيف صفة الثقة فإذا وجد المحدثون رواية أبي أسامة أو حسين الجعفي عن عبد الرحمان بن يزيد بن جابر يقولان، هذا خطأ إنما أرادا ابن تميم والبخاري وأبو حاتم ممن يفعل هذا

فإذن، أبو محمد إنما أخبرنا عن هذا العمل، أي أن هذا الذي قال فيه حسين الجعفي إنه عبد الرحمان بن يزيد بن جابرإنما هو ابن تميم فغلط في ذلك.

قال أبو حاتم الرازي: سألت محمد بن عبد الرحمان بن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمان بن يزيد بن جابر، فقال: قدم الكوفة عبد الرحمان بن يزيد بن تميم، ويزيد بن يزيد بن جابر ثم قدم عبد الرحمان بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر فالذي يحدث عنه أبو أسامة وهو ابن تميم وليس ابن جابر.

وقال أبو حاتم: روى عنه أبو أسامة، وحسين الجعفي وقالا: هو ابن يزيد ابن جابر، وغلطا في نسبته ويزيد ابن تميم أصح وهو ضعيف الحديث "[1].

---

[1]- بيان الوهم والإيهام (٥/٥٧٤-٥٧٦) وانظر أقوال الأئمة في هذين الرجلين في تهذيب التهذيب (٢/٥٦٥)،و(٢/٥٦٦).

المطلب الثالث-بعض أوهامه في الحكم على بعض الأحاديث:

من منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– أنه إذا سكت عنْ حديث فهذا دليل على صحته عنده كما بين في: "مقدمة كتابه"،و كذلك حكم على تعليل بعض الأحاديث بعلل والصحيح ثبوت خلاف هذه العلل أو ما يناقضها وأسوق بعض النماذج على ذلك لتتضح المسألة جيدا.

١-ساق حديثا لأبي داود عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:" من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر: قالوا وما العذر ؟ قال:"خوف،أو مرض لم تقبل منه الصلاة التي صلى"[١].

قال عبد الحق – رحمه الله – هذا يرويه مغراء العبدي.

والصحيح موقوف على ابن عباس: "من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له".

على أن قاسم بن أصبغ ذكره في كتابه فقال أنبأنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال: نا سليمان بن حرب، نا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال:"من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر "وحسبك بهذا الإسناد صحة، ومغراء العبدي روى عنه أبو إسحاق"[٢].

وقد بين ابن القطان –رحمه الله– وهم الإمام عبد الحق رحمه الله في نسبته لزيادة إلا من عذر" في الحديث المرفوع الذي رواه قاسم فقال: "هكذا أورده، وليس في كتاب قاسم:"إلا من عذر" في الحديث المرفوع إنما هو في الموقوف، فلم يتثبت أبو محمد فأورده هكذا.

وعلى أنه لا ينقل من كتاب قاسم إلا بواسطة ابن حزم أو ابن عبد البر أو بن مدير عن ابن الطّلاع، وسنبين ذلك عنه في موضعه إن شاء الله.

وهذا الحديث مما نقله من كتاب ابن حزم، وهو جاء به مفسدا بزيادة:" إلا من عذر " في المرفوع كما ذكرناه.

---

[١]- أخرجه أبو داود كتاب الصلاة.باب التشديد في ترك الجماعة (١/١٤٨/رقم ٥٥١).

[٢]- الأحكام الوسطى (١/٢٤٧).

ويتبين لك الصواب فيه بإيراد الواقع في كتاب قاسم بنصه قال قاسم –ومن كتابه نقلت–: "حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال:حدثنا حفص بن عمر، وسليمان بن حرب، وعمرو بن مرزوق عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر".

قال إسماعيل: وبهذا الإسناد روى الناس عن شعبه وحدثنا به أيضا سليمان عن شعبة بإسناد آخر: حدثنا سليمان قال: حدثنا شعبة، عن الحبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:" من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له ".

حدثنا بهذا سليمان مرفوعا، وحدثنا بالأول موقوفا على ابن عباس.

هذا نص ما عنده فالمرفوع عنده إنما هو من رواية شعبة عن حبيب بن أبي ثابت لا عن عدي بن ثابت. وليس فيه زيادة "إلا من عذر" ،و إنما تكون هذه الزيادة في حديث عدي بن ثابت إلا أنها عند قاسم بن أصبغ.

فحمل الحديث المرفوع على الموقوف في أن هذه الزيادة فيه ونسبة ذلك إلى قاسم بن أصبغ خطأ.

نعم هي في الحديث المرفوع من رواية عدي بن ثابت لكن عند غير قاسم من رواية هشيم عن شعبةَ، أعرفها الآن في مواضع"[1].

٢–ساق للترمذي حديثا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:قال رسول الله ﷺ:" خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين "[2].

وقد سكت الإمام عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله– عن هذا الحديث وكأنه مصححا له. وقد بين علته ابن القطان الفاسي –رحمه الله– فقال: "ثم سكت عنه، واحتمل سكوته أن يكون صححه، وأن يكون سمح فيه معتقدا أنه ليس فيه تكليف، والأول أظهر من حاله لوجهين:

أحدهما: بيان مقتضاه الداخل في باب التكليف دخولا بينا،وذلك أنه جعل هاتين الخصلتين مبرئتين للمنتصف بهما من النفاق.

---

[1] – بيان الوهم والإيهام (٢/٢٧٨،٢٧٩).

[2] – أخرجه الترمذي كتاب العلم باب ما جاء في فضل الفقه(٥/٤٦٩– ٥٠)

والثاني: أنه كما أورده في كتابه الكبير[١] اعتنى من إسناده بذكر خلف بن أيوب راويه، فقال روى عنه أبو كريب، ومحمد بن مقاتل، وأبو معمر، وإن ابن أبي حاتم سأل عنه أباه فقال: "يروى عنه".

فكان هذا من فعله يدل على أنه قبله باعتبار رواية جماعة عنه، وأنه لم يضعف، وقد خفي عليه من أمره ما نذكره بعد إسناد الخبر.

قال الترمذي: حدثنا أبو كريب: محمد بن العلاء، حدثنا خلف بن أيوب العامري، عن عوف، عن ابن سيرين عن أبي هريرة... فذكره.

قال الترمذي بعدها: "هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث عوف إلا من رواية هذا الشيخ: خلف بن أيوب، ولم أر أحدا يروي عنه غير أبي كريب، ولا أدري كيف هو؟" [٢] انتهى كلام الترمذي.

فأقول وبالله التوفيق –أي ابن القطان–: هذا الرجل مرجئ، ويروى عن قيس، وعوف الأعرابي، المناكير، قاله أحمد بن حنبل ذكر ذلك عنه العقيلي وضعفه أيضا ابن معين. وبعض هذا كاف فيمن لم يوثقه أحد"[٣].

٣–ساق حديثا للترمذي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺقال: "إن الناس لكم تبع، وإن رجالا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون، فإذا أتاكم فاستوصوا بهم خيرا"[٤]. ثم سكت عنه ولم يذكر فيه شيئا[٥].

لكن الترمذي قال بعده:" قال علي: قال يحي بن سعيد: كان شعبه يضعف أبا هارون العبدي"[٦].

وقد تعقب ابن القطان –رحمه الله– عبد الحق في هذا الحديث فقال:"و سكت عنه، وهو ضعيف فإنه من رواية أبي هارون العبدي، واسمه عمارة بن جوينة عن أبي سعيد.

---

[١] – المقصود به الأحكام الكبرى.

[٢] – سنن الترمذي (٥/ ٥٠)

[٣] –بيان الوهم والإيهام (٤ / ٢٩، ٣٠).

[٤] – أخرجه الترمذي كتاب باب ما جاء في الاستصاء بالعلم (٥ /٣٠/رقم ٢٦٥٥) .

[٥] – الأحكام الوسطى (٩٣/١).

[٦] – سنن الترمذي (٣٠/٥).

قال حماد بن زيد: كان أبو هارون كذابا، يروي بالغداة شيئا وبالعشي شيئا.

وقال فيه ابن حنبل: "ليس بشيء"، وعنه أيضا: "لا يكتب حديثه"

و قال شعبه: "كنت أتلقى الركبان أسأل عنه فلما قدم أتيته فرأيت عنده كتابا فيه أشياء منكرة في علي فقلت: ما هذا؟ فقال: هذا الكتاب حق.

وقال أيضا:" لو شئت أن يحدثني عن أبي سعيد بكل شيء لفعل".

وقال أيضا: "لأن أقدم فتضرب عنقي أحب إلى من أن أقول حدثنا أبو هارون العبدي".

وقال ابن معين:" كانت عنده صحيفة يقول: هذه صحيفة الوصي، وكان عندهم لا يصدق في حديثه".

وقال البخاري:" تركه القطان".

وأقل ما كان يلزم أبا محمد التنبيه على كون الحديث المذكور من روايته"[1].

٤-و ذكره كذلك لأبي داود عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: "من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه، إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة.يعني ريحها" [2].

هكذا ساقه دون تعقيب أو كلام فيه والظاهر فيه تصحيحُه وقد تعقبه ابن القطان – رحمه الله – بأن في إسناده روا ضعيف فقال:" وسكت عنه وهو حديث في اسناده فليح بن سليمان، وهو -وإن كان البخاري قد أخرج له- ضعيف ممن عيب [3] عليه الإخراج عنه وأراه كان حسن الرأي فيه فإنه قد تجنب الدراوردي فلم يخرج عنه إلا مقرونا بغيره، وهو أثبت عندهم من فليح قال ابن معين في فليح:" لا يحتج به، هو دون الدراوردي"، وقال أبو داود: "ليس بشيء" روى عنه ذلك الرملي. وقال الساجي: "إنه يهم"، وإن كان من أهل الصدق. وأضعف ما رمي به ما ذكر عن يحي بن معين عن أبي كامل مظفر بن مدرك قال: "كنا نتهمه لأنه كان يتناول من أصحاب النبي ﷺ.

---

[1] - سنن الترمذي، (٥ / ٤٠).

[2] - أخرجه أبو داود كتاب العلم باب في طلب العلم لغير الله (٣/٣٢١/رقم ٣٦٦٤).

[3] - ينظر التفصيل في منهجية البخاري رحمه الله في كيفية انتقاء أحاديث الضعفاء.

وقد أطرد عمل أبي محمد في سكوته عما يروي فليح هذا"[١] .

هذا كلام ابن القطان ويظهر من صنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي رحمه الله أنه سكت عن هذا الحديث مصححا بمجموع طرقه لا بالنظر إلى إسناده إذا كان للحديث مخارج أخرى مشهورة،وهذا يفعله في مواطن من كتابه.

وهذا الحديث أخرجه الحاكم وقال: " هذا حديث صحيح سنده ثقات رواته على شرط الشيخين، و لم يخرجاه، وقد أسنده ووصله عن فليح جماعة غير ابن وهب"[٢].

وقال في موطن آخر:"وقد روي هذا الحديث بإسنادين صحيحين عن جابر بن عبد الله، وكعب بن مالك"[٣]، ولفليح هذا متابع عند ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله"[٤]، و لهذا السبب المذكور فقد استدرك ابن القطان –رحمه الله – على نفسه فقال: "واعلم أن الحديث المذكور فيمن تعلم علما مما يبتغى به وجه الله يروى من حديث ابن عمر بإسناد حسن، نكتبه إن شاء الله في باب الأحاديث التي أوردها ضعيفة ولها طرق صحيحة أو حسنة فاعلم ذلك "[٥]، وممكن يعتذر لعبد الحق-رحمه الله- في الحديث هـــذا وســـابقيه أنه رآها من فضائل الأعمال لهذا سكت عنها،لكنه كما سبق بيانه يسكت أحيانا حتى عن أحاديث الأحكام، وفيها كلام للعلماء كالحديث الأول المسوق في الباب، وغيره من الأحاديث الأخرى، والله أعلم.

---

[١]-بيان الوهم والإيهام (٣٧/٤).

[٢] - المستدرك على الصحيحين(١٦٠/١/رقم٢٨٨).

[٣]-المصدر نفسه (٢٨٩/١).

[٤]-(٢٣٢/١).

[٥]- بيان الوهم والإيهام (٤ / ٤٠).

المطلب الرابع–مجمل الانتقادات الموجهة إليه وبيانها:

بالرغم أن كتاب: "الأحكام الوسطى" اشتمل على بعض الأوهام لكن هذا لا يعني أن غالب الانتقادات، إليه صحيحة بل كثير من هذه الانتقادات الموجهة إليه وبالأخص من ابن القطان – رحمه الله –كان فيها أوهام وقد بين بعضها الإمام الذهبي، وابن حجر العسقلاني، والزيلعي، وغيرهم، وهناك مؤلفات خاصة بالتعقبات على ابن القطان كـ: "تعقبات ابن المواق"، و"تعقبات ابن رشيد الفهري"، وقد ركزت في هذا الموضوع على بعض الإشكالات المتعلقة بالضبط فقط لحصر الموضوع، والاختصار ولإبراز أهمية كتاب: "الأحكام الوسطى " وعدم استغناء أي دارس للسنة عنه. ولا ستخلاص منهجية الإمام عبد الحق رحمه الله في نقد الحديث عامة، وتطبيق مصطلح ضبط الحديث خاصة وأسوق بعض النماذج مع شيء من البيان والمناقشة لتتضح الصورة في هذه القضية:

١–ذكر أبو محمد عبد الحق حديث علي أن النبيﷺ قال:" ليس في العوامل صدقة، ولا في الخيل صدقة " [١].

قال عبد الحق الإشبيلي –رحمه الله–: "ولا يصح من قبل إسناده فيه الصقر بن حبيب"[٢] .

وقد انتقده ابن القطان بقوله: "كذا قال من غير مزيد، وهو إجمال لموضع العلة فإن الصقر بن حبيب لم يتقدم له فيه ذكر ولا تعريف بشيء من حاله، ولا هو أيضا من مشاهير الضعفاء حتى يكون قوله هذا بمنزلة ما لو قال: في إسناده ابن لهيعة أو الواقدي أو محمد بن سعيد المصلوب، فلذلك اعتمدنا بيان أمر هذا الحديث هاهنا"[٣].

ورغم انتقاد ابن القطان له بتجهيل الصقر بن حبيب لكن هذا منه وهم آخر والصحيح أنه في عداد الضعفاء والمشاهير الذين يعتبر بحديثهم، وإليك بعض نصوص أئمة الحديث فيه:

---

[١] - أخرجه الدراقطني (٢/٩٤) طبع دارعالم الكتب وقال: أحمد، والصقر ليسا بالقويين

[٢] – الأحكام الوسطى(٢/١٦٠).و انظر بيان الوهم والإيهام (٣/٤٦٢).

[٣] – بيان الوهم والإيهام (٣/٤٦٢).

قال ابن حبان: "الصعق بن حبيب السلولي، شيخ من أهل البصرة يخالف الثقات في الروايات، ويأتي بالمقلوبات عن الأثبات، وروى عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس عن علي أن النبي ﷺ قال:" ليس في الخضروات صدقة، ولا في الجبهة صدقة "[١].

وقال ابن الجوزي: "الصقر بن حبيب السلولي يروي عن أبي رجاء العطاردي قال ابن حبان: يأتي بالمقلوبات عن الأثبات " [٢].

وقال الإمام الدارقطني:" أحمد والصقر ليسا بالقيين" [٣].

وقد علق الدكتور حسين آيت سعيد على وهم ابن القطان هذا فقال "والمهم أن هؤلاء ثلاثة من الأئمة ترجموا الصقر هذا وهم قبل المؤلف بزمن غير يسير، وكتاب الدارقطني وابن حبان بين يديه، واعتقد أن الذي أوقع المؤلف في هذا الوهم هو عدم اطلاعه على أن هذا الشخص يسمى الصقر –بالقاف– والصعق –بالعين– فبحث عنه في "الصقر" دون "الصعق فلم يجده فلو بحث فيهما معا لوجده"[٤].

٢–ساق للترمذي حديثا عن أبي أمامة كلاهما عن النبي ﷺ قال:" خير الكفن الحلة وخير الأضحية الكبش الأقرن "[٥].

قال عبد الحق الإشبيلي: "اللفظ لأبي داود لأن في إسناد حديث أبي داود هشام بن سعد، وغيره وفي إسناد حديث الترمذي عفير بن معدان وهم ضعفاء"[٦].

وقد انتقده ابن القطان في بعض الرواة الذين أبهمهم فقال:" ونبين أيضا ما أجمل في قوله:"فيه هشام بن سعد وغيره، وعفير، ابن معدان، وهم ضعفاء فإنه ذكرا اثنين وأبهم ثالثا أو أكثر من واحد".

فأقول: أما حديث أبي داود فإسناده هو هذا: حدثنا الحسن بن الصباح البزاز قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم قال: حدثنا إبراهيم –يعني ابن عقيل– عن أبيه، عن وهب –يعني ابن منبه– عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا توفي

---

[١]- المجروحين (١/ ٤٨١) تحقيقعبد الله القاضي طبع دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى: ١٩٧٩ / ؟.

[٢]- الضعفاء والمتروكين (٢/٢٥٦/رقم١٧٠٠). تحقيق عبد الله القاضي.دار الكتب العلمية (١٤٠٦هـ–١٩٨٦).

[٣]- سنن الدار قطني (٢/٩٤).

[٤]- بيان الوهم والإيهام (١/٣٣٧٣،٣٣٧٤).

[٥]- أخرجه الترمذي كتاب الأضاحي باب العقيقة بشاة (٣/٩٨/رقم١٥٢١) ،وأبو داود كتاب الجنائز باب كراهية المغالاة في الكفن (٣/١٩٦/رقم ٣١٥٦).

[٦]- الأحكام الوسطى (٢/١٢٧).

أحدكم فوجد شيئا، فليكفن في ثوب حبرة"، إبرهيم بن عقيل بن معقل بن منبه لا بأس به، وأبوه عقيل بن معقل ثقة، وأبوه معقل بن منبه هو أخو وهب بن منبه وهمام بن منبه، ولا مدخل له في الإسناد.

فأما إسماعيل بن عبد الكريم، روايه عن إبراهيم بن عقيل فإنه لا يعرف، و لم يذكره بن أبي حاتم ذكرا يخصه في باب إسماعيل.

لكنه جرى ذكره في باب إبراهيم بن عقيل فقال: روى عنه إسماعيل بن عبد الكريم الصنعاني.

وذكره مسلمة بن قاسم فقال: إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن منبه صنعاني جائز الحديث.

فعلى هذا الذي ذكر يكون ابن عم إبراهيم بن عقيل المذكور و لم تثبت عدالته"[1].

وممكن الإجابة على ابن القطان –رحمه الله– من ناحيتين:

الأولى: أن ذكر علة واحدة في الحديث يكفي لإسقاطه فليس لازما أن يذكر جميع الرواة الضعفاء، أو المجاهيل الموجودين في الإسناد،وهذا كمثل كثير من الأحاديث التي انتقدها ابن القطان على عبد الحق بذكره بعض العلل،وإغفاله للعلل الأخرى.

الثانية: قد نبه الدكتور الحسين آيت سعيد على الوهم الذي وقع فيه في تجهيل إسماعيل بن عبد الكريم هذافقال:"وهذا وهم فإسماعيل بن عبد الكريم هذاذكره ابن أبي حاتم ذكرا يخصه، وترجمه بمن روى عنه، وعمن روى،وهذا دليل على استقلاله بالترجمة وإليك نص ابن أبي حاتم حتى تكون على جلية من ذلك.

قال ابن أبي حاتم: "إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن منبه أبوها شم الصنعاني، روى عن عبد الصمد بن معقل وإبراهيم بن عقيل، روى عنه محمد بن عبد الله بن نمير وابن أبي زياد، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك".

قال أبو محمد: روى عن عبد الملك بن عبد الرحمان الذماري، ومحمد بن داود بن قيس، وعلي بن الحسن الذي يروي عن همام ابن منبه"[2].

---

[1]- بيان الوهم والإيهام (٣/٤١٢،٤١٣).

[2]- الجرح والتعديل (٢/١٨٧).

وهذا يؤكد لك أن المؤلف، جازف في نفي وجوده مستقلا في الجرح والتعديل، ولعل صعوبة ترتيب ابن أبي حاتم لكتابه وبحثه عنه في مكان آخر منه، ولم يجده هو الذي حمله على نفيه.

وأما قوله:" لا يعرف" فهو وهم آخر، والرجل معروف وليكفي في معرفته ذكر شيوخه، وتلامذته وقد وثقه ابن معين، وقال النسائي:" ليس به بأس"

وقال مسلمة بن القاسم:" جائز الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات فكيف لا يكون معروفا ؟" [١].

٣- ساق عبد الحق الإشبيلي لابن عدي حديثا برويه عبد الرحيم ابن هارون الغساني ثم الواسطي حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "الصائم في عبادة ما لم يغتب" [٢].

قال عبد الحق الإشبيلي:" لم أر للمتقدمين كلاما في عبد الرحيم قال: وإنما ذكرته لأحاديث رواها منا كير عن قوم ثقات وذكر فيها هذا الحديث.

وقال أبو حاتم في عبد الرحيم هذا "مجهول لا أعرفه" [٣].

وقد تعقبه ابن القطان بعدم ذكره لراو مجهول فقال:" ولم يبين أن في الإسناد الحسن بن منصور وهو غير معروف الحال.

قال أبو أحمد: "حدثنا القاسم بن زكرياء، حدثنا الحسين بن منصور حدثنا عبد الرحيم بن هارون أبو هشام الغساني حدثنا هشام بن حسان عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ الحديث ثم قال ابن عدي: "ولم أجد للحسين بن منصور هذا ذكرا"[٤]

هكذا قال المؤلف –رحمه الله– وهو منه تناقض؛ لأنه قال أولا: هو مجهول الحال، وقال آخراً، لم يجد له ذكرا ومجهول الحال عندهم معروف ومترجم برواية من روى عنه وعمن روى، فالناس إنما توقفوا في حاله لا في عينه، وكونه لم يجد له ذكرا ينافي كونه معروفا، إذ معناه أنه لم يترجمه أحد، ولا ذكره أحد، فيكون مجهول الذات المستلزم لجهالة

---

[١] -بيان الوهم والإيهام (١/٣٧٨،٣٧٩).

[٢] - أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/ ١٩٨/رقم١٩٢٢).

[٣]- الجرح والتعديل (٣/ ٣٤٠). انظر الأحكام الوسطى (٢/٢٢٣).

[٤]- الكامل في الضعفاء (٥/١٦٢٢).

الحال، إذ كل مجهول الذات مجهول الحال، وليس كل مجهول الحال مجهول الذات إذ هناك خلق من الرواة معروفة أعينهم،و مجهولة أحوالهم.

والحسين بن منصور هذا، قد ترجم ووثق، فبذلك يكون معروف العين ويختلف في حاله باعتبار من يقبل توثيق الإمام الذي وثقة ممن لا يقبلها."[١].

وقد بين حال الحسين بن منصور هذا ابن حجر العسقلاني فقال: "الحسين بن منصور الطويل، أبو عبد الرحمان التمار الواسطي، روى عن الهيثم بن عدي، ويزيد بن هارون والحارث بن منصور، وعبد الرحمان بن هارون الغساني، وعنه أحمد بن علي بن الجارود... ذكره ابن حبان في "الثقات""[٢]

قال الدكتور الحسين آيت سعيد: "فهذا الرجل معروف وقد ذكره في التهذيب في التمييز فليس من رجال الستة، ولم أجده عند ابن حبان في ثقاتة بهذا الوصف الذي في التهذيب وقد ترجم ابن حبان جماعة ممن يتسمون بهذا الاسم ولم يذكروا في شيوخ أحدهم رواية عن عبد الرحمان بن هارون الغساني الذي هو شيخ هذا المذكور في سند أبي أحمد ولعله سقط من النسخة التي بين يدي فلذلك عدلنا إلى النقل عنه في التهذيب"[٣].

وهناك انتقادات خاصة من كبار المحققين وجهت لابن القطان – رحمه الله – وتبيان أوهامه وتصويب الإمام عبد الحق –رحمه الله – من ناحية أخرى من طرف أعلام آخرين كالذهبي ،وابن حجر والزيلعي، وابن دقيق العيد وغيرهما، وهناك عدة نماذج أسوق منها ما يلي:

أ–انتقادات الذهبي له:

١–ساق عبد الحق حديثا للدارقطني عن عفيف بن سالم عن الثوري حديث "لا يحصن المشرك بالله شيئا"[٤].

قال عبد الحق: "وهم عفيف في رفعه،والصحيح موقوف من قول ابن عمر".

---

[١] – بيان الوهم والإيهام (٣٧٤/١).

[٢] – تهذيب التهذيب(٤٣٧/١).

[٣] – بيان الوهم والإيهام (٣٧٥/١).

[٤] – سنن الدارقطني (١٤٦/٣/رقم١٩٧).

قال ابن القطان: "هذا ما أتبعه، وهو كلام الدارقطني، وهو في الحقيقة غير علة فإن عفيف بن سالم الموصلي ثقة، قاله ابن معين وابن أبي حاتم ،وإذا رفعه الثقة لم يضره وقف من وقفه، وإنما علته أنه من رواية أحمد بن أبي نافع عن عفيف المذكور، وهو أبو سلمة الموصلي، ولم تثبت عدالته"[١].

انتقده الذهبي بقوله:"بل يضر لمخالفته ثقتين فأكثر ،لأنه يلوح بذلك[٢] أن الثقة قد غلط.

قال: إنما علته أنه من رواية أحمد بن أبي نافع عن عفيف.قال أبو يعلى:"لم يكن موضعا للحديث"ثم ذكر ابن عدي لأحمد هذا الحديث ، وقال منكر"[٣]

٢-أورد حديث ابن عمر قال: كان النبي ﷺيلبس النعال السبتية ، ويصفر لحيته بالورس، والزعفران"[٤]

قال ابن القطان: "ثم أتبعه أن قال: قد صح أن النبيﷺ نهى عن التزعفر للرجال"[٥]

فأوهم بهذا القول ضعف حديث ابن عمر ،وما به من ضعف بل إسناده عند أبي داود هكذا: حدثنا عبد الرحيم بن مطرف ، حدثنا عمرو بن محمد ، حدثنا ابن أبي رواد، عن نافع عنه فذكره.وعمرو بن محمد هو العنقري ثقة، وعبد الرحيم بن مطرف أبو يوسف الرؤاسي كذلك"[٦]، وقد أغفل –رحمه الله– الكلام عن ابن أبي رواد هذا لهذا تعقبه الذهبي فقال:"ابن أبي رواد قال عنه ابن حبان: "روى عن نافع نسخة موضوعة"قال علي بن الجنيد:ضعيف ، وتفرده يعد منكرا ، ولم يخرجا له في الصحيح"[٧].

---

[١]- بيان الوهم والإيهام (٢٧٩/٣).

[٢]-المطبع في تلخيصالذهبي-رحمه الله- بعبار "أما أن الثقة"بزيادة حرف أما ،والسياق بأباه ،والصحيح ماأثبت فلعله يكون خطأ من الطباعة والله اعلم.

[٣]-تلخيص الذهبي.مطبوع مع الأحكام الوسطى (١٧/١).

[٤]-أخرجه ابو داود كتاب الخاتم.باب ما جاء في خضاب الصفرة (٨٤/٤/رقم٤٢١٠).

[٥]-الأحكام الوسطى (١٩٩/٤).

[٦]- بيان الوهم والإيهام (٤١٢،٤١١/٥).

[٧]- تلخيص الذهبي ضمن الأحكام الوسطى (٣٩،٣٨/١).

ب- انتقادات ابن دقيق العيد له:

١- ذكر حديث "الصعيد الطيب وضوء المسلم، وإن لم يجد الماء عشر سنين"[١] سكت عنه عبد الحق رحمه الله انطلاقا من تصحيح الترمذي له[٢].

قال ابن القطان: "وقنع فيه بتحسين الترمذي له، فهو عنده غير صحيح لأنه لا يعرف حال لعمرو بن بجدان"[٣]، فتعقبه ابن دقيق قائلا: "ومن العجب كون ابن القطان لم يكتف بتصحيح الترمذي في معرفة حال عمرو بن بجدان مع تفرده بحديث... وأي فرق بين أن يقول: هو ثقة أو يصحح له حديثا انفرد به"[٤].

٢- ذكر حديث الجارية التي مرت بين يدي النبيﷺ فقال:"هن أغلب"[٥] .

قال ابن القطان:" ولم يقل فيه شيئا ، وأم محمد بن قيس لا تعرف ألبتة، فأما ابنها محمد لا أعرف من هو من جماعة مسمَّين بهذا الاسم، وفي هذه الطبقة "

قال ابن دقيق –رحمه الله–: "ولم أجد في كتاب ابن ماجة ومصنف ابن أبي شيبة إلا محمد بن قيس عن أبيه.

وكلام ابن القطان مبني على أنه قال: عن أمه، وقوله: ومحمد بن قيس لا أعرف من هو، وقد عرفه ابن ماجة بقوله: هو قاضي عمر بن عبد العزيز"[٦].

٣-ذكر حديث من طريق أبي سعيد الخدري أن الرسولﷺ:"نهي عن البتيراء، أن يصلي الرجل ركعة واحدة يوتر بها"[٧].

قال ابن القطان: والحديث من شاذ الحديث الذي لا يعرج على رواته ما لم تعرف عدالتهم، وعثمان واحد من جماعة فيه... فأقول: ليس دون الدراوردي من يغمض عنه"[٨].

---

[١]- أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ماجاء في المتيمم للجنب إذا لم يجد الماء (٢١١/١/رقم١٢٤) ،وابن حبان(٣٠٢/٢،٣٠٣/رقم١٣١١) الإحسان والحديث أخرجه كذلك النسائي ،والدارقطني والبيهقي.

[٢]- الأحكام الوسطى (٢٢٠/١).

[٣]-بيان الوهم والإيهام (٢٦٦/٥).

[٤]- الإمام (١٧١/٢)نقلا عن تحقيق دحسين آيت سعيدلبيان الوهم والإيهام (٣٤٩/١).

[٥]- أخرجه ابن ماجة كتاب الصلاة باب ما يقطع الصلاة (٣٠٥/١/رقم ٩٤٨) ، أحمد (٢٩٤/٦).

[٦]- الإمام (٨٥/٢) نقلا عن دراسة الدكتور آيت سعيد (٣٥٠/١).

[٧]- الحديث أخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" ،وقال ابن حجر في اللسان (١٥٢/٤-١٥٣):"قال الدارقطني في "غرائب مالك":حدثنا أبو بكر النيسابوري حدثنا الحسن بن سليمان المعروف بقبيطة مصر ،حدثنا عثمان بن محمد بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر مرفوعا،فذكر الخلاف في اسمه ،وعلق الحافظ ابن حجر على قول ابن القطان "و الحديث من شاذ الحديث الذي.."بقوله:"أريد بذلك عثمان وحده "وفي الإسناد ثقات مع احتمال أن يخفى على ابن القطان حال بعضهم.

[٨]- بيان الوهم والإيهام(١٥٣/٣،١٥٤).

قال ابن دقيق العيد:" وقوله ليس دون الدراوردي من يغمض عنه، فيه نظر فإن عبد الله بن محمد بن يوسف شيخ ابن عبد البر هو ابن الفرضي الإمام الثقة الحافظ"[١].

جـ-انتقادات ابن الحجرله في "التلخيص الحبير":

وهناك عدة أمثلة ونماذج أسوق منها.

١-قال ابن حجر:" وزاد ابن القطان أن جدة رباح أيضا لا يعرف اسمها وحالها.

كذا قال، فأما هي فقد عرف اسمها من رواية الحاكم ورواه البيهقي أيضا مصرحا باسمها.

وأما حالها فقد ذُكِرتْ في "الصحابة"،و إن لم يثبت لهاصحبة فمثلها لا يسأل عن حالها " [٢].

٣- حديث "صليت خلف النبي ﷺ فلما قال:" ولا الضالين قال: آمين" ومد بها صوته ".

قال ابن حجر:" وأعله ابن القطان بحجر بن عنبس وأنه لا يعرف، وأخطأ في ذلك بل هو ثقة معروف قيل، وله صحبة "[٣].

٤- حديث: "من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله دخل الجنة"

قال ابن حجر -رحمه الله -:"أعله ابن القطان بصالح بن أبي عريب، وأنه لا يعرف، وتعقب بأنه روى عنه جماعة وذكره ابن حبان في "الثقات" "[٤].

٦-حديث: "ليس لها أن تطلق إلا بإذن زوجها" .

قال ابن حجر: "قال ابن القطان: إنما علته الجهل بحال العباس قلت – أي ابن حجر -: "لم ينفرد به..."[٥].

---

[١]- بيان الوهم والايهام(٣/١٥٣،١٥٤)، (١/ ٣٥٠) نقلا عن كتاب الإمام (٢/١٧٢).

[٢]- التلخيص الحبير(١/٨٦) تحقيق شعبان محمد إسماعيل طبع مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة دون تاريخ.

[٣]- المصدر نفسه(٢/٣١١)،و انظر بيان الوهم والايهام (١/ ٤٥٤).

[٤]- المصدر نفسه (١/٢٢٥)

[٥]- المصدر نفسه(٢/١٠٩).

د- انتقادات ابن حجر له في التهذيب واللسان:

هناك أيضا أمثلة كثيرة من هذا النوع وبالأخص في الكلام على الرواة من جهة الضبط لأنه مدار البحث في هذا الموضوع وأذكر أمثلة على ذلك:

١-إبراهيم بن عبد الله بن محمد ابرهيم العبسي، أبو شيبة ابن أبي بكر بن شيبة الكوفي، إمامٌ حافظ، معروف روى عنه إمامان حافظان: أبو زرعة، وأبو حاتم وغيرهما ثقة.

قال ابن حجر: "وأغرب ابن القطان، فزعم أنه ضعيف" [١].

٢-أبو بكر بن أبي قاسم، روى عن عبد الجبار بن العلاء وعنه عبد الله ابن محمد بن جعفر، قال ابن القطان: "لا أعرفه".

ورد عليه العراقي بقوله:" كذا قال، وهو إمام ثقة حافظ مصنف لا يجهل مثله "

وأقر ابن حجر -رحمه الله - كلام شيخه، وساق ترجمة ابن أبي عاصم -بما يوحي منه توثيقه في تبيان غزارة علمه وسعة حفظه، وشهرته بين الحفاظ " [٢].

٣-جابر بن كُردي بضم الكاف وسكون الرآء، ودال مهملة الواسطي أبو العباس البزار ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال النسائي في أسماء شيوخه: "ما علمت فيه إلا خيرا".

وقال ابن القطان: "لا يعرف" [٣].

قال ابن حجر -رحمه الله-: "وهو مردود بما تقدم ثم حكم عليه بقوله: "صدوق لم أقف على رواية النسائي عنه"[٤].

٤-الحسن بن الحكم عن الحسن بن أبي الحسين عن حسين بن يزيد عن جعفر الصادق، قال ابن القطان: "لايعرف".

---

[١] - تهذيب التهذيب (١/٧٣).

[٢] - المصدر نفسه (٢/٣٩)

[٣] - المصدر نفسه (١/٢٨٢)

[٤] - تقريب التهذيب (١/١٥٣).

قال الحافظ ابن حجر: "كذا ذكره شيخنا في الذيل، والصواب أنه الحسين بن الحسين العوفي وشيخ العرني الحسين بن زيد... فكأنه وقع فيه لابن القطان تصحيف في ثلاثة أسماء متوالية "[١].

٥-حرام بن حكيم بن خالد بن سعد الأنصاري، العنسي الدمشقي وثقه العجلي، ودحيم، ونقل توثيقه عن الدار قطني وضعفه ابن حزم وعبد الحق تبعا له، قال ابن القطان:" بل مجهول الحال".

قال الحافظ بن الحجر:" وليس كما قالوا، ثقة كما قال العجلي وغيره" [٢].

٦- حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي، وثقة العجلي وابن حبان وصحح حديثه ابن خزيمة والترمذي وقال ابن القطان:" لا يعرف حاله" وقال ابن سعد: "كان قليل الحديث ولا يحتجون بحديثه"[٣].

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله -: "صدوق "[٤] وقد خرج عن حد الجهالة بتوثيق من ذكره.

٧-خليفة بن الحصين بن قيس بن عاصم، التميمي المنقري وثقة النسائي وذكره ابن حبان في" الثقات".

وقال ابن القطان الفاسي: "حديثه عن جده مرسل وإنما يرويه عن أبيه عن جده".

قال ابن حجر: "وليس كما قال فقد جزم ابن أبي حاتم بأن زيادة من وراءه عن أبيه وهم"[٥].

قال الدكتور الحسين أيت سعيد معلقا على قول ابن الحجر: "قلت: ما ذكره الحافظ لم يذكره ابن أبي حاتم في الجرح فلينظر أين قاله، ومن أين نقله الحافظ فلم يزد ابن أبي حاتم على أن عرف به، و لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا"[٦].

١- لسان الميزان (٢/٢٤٤،٢٤٥). تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود / على محمد معوض طبع دار الكتب العلمية -بيروت لبنان الطبعة الأولى (١٤١٦هـ-١٩٩٦م)..

٢ - تهذيب التهذيب (١/٣٦٨).

٣ - المصدر نفسه (١/٥٥٠).

٤- تقريب التهذيب (١/٢٥٣).

٥- تهذيب التهذيب (٣/١٣٨).

٦- بيان الوهم والإيهام (١/٣٥٧) ،وانظر الجرح والتعديل (٢/٣٧٧).

قال الدكتور الحسين أيت سعيد معلقا على قول ابن الحجر: "قلت: ما ذكره الحافظ لم يذكره ابن أبي حاتم في الجرح فلينظر أين قاله، ومن أين نقله الحافظ فلم يزد ابن أبي حاتم على أن عرف به، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا"[1].

٨-داود بن حماد بن فرافصة البلخي، روى عنه أبو زرعة وأحمد بن سلمة النيسابوري، والحسن بن سفيان قال ابن القطان "حاله مجهول".

قال ابن حجر بعده: "قلت بل هو ثقة، فمن عادة أبي زرعة أن لا يحدث إلا عن ثقة" ووثقه ابن حبان وكناه أبا حاتم ونسبه جرميا، وقال: "كان صاحب حديث حافظا يغرب"[2].

٩- فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أبو يحيى مولى آل زيد بن الخطاب من رجال الستة.

قال الحاكم:"اتفاق الشيخين عليه يقوي أمره" وقد ضعفه قوم، وقواه آخرون، قال ابن القطان: "أصعب ما رمي به، ما روي عن يحي بن معين عن أبي كامل قال: كنا نتهمه لأنه كان يتناول أصحاب النبي ﷺ".

قال ابن حجر -رحمه الله-: "كذا ذكر هذا، وهكذا ابن القطان في كتابه البيان له، وهو من التصحيف الشنيع الذي وقع له، والصواب ما تقدم، ثم رأيته مثلما نقل ابن القطان في رجال البخاري للباجي فالوهم منه"[3].

قال الدكتور حسين آيت سعيد: "وما صوبه الحافظ مما تقدم له في تهذيبه هو ما نقله الآجري عن أبي داود قلت لأبي داود: أبلغك أن يحي بن سعيد كان يقشعر من أحاديث فليح؟ قال: بلغني عن يحي بن معين: قال: كان أبو كامل، مظفر بن مدرك يتكلم في فليح، قال أبو كامل: كانوا يرون أنه يتناول رجال الزهري قال أبو داود: وهذا خطأ عندي يتناول رجال مالك "[4].

ومما سبق بيانه من آراء للإمام عبد الحق الإشبيلي في بعض المسائل المتعلقة بالضبط، وانتقادات ابن القطان له يظهر لكل متأمل في هذه المسائل ما يلي:

---

[1] - بيان الوهم والإيهام (٣٥٧/١)، وانظر الجرح والتعديل (٣٧٧/٢).

[2] - ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان (٤٧٣/٢).

[3] - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (٤٠٣/٣).

[4] - د-حسين آيت سعيد، تحقيق بيان الوهم والإيهام (٣٦١/١).

مناقشته لبعض نصوص الأئمة إذا لم يقتنع بها إن كان هناك خلاف كبير في المسألة والنماذج السابقة دالة على ذلك مع استقراء كتابه" الأحكام الوسطى".

٢-أما الإمام ابن القطان الفاسي –رحمه الله – فغالب انتقاداته أو تأصيلاته سواء في تجريح أو تعديل الرواة أو تصحيح وتعليل الأحاديث كان غالبها على منهج الأصوليين القائم على التجويز العقلي، والاحتملات المفروضة على خلاف منهج المحدثين القائم على جمع الروايات ومقارنتها،والمعارضة بينها،وقد صرح كثير من الأعلام بمنهج ابن القطان –رحمه الله– على مابيناه ومنهم الذهبي رحمه الله فقال:" لقد أسرف في المحاققة والتعنت للحافظ أبي محمد وبالغ في ذلك وأصاب في كثير من ذلك، ولم يصب في أماكن، وغلظ فيها، وألزم أبا محمد بتطويل الكلام عن الأصل بما لا يناسب الأحكام المختصرة التي بلا أسانيد، وعَمِد إلى رواة لهم جلالة،وجلادة في العلم،وحديثهم في معظم دواوين الإسلام فغمزهم بكون أن أحدا من القدماء ما نص على توثيقهم بحسب ما اطلع هو عليه، وقاعدته كابن حزم وأهل الأصول، يقبل ما روى الثقة سواء خولف أورفع الموقوف ووصل المرسل"[1] .

زيادة على هذا انفراده ببعض القضايا التي خالف فيها الجماهير كعدم اعترافه بمرسل الصحابي، وتقوية الحديث بكثرة الطرق وغيرها من المسائل التي تعد من انفراداته، والله أعلم.

هذا ما تيسر جمعه في هذا الموضوع وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

[1] – تلخيص الذهبي ضمن الأحكام الوسطى (٧/١) .

الخاتمة:

والحاصل مما سبق بيانه من تقاسيم، وتفاريع في هذا الموضوع وصلت إلى بعض النتائج يمكن تلخيصها في البنود الآتية:

١-إن مصطلح الضبط من أهم المواضيع التي ينبغي الاعتناء بها، وتحقيقها، وكيفية تطبيقها لأن هذا الموضوع يُجَزم أنه يحوي غالب مسائل علوم الحديث المتعلقة به كالصحيح، والحسن، والضعيف. بأنواعه كالشاذ والمعلل، والمصحف، والمقلوب... وغيرها.

٢-مصطلح التعديل في إطلاق المحدثين يشمل الضبط لأنه من لوازمه وعليه مدار قبول الراوي بخلاف الأصوليين والفقهاء فالعدل عندهم لا يلزم أن يكون ضابطا وسبب هذا الخلاف هو الاختلاف في الشروط التي تكون في الراوي،والشاهد في باب الشهادة والرواية .

٣-مقاييس ضبط الرواة كانت تختلف من راو لآخر، لأسباب خلقية، وزمانية، ومكانية وغيرها، فمنهم تام الضبط، ومنهم خفيفه، ومنهم دون ذلك.

٤-الرواة الضابطون على أقسام منهم الضابط في صدره ومنهم الضابط في كتابه، ومنهم الجامع بينهما .

٥-ضبط سنة النبيﷺ كما كان في الصدور كان أيضا في الصحف، والنسخ، والدواوين، وهذا خلاف ماذهب إليه بعض علماء الإسلام،واستغله المستشرقون للطعن في السنة ،بأنها إذا نقلت في الصدور في المراحل الزمنية الأولى لا يؤمن من ضياع بعضها.

٦-منهج أئمة الحديث كان متكاملا في معرفة ضبط الراوي باتباع مراحل ضبطه من بدايته لتحمل الحديث إلى حين وفاته مع استعمال طرق الكشف عن الضبط بتحرير ودقة كالجمع والمعارضة، والمقارنة، والاختبار، وفحص المواد الكتابية وغيرها.

٧-الحكم على ضبط الرواة،وعدالته أمر اجتهادي، وهذا ما يفسر وجود بعض الاختلاف في نصوص الأئمة في حكمهم على الرواة، وأحاديثهم.

٨-الكتاب كان له الدور البارز في حفظ حديث رسول الله ﷺ ، وخاصة في التحكيم عند نقد الأحاديث وبالأخص في باب تعليل المرويات.

٩-ولذلك كان جماهير أئمة الحديث يفضلون ضبط الكتاب إذا صحح، وقوبل على ضبط الصدر لأنه أأمن من التحريف على ضبط الصدر مع عدم إهمال ضبط الصدر والاهتمام البالغ به، وهو الذي كان المعيار في التمييز بين درجة حفظ أئمة الحديث والتقديم في الفضل، والعلم.

١٠-ضبط الكتاب له شروط كمال ومخلات خاصة به كمثل ضبط الصدر

١١-ألفاظ الجرح والتعديل مع تنوعها واستعمالاتها في مراتبها هي من إنتاج، واجتهادات أئمة الحديث فلا يمكن جعلها قواعد مطردة إلا ما شهد له الاستقراء والقرائن المحيطة بالراوي المُقَال فيه ذلك. كمثل إطلاقات البخاري رحمه الله، وغيره.

١٢-بعض الألفاظ تعديلا أو تجريحا نُقل أنه خاص ببعض الأئمة، وثبت العكس لهذا السبب وجب عدم الاكتفاء برؤية كتاب واحد أو اثنين في مثل هذه القضايا، والواجب الجمع بين الألفاظ ليستنتج الحكم النهائي في الراوي.

١٣-قد تتداخل بعض ألفاظ الجرح والتعديل، أو يستعمل الأئمة بعض الألفاظ التي في مرتبة معينة في مرتبة أداناها. كاستعمال "الصدوق" في الرواي المحتج به، و"لا شيء" في الراوي الثقة لهذا يؤكد فهم المصطلحات على عرف المحدثين، ومقاصدهم .

١٤-أئمة الحديث كان لهم أساليب منوعة في الكلام على الرواة على اختلاف الأمكنة والأزمنة، والأحوال لهذا قد يظهر منها شيء من الاختلاف، أو خلاف المقصود، ودائما يدفع هذا الإشكال بجمع الألفاظ لأئمة آخرين في ذاك الراوي والمقارنة بينها ليكشف عن المعنى المقصود.

١٥-من آثار الضبط غالب أنواع علوم الحديث،ومنها الحديث الصحيح هو حديث الثقة التام الضبط أو من دونه أو حتى الضعيف الضبط إذا استخلص بالجمع والمقارنة والمعارضة أنه أصاب في تلك الرواية وهو منهج الشيخين في إخراج بعض روايات الضعفاء انتقاءً.

١٦-الحديث الحسن تنوع إطلاقه عن المحدثين إلى أنواع عدة هي الصحيح والحسن والمنكر .

١٧-اتجاه نقد الأئمة رحمهم الله على الراوي كان غالبا ما يسلط على ضبطه آحاد لا جنسا فلهذا تجدهم يضعفون حديث الثقة أحيانا إذا أخطأ، ويصححون حديث الضعيف أحيانا إذا أصاب خاصة في باب الاعتبار.

١٨-باب الاعتبار باب عظيم في كشف ضبط الراوي وتقوية حديثه لهذا وجب ضبطه، وتحريره.

١٩-الرواية بالمعنى جائزة عند الجماهير بشرط عدم تغيير المعنى الإجمالي للرواية لكنها قد توقع الخلل أحيانا في ضبط الرواية.

٢٠-الكتب التي اعتنت بجمع أخطاء الرواة في ضبطهم غالبها التي اعتنى بتعليل الروايات وهي كتب العلل، والجرح والتعديل وخاصة كتب الضعفاء والمتروكين.

٢١-يعتبر الإمام عبد الحق الإشبيلي من أئمة الحديث المحققين الذين اعتنوا بتحرير موضوع الضبط، وهذا ما يظهر صنعه في كتابه "الأحكام الوسطى".

٢٢-كتاب: "الأحكام الوسطى" يعتبر موسوعة في أحاديث الأحكام لهذا كان موضع اهتمام من كثير من العلماء دراسة ،ونقلا ،واستدراكا، وغيرها .

٢٣-أصناف الرواة الذين أخرج لهم الإمام في كتابه متباينون منهم الأئمة الأثبات، ومنهم الثقات الذين هم دونهم ومنهم الضعفاء المعتبر بهم، ومنهم المتروكون والمتهمون والكذابون لينتبه من روايتهم في أحاديثهم الأحكام.

٢٤-منهج عبد الحق الإشبيلي -رحمه الله- في الكلام على الرواة جرحا ،وتعديلا كان غالبه استنادا لنصوص الأئمة ،وأحياناله تدخلات، ومناقشات.

٢٥-الراوي المجهول الحال عنده إذا روى عنه ثلاثة معروفون تقبل روايته، وأحيانا تجده يصرح في بعض الرواة بعدم سماعه فيهم جرحا،أو تعديلا، وهي مسألة مختلف فيها بين العلماء.

٢٦-الراوي المبتدع قد يغمز فيه عبد الحق انطلاقا من بدعته ولو لم يكن داعية وهذا ما نسبه إليه بعض المحققين،والدارسين لكتابه،وكذا صنيعه في كتابه مع بعض الرواة.

٢٧-يعتمد عبد الحق أحيانا على توثيق، وتجريح غير المعاصر سواء كان في عدالة الراوي، أوضبطه، وهذه المسألة يخالفه فيها ابن القطان بأن معرفة العدالة لاتأتى لغير المعاصر،وسبق البيان أنها ممكنة بالنقل، والاستفاضة كالضبط تماما.

٢٨-عبد الحق يقبل الجرح من الإمام الناقد مجملا خاصة إذا لم ينقل تعديل في الراوي وابن القطان يوجب بيان الجرح من أي كان.

٢٩-مسألة الاختلاط وافق فيها عبد الحق جماهير المحدثين باعتبار رواية المختلط قبل الاختلاط لا بعده.

٣٠-عبد الحق رحمه الله يجيز الرواية بالمعنى كما نص عليه جماهير المحدثين بالشروط المعروفة.

٣١-بعض المحققين ينسب لعبد الحق بأنه لا يستعمل درجة الخفيف الضبط،وهو صاحب الحديث الحسن فعنده تام الضبط أو عديمه لكن صنيعه في كتابه فيهاختلاف كبير فأحيانا يحسن أحاديث اتباعا لتحسين الأئمة ،وأحيانا يناقش ،وهذا يحتاج إلى مزيد استقراء لمعرفة الصواب من هذه المسألة.

٣٢-باب الاختلاف والتعارض بين الوصل،والإرسال،والرفع،والوقف المندرج تحت زيادة الثقة لم ينضبط فيه بضابط فأحيانا يقبل من الراوي زيادته في الرفع أو الوصل أحيانا يردها حسب ما اقتضاه بحثه.

٣٣-الاضطراب من الأمور التي يعل بها عبد الحق الأحاديث سواء كانت في السند، أو المتن، أما ابن القطان فلا يعتبر إلا الاضطراب في المتن هو المؤثر دون الإسناد.

٣٤-رغم هذه الأهمية لكتاب الأحكام الوسطى إلا أن العلماء اكتشفوا فيه بعض الأوهام، والأخطاء، ولا يكون الكمال إلا لكتاب الله عز وجل.

٣٥-انتقادات ابن القطان له بعضها كان فيه مصيبا، وبعضها حمله أوهاما لا يقتضيها البحث العلمي، أو منهجية الإمام عبد الحق في تصنيفه لكتابه في حد ذاته.

٣٦- ثبت من أحكامه بعض الاختلاف في الحكم على الرواة جرحا، وتعديلا، والذي ظهر لي والله أعلم أن سبب هذا هو ما اقتضاه بحثه ،وهذا منهج الأئمة فقد يصححون حديث راو ما، وقد يضعفونها مرة أخرى.

٣٧-بالنسبة للأحاديث التي سكت عنها عبد الحق الواجب تتبع المواطن، واستقرائها، لاستخلاص الصواب منها ولا يلزم تخطئته فيها لأنها قد تكون عنده من أحاديث الفضائل التي يتسامح فيها كما صرح بنفسه وعند غيره من أحاديث الأحكام.

٣٨-من خلال نقد عبد الحق لكثير من النصوص ظهر لي جليا أنه في غالب المسائل على منهج المحدثين في ذلك بخلاف ابن القطان فغالب نقده كان على طريقة الأصوليين وهذا ما نسبه إليه الذهبي، وكان موضع نقد من كبار المحققين في كثير من المسائل، والله أعلم وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه، وسلم تسليما كثيرا.

الفهـــــارس العـــــامة:

٠١-فهرس الآيات

٠٢-فهرس الأحاديث

٠٣-فهرس الأعلام المترجم لهم

٠٤-فهرس الرواة المتكلم فيهم

٠٥-فهرس المصادر والمراجع

٠٦-فهرس المواضيع

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

١-فهرس الآيات القرآنية:

طرف الآية	السورة/رقم الآية	الصفحة
-إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له	الحجر/٨	أ-١١٥
-لقد كان لكم في رسول الله إسوة	الأحزاب/٢١	٢٣
-لا تخرجوهن من بيوتهن	الطلاق/٣	٤٩
-من يطع الرسول فقد أطاع الله	النساء/٧٩	ب
-وأنزلنا إليك الذكر لتبين	النحل/ ٤٣	ب
-وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول	النساء/٥٨	ب
-ولا تزر وازرة وزر أخرى	النجم/ ٣٧	٥٠
-ولا ينبئك مثل خبير	فاطر/١٣	٨٦
-ونادوا يا مالك ليقض	الزخرف/٦٧	١٥٨
-وإن كنتم مرضى أو على سفر	البقرة/١٨٤	٢٢٩
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله	الأحزاب/٦	أ
-يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله	آل عمران/١٠١	أ
-يا أيها الناس اتقوا ربكم	النساء/ ١	أ
-يومئذ تحدث أخبارها	الزلزلة/٤	٨٦

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

٢-فهرس الأحاديث النبوية:

طرف الحديث	الصحابي	الصفحة
-إذا صلى أحدكم فرعف	أبو هريرة	٢٠٧
-إن الرجل ليكون من أهل الصلاة	ابن عمر	٣٦
-أبردوا بالظهر فإن الحر	أبو سعيد	٣٨
-إن الله لا ينزع العلم انتزاعا	ابن عمر	٤٦
-ألا أصلي لكم صلاة رسول الله	ابن مسعود	٤٨
-إن من الشجر شجرة لا يسقط	ابن عمر	٨٦
-أول دينكم نبوة ورحمة	/	١٦٧
-إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم	أبو سعيد	٢٠١
-أشد الناس عذابا يوم القيامة	أبو هريرة	٢٢١
-أن من أصبح لم يوتر فلا وتر له	أبو سعيد الخدري	٢٢١
-أن رجلا أم قوما	السائب بن خلاد	٢٢٣
-إذا كانت بالرجل جراحة	ابن عباس	٢٢٩
-إذا قاد أحدكم في صلاته	عائشة	٢٤٠
-إذا كان الماء أربعين قلة	جابر بن عبد الله	٢٤٢
-إن الفخذ عورة	ابن جرهد عن أبيه	٢٤٨
-إن الناس لكم تبع	أبو سعيد الخدري	٢٨٦
-إذا توفي أحدكم	جابر بن عبد الله	٢٩٠
-إن سركم أن تزكوا صلاتكم	أبو هريرة	٢٠٧
-الإسلام علانية والإيمان في القلب	أنس بن مالك	٢٠٨
-إن الله أجاركم من ثلاث	أبو مالك الأشعري	٢١٠
-أتي بظبية فيها خرز	عائشة	٢١٢

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-أن رجلا من الأنصار أتي النبي	أنس بن مالك	٢٩
-اكتبوا لأبي شاه	أبو هريرة	١٥
-استأذنّا النبي صلى الله عليه وسلم في الكتابة	أبو سعيد الخدري	١٩
-استرقوا لها فإن بها النظرة	زيد بن أبي سلمة	١٠١
-البس جديدا وعش حميدا	سالم عن أبيه	١٦٩
-اجعلوا أئمتكم خياركم	سعيد بن جبير عن ابن عمر	٢٠٥
-اغتسل بعض أزواج النبي	عبد الله بن حوالة	١٦٥
-انطلقوا باسم الله	أنس بن مالك	٢١٢
-اجلس فقد آذيت	عبد الله بن بشر	٢١٣
-بلغ رسول الله أن أناسا	أبو هريرة	٢٠
-بل عارية مضمونة	صفوان بن أمية	٢٣٦
-بين كل آذنين صلاة	عبد الله بن المغفل	٢١٠
-تستجندون أجنادا	عبد الله بن خوالة	١٦١
-تعمل هذه الأمة برهة بالكتاب	أبو هريرة	٢٠٩
-تفترق أمتي على بضع وسبعين	عوف بن مالك	١٦٩
-ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة	ابن عمر	٢٠٥
-جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر	أنس بن مالك	١٥٨
-جعل المضمضة والاستنشاق	أبو هريرة	٢٤١
-جنبوا صبيانكم مساجدكم	أبو أمامة	٢٥٦
-الجار أحق بصقبه ما كان	عمرو بن شعيب عن أبيه	٢٧٧
-خالفوا اليهود صلوا في نعالكم	/	٢١٨
-خير القرون قرني ثم الذين	عائشة	١٦٧
-خصلتان لا يجتمعان في منافق	أبو هريرة	٢٥٨-٢٨٥
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم	مزيدة العصري	٢١٧
-دعو الحبشة ما ودعوكم	/	٢١٨

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم	المستورد بن شداد	٢٤٥
-رحم الله امرؤا صلى قبل العصر	ابن عمر	٢٦٩
-سمعت النبي يقرأ	صفوان بن يعلى عن أبيه	١٥٨
-سيأتيكم بعدي البر ببره	الميسور بن يزيد	٢٠٦
-سجدنا السهو تجزئان	عائشة	٢١٢
-سكتتان حفظتهما من رسول الله	سمرة بن جندب	٢٢٩
-صلى النبي مرة بأصحابه	سعيد بن المسيب	٢٠٦
-صلى بنا المغيرة بن شعبة	زياد بن علاقة	٢٢٩
-الصعيد الطيب وضوء المسلم	/	٢٩٥
-الصائم في عبادة ما لم يغتب	أبو هريرة	٢٩٢
-طلقت فاطمة بنت قيس ثلاثا	فاطمة بنت قيس	٤٩
-طلق امرأته فاطمة بنت القيس	حفص بن المغيرة	٢٦٠
-الطفل لا يصلي عليه ولا يورث	جابر بن عبد الله	٢٤٣
-الطيرة شرك	ابن مسعود	٢٤٩
-علام تومئون بأيديكم	جابر بن سمرة	١٧٣
-عرفة كلها موقف	ابن عباس	٢٣١
-غيروا الشيب ولا تشبهوا	الزبير بن العوام	٢٤١
-فما ضربني ولا سبني	أنس بن مالك	٢٤
-فيها وفي الركاز الخمس	عمرو بن شعيب عن أبيه	٢٧٨
-فأكثروا علي عين الصلاة	/	٢٨٢
-فلما قال ولا الضالين قال آمين	/	٢٩٦
-قبل النبي عثمان بن مظعون	عائشة	٦٠
-قبل أبو بكر النبي بعد موته	عائشة، ابن عباس	٦٠
-قال آمين ومد بها صوته	وائل بن حجر	٢٣٧
-قال الله تعالى: إن عبدا صححته	أبو هريرة	١٧٣

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-كما لا ينفع مع الشرك شيء	عمر بن الخطاب	٢٠٩
-كل معروف صدقة	جابر بن عبد الله	٢١١
-كان النبي في حائطنا	سهل بن سعد	١٥٣
-كان آخر الأمرين من رسول الله	جابر بن عبد الله	١٧٤
-كنا بمآء لممر الناس	عمرو بن سلمة	٢٠٢
-كان النبي يسلم تسليمة	سمرة بن جندب	٢٢١
-كان النبي يلبس النعال	ابن عمر	٢٩٤
-لا يؤمن أحد بعدي جالسا	جابر بن يزيد	٢٠٦
-لا يصلي الإمام في الموضع	المغيرة بن شعبة	٢٠٧
-لا تكون قبلتان	ابن عباس	٢١٣
-لا تكتبوا عني شيئا	أبو سعيد الخدري	١٥-١٨
-لا يخرج الرجلان يضربان	أبو سعيد الخدري	٢٣٤
-لا يدخل أحدا مكة إلا بإحرام	ابن عباس	٢٨٠
-لا يحصن المشرك بالله شيئا	/	٢٩٣
-لا يحل سلف وبيع ولا شرطان	عبد الله بن عمرو	٢٧٧
-لعن الله زائرات القبور	ابن عباس	٢٨٠
-ليس بك على أهلك هوان	الحارث بن هشام عن أبيه	١٢
-ليس عام إلا والذي بعده	ابن مسعود	١٦٧
-ليس على النساء حلق	ابن عباس	٢٢٢
-ليس في العوامل صدقة	علي بن أبي طالب	٢٨٩
-ليس في الخضروات صدقة	ابن عباس	٢٩٠
-ليس لها أن تطلق إلا بإذن	/	٢٩٦
-اللهم منك ولك	/	٢١٩
-من توضأ فأحسن الوضوء	عقبة بن عامر	٣٣
-ما أعطيتموهن فهو صدقة	عبد الله بن عمرو	٤٢

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-متى أشار إلى أخيه بحديدة	أبو هريرة	١٥٦
-مالي أراكم رافعي أيديكم	جابر بن سمرة	١٧٣
-من زار قوما فلا يؤمهم	مالك بن الحويرث	٢٠٤
-من توضأ وذكر اسم الله	أبو هريرة	٢٢٢
-من حدثكم أن النبي	عائشة	٢٣٦
-من صلى ركعة لم يقرأ	جابر بن عبد الله	٢٤٢
-من صلى وحده ثم أدرك	ابن عمر	٢٤٧
-من أفتى بغير علم	أبو هريرة	٢٦٩
-من أصاب منه من ذي حاجة	عمرو بن شعيب عن أبيه	٢٧٩
-من سأل وله قيمة أوقية	أبو سعيد الخدري	٢٨١
-من سمع المنادي فلم يمنعه	ابن عباس	٢٨٤
-من سمع النداء فلم يجب	ابن عباس	٢٨٤
-من تعلم علما مما يبتغي به وجه الله	أبو هريرة	٢٨٧
-نضّر الله امرؤ سمع منا حديث	ابن مسعود	٢٧٠
-نهى رسول الله عن البتيراء	/	٢٩٥
-هذه فريضة الصدقة	أبو بكر	٢٤
-هكذا كان رسول الله يتطهر	ابن عباس	٢٢٧
-هكذا الوضوء فمن زاد على	عائشة	٢٧٨
-هن أغلب	/	٢٩٥
-الوقت الأول رضوان الله	ابن عمر	٢٥٧
-يوم كلم الله موسى تكليما	عبد الله بن مسعود	١٧٢
-يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	أبو مسعود	٢٠١
-يكره للمؤذن أن يكون إماما	أنس بن مالك	٢٠٥
-يمسح المتيمم هكذا	ابن عباس	٢٠٤

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

٣-فهرس الأعلام المترجم لهم:

اسم العلم:	الصفحة:
-أبان بن تغلب الكوفي	٧٥
-إبراهيم بن زيد (النخعي)	٢٨
-إبراهيم بن إسماعيل (المزني)	٣٢
-إبراهيم بن عبد الله القصار	٧٦
-أحمد بن علي (الخطيب البغدادي)	٠٥
-أحمد بن محمد السمرقندي	٨٤
-إسحاق راشد الجزري	٨٥
-أيوب بن أبي تميمة (السختياني)	٣١
-بقية بن الوليد	١٢٩
-حمزة بن يوسف (السهمي)	٣٩
-الربيع بن صبيح	١٧
-سعيد بن أبي عروبة	١٧
-سفيان بن سعيد (الثوري)	١٧
-سليمان بن طرخان التيمي	٢٨
-صلاح الدين العلائي	٩٩
-عبد الله بن الزبير	٤٧
-عبد الله بن محمد بن عقيل	٧١
-عبد الرحمن بن محمد (أبو هريرة)	٧٧
-عبد الرحمن بن ماتي	٧٦
-عبد الرحمن بن عمرو (الأوزاعي)	١٢٩
-عبد الملك بن عبد العزيز (ابن جريج)	١٢٩
-عبد المؤمن بن علي	١٨٣

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-عثمان بن عبد الرحمن (ابن الصلاح) ٠٩
-علي بن أحمد (ابن حزم) ٠٥
-علي بن المديني ٣٢
-محمد بن سيرين ٣١
-محمد بن علي (أبو جعفر) ٣١
-محمد بن نصر المروزي ٧١
-المهدي بن تومرت ٨٤
-الوليد بن مسلم ١٨٣
-يوسف بن عبد المؤمن ١٨٣
-يعقوب بن يوسف ١٨٣

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

٤-فهرس الرواة المتكلم فيهم:

الراوي:	الصفحة:
-إبراهيم بن سويد	١١٩
-إبراهيم بن المنذر	١٢٠
-إبراهيم بن مهاجر (البجلي)	١٣٢
-إبراهيم بن باب البصري	١٣٤
-إبراهيم بن عمر القصار	١٣٥
-أبو بكر بن أبي شيبة	٢٠٢
-أبو بكر (الأثرم)	٦٢
-أبو بكر بن أبي القاسم	٢٩٧
-أبو بكر الحنفي	٢١٧
-أبو فروة الزهاوي	٢٥٩
-أبو الوليد	١٩-١٨٣
-أبو صالح	٢٨٠
-أبي بن العباس	١٣٤-١٥٢
-أبي بن عمرو الحوضي	١٢٤
-ابن إسحاق	٢٤٤
-ابن الجوصاء	١٢٥
-ابن أبي رواد	٢٩٤
-أبو عياش	٢١٩
-أبو هارون العبدي	٢٨٧
-أحمد بن صالح	٦٥
-أحمد بن الفرج الكندي	١٣٤
-إسماعيل بن رجاء	٢٠٢

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-إسماعيل بن عياش	٢١٠-٢٤٠
-إسماعيل بن عبد الكريم	٢٩١
-أنس بن عبد الحميد (الضبي)	٣٢
-أوس بن ضمعج	٢٠٢
-أيوب السختياني	٢٠٣
-بركة بن محمد الحلبي	١٣٤
-بكر بن عمرو المغافري	٢٦٩
-بهز بن حكيم	٢٢٧
-بقية بن الوليد	٢٥-٢١٢
-جابر بن كردي	٢٩٧
-جرير بن حازم	٤٤-٩٦
-حبيب بن أبي ثابت	١٢٦
-حبيب بن أبي حبيب	١٣٦
-حجاج بن النضير	٢٩٩
- حجر بن عنبس	٢٩٦
-حجية بن عدي	٢٣٥
-حرام بن حكيم	٢٩٨
-حسان بن إبراهيم	١٣٩
-الحسن بن جابر	٢٣
-الحسن بن الطيب البلخي	١٤٢
-الحسين بن الحكم	٢٩٧
-حسين الجعفي	٢٨٢
-حفص بن عمر	٢٤
-حكيم (الأثرم)	٦٢
-حكيم بن جبير الأسدي	٦٢

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-حكيم بن نافع ٢١٢
-حكيم بن حكيم ٢٩٨
-حماد بن زيد ٢٠٣
-حماد بن يحيى الأبح ٢٠٩
-حيان بن عبيد الله ٢١١
-خالد بن إسماعيل ٢٠٧
-خالد بن الفزر ٢١٢
-خلف بن أيوب ٢٦٨
-خليفة بن الحصين ٢٩٨
-داود بن حماد ٢٩٩
-زياد بن مالك ٢١٨
-زيد بن الحواري ٢٠٥
-سعيد بن كثير بن عفير ١٢٧
-سليمان بن شرحبيل ١٢٦
-سليمان بن حيان ٢٠٢
-سليمان بن مهران (الأعمش) ٢٠٢
-سليمان بن حرب ٢٨٤
-سماك بن حرب ٢٧٠
-سويد بن عبد العزيز ٢٧٨
-سهل بن صالح ٢٤٧
-سهيل بن أبي صالح ٢٦٠-٢٦٢
-شعبة مولى بن عباس ٢٢٧
-شريح بن النعمان ٢٣٥
-شهر بن حوشب ٣٤
-صالح بن أبي الأخضر ١٢٨

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-صالح بن حيوان ٢٢٣
-صالح مولى التوأمة ٢٢٨
-الصقر بن حبيب ٢٨٩
-طالب بن حجير ٢١٧
-عاصم بن عبيد الله العمري ٥٩
-عاصم بن أبي النجود ١٢٤
-عباس بن محمد بن حاتم ١٢٤
-عباس بن سهل ١٥٤
-العباس بن الفضل العدني ١٢٨
-عباد بن منصور ٢٢٣
-عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ١٩
-عبد الرحمن بن ثابت الأنصاري ١٣٩
-عبد الرحمن بن حرملة ١٣٩
-عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ٢٠٥
-عبد الرحمن بن عبد الله ٢٣٠
-عبد السلام بن حنص ١٢٥
-عبد الحميد بن إبراهيم الحضرمي ١٣٥
-عبد الحميد الهلالي ٢١١
-عبد العزيز بن عمر ١٣٢
-عبد العزيز بن عبد الملك ٢٠٧
-عبد اللطيف بن إسماعيل ١٣٣
-عبد الله بن محمد بن عقيل ٧١
-عبد الله بن رجاء ١٢٤
-عبد الله بن موسى التميمي ١٣٨
-عبد الله بن زيد ٢٠٣

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-عبد الله بن محمد ٢٠٦
-عبد الله بن عمر العمري ٢٥٧
-عبيد الله بن علي بن رافع ١٣٩
-عبد المتعال بن طالب ١٤١
-عبد المهيمن بن عباس ١٥٣
-عتبة بن أبي حكيم ٢٥
-عثمان بن مقسم ٢٢١
-عطاء بن السائب ٢٢٩
-عطاء بن أبي ميمونة ٢٢١
-عطاف بن خالد ٢٢٧
-عفيف بن سالم ٢٩٣
-عكرمة مولى بن عباس ٦٤
-عكرمة بن عمار ٢٣٤
-العلاء بن عبد الرحمن ١٤٠
-العلاء بن كثير ٢٥٦
-علي بن حوشب الفزاري ١٤٠
-علي بن مسعدة ٢٠٩
-عمارة بن زاذان ١٣٩
-عمران بن حدير ١٢٧
-عمارة بن غزية ٢٨٢
-عمر بن حسن بن لحية ١٢٥
-عمر بن يزيد ٢٠٥
-عمرو بن شعيب ٢٧٣
-عمير بن إسحاق ١٤١
-عمرو بن محمد العنقري ٢٩٤

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-عمرو بن بجدان ٢٩٥
-غياث بن إبراهيم ٢٠٧
-فليح بن سليمان ٢٨٧-٢٩٤
-الفضل بن محمد ١٤٢
-قابوس بن ظبيان ٢١٣
-قتادة بن دعامة ٢٢٩
-قتيبة بن سعيد ٢٠١
-القاسم بن عباس ٢١٢
-قطن بن إبراهيم القشيري ٥٥
-كامل بن مظفر ٢٩٩
-كثير بن زيد ٢١
-كثير بن شنظير ١٤١
-المديني والد علي ٣٢
-محمد بن محمد بن الأشعث ٥٥
-محمد بن عبيد الله العرزمي ٦٢
-محمد بن الوليد الزبيدي ١٠١
-محمد بن كثير العبدي ١٢٥
-محمد بن محرز الضبي ١٢٧
-محمد بن أبان ٢٢٢
-محمد بن مهران ٢٢٩
-محمد بن خلد ٢٨٠
-محمد بن قيس ٢٩٥
-محمود بن غيلان ٢٠٤
-المسيب بن واضح ١٤٠
-مصعب بن عبد الله الزبيري ١٢٦

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-المطلب بن عبد الله ٢١
-معاوية بن صالح الحضرمي ٢٣
-معاوية بن سلمة المصري ١٢٦
-مغراء العبدي ٢٨٤
-المغيرة بن عبد الرحمن ١١٩
-المغيرة بن خالد بن هشام ١١٩
-المغيرة بن عوف الأسدي ١١٩
-المنذر بن مالك ٢٠١
-موسى بن عبدة الربذي ١٣٠
-نوح بن حبيب ٢٤٦
-هبة الله بن المبارك ١٣٦
-هبيرة بن يريم ٢٣٥
-هشام بن عروة ٨٣-٢٤١
-هشام بن حسان ٣٢-١٣٢
-هناد بن السري ٢٠٤
-وكيع بن الجراح ٢٠٤
-يحيى بن معين ١٢٤
-يحي بن مسلم البكاء ١٢٩
-يحيى بن كثير ٢٠٧
-يحيى بن أبي كثير ٢٢٤
-يعقوب بن كاسب ٥٥
-يونس بن الحارث الطائفي ١٣٨

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

٥-فهرس المصادر والمراجع (مرتبة على حروف المعجم):

١-القرآن الكريم. رواية ورش عن نافع المدني مكتبة الأمة. الدار البيضاء. المغرب. دون تاريخ.

٢-إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة المصطلح والجرح والتعديل. مصطفى بن إسماعيل. مكتبة ابن تيمية. القاهرة. الطبعة الثانية (١٤١٤هـ).

٣-الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

٤-الأحكام الوسطى. عبد الحق الإشبيلي. تحقيق حمدي السلفي، وصبحي السامرائي. مكتبة الرشد. الرياض (١٤١٦هـ-١٩٩٥م).

٥-الإحكام في أصول الأحكام. ابن حزم الأندلسي. دار الجيل. بيروت. الطبعة الثانية (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

٦-الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات. طارق بن عوض بن محمد. مكتبة ابن تيمية. القاهرة. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ١٩٩٧م).

٧-أسباب اختلاف المحدثين. خلدون الأحدب. الدار السعودية. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٨-إسبال المطر على قصب السكر. محمد بن إسماعيل الصنعاني. تحقيق محمد رفيق الأثري. دار السلام الرياض الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).

٩-أسد الغابة في معرفة الصحابة. ابن الأثير الجزري. تحقيق خليل مامون شيحا. دار الكتاب العربي. بيروت. دون تاريخ.

١٠-إصابة في تمييز الصحابة. ابن حجر العسقلاني. دار الكتاب العربي. بيروت. دون تاريخ.

١١-أصول التخريج ودراسة الأسانيد. د-محمود الطحان. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

١٢-أصول التفسير. ابن تيمية. تحقيق فوزي أحمد زمرلي. دار ابن حزم. بيروت. الطبعة الثانية (١٤١٨هـ-١٩٩٨).

١٣-أصول الحديث وعلومه. د-محمد عجاج الخطيب. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

١٤-إعلام الموقعين عن رب العالمين. ابن القيم الجوزية. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد. دار السعادة. مصر. الطبعة الأول ى(١٣٧٣هـ).

١٥-الأعلام. خير الدين الزركلي. دار العلم للملايين. بيروت. الطبعة الخامسة (١٩٨٠م).

١٦-الإعلان بالتوبيخ لمن ذم اهل التوريخ. شمس الدين السخاوي. دار الكتاب العربي. بيروت (١٤٠٣هـ-١٩٨٣).

١٧-الإلزامات والتتبع. أبو الحسن الدارقطني. تحقيق مقبل بن هادي الوادعي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

١٨-ألفية السيوطي بشرح أحمد شاكر. مكتبة ابن تيمية. القاهرة. الطبعة الثانية (١٤٠٩هـ-١٩٨٨م).

١٩-الإلماع في تقييد الرواية، وأصول السماع. القاضي عياض اليحصبي. تحقيق أحمد صقر. مكتبة دار التراث. القاهرة. الطبعة الأولى. دون تاريخ.

٢٠-الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل، والتضليل، والمجازفة. عبد الرحمان المعلمي. تحقيق زهير شاويش. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٢١-الاقتراح في بيان الاصطلاح. ابن دقيق العيد. تحقيق عامر حسن صبري. دار البشائر الإسلامية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-٥١٩٩٦).

٢٢-الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث. أحمد شاكر. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

٢٣-بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام. ابن القطان الفاسي. تحقيق د- حسين آيت سعيد. دار طيبة. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

٢٤-تأويل مختلف الحديث. ابن قتيبة الدينوري. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٢٥-التاريخ الكبير. محمد بن إسماعيل البخاري. دار الكتب العلمية. بيروت. دون تاريخ.

٢٦-تاريخ بغداد. الخطيب البغدادي. دار الكتاب العربي. بيروت. دون تاريخ.

٢٧-التبصرة والتذكرة مع فتح الباقي على ألفية العراقي . زكرياء الأنصاري. دار الكتب العلمية. بيروت. دون تاريخ.

٢٨-تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف. د-عبد العزيز بن عبد الرحمان العثيم. دار الهجرة. المملكة العربية السعودية. الطبعة الثانية (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

٢٩-تدريب الراوي شرح تقريب النواوي. جلال الدين السيوطي. تحقيق محمد الفاريابي. دار الكلم الطيب. دمشق الطبعة الثالثة. (١٤١٧هـ).

٣٠-تذكرة الحفاظ. شمس الدين الذهبي. دار الكتب العلمية. بيروت. دون تاريخ.

٣١-تفسير القرآن العظيم. ابن كثير. تحقيق محمد سلامة. دار طيبة. الرياض (١٤١٨١هـ-١٩٩٧م).

٣٢-تقريب التهذيب. ابن حجر العسقلاني. تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف. دار المعرفة بيروت. الطبعة الثانية. (١٣٩٠هـ-١٩٧٠م).

٣٣-تقييد العلم. الخطيب البغدادي. تحقيق الداني منير آل زهوي. المكتبة العصرية. بيروت. الطبعة الأولى(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

٣٤-التقييد والإيضاح لما اطلق، وأغلق من مقدمة ابن الصلاح. زين الدين العراقي. تعليق محمد عبد الله شاهين. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩٦م).

٣٥-التلخيص الحبير. ابن حجر العسقلاني. تحقيق شعبان محمد إسماعيل. طبع مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. دون تاريخ.

٣٦-التمييز. مسلم بن الحجاج النيسابوري. مطبوع مع منهج النقد عند المحدثين للأعظمي. دار الكوثر. السعودية. الطبعة الثالثة (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

٣٧-تنقيح الأنظار في علوم الآثار. ابن الوزير اليماني مطبوع مع توضيح الأفكار. تحقيق محي الدين عبد الحميد. دار الفكر. بيروت. دون تاريخ.

٣٨-التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل. عبد الرحمان المعلمي. دار البلزز مكة. دون تاريخ.

٣٩-تهذيب التهذيب. ابن حجر العسقلاني. تحقيق خليل مأمون شيحا، وعمر السلامي، وعلي بن مسعود. دار المعرفة. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩م).

٤٠-تهذيب الكمال في أسماء الرجال. جمال الدين المزي. تحقيق بشار عواد معروف. مؤسسة الرسالة. بيروت. (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

٤١-تهذيب سنن أبي داود. ابن القيم الجوزية. دار الفكر. بيروت. دون تاريخ.

٤٢-توضيح الأفكار شرح معاني تنقيح الأنظار. محمد بن إسماعيل الصنعاني. تحقيق محي الدين عبد الحميد. دار الفكر. بيروت. دون تاريخ.

٤٣-جامع الأصول من أحاديث الرسولﷺ. ابن الأثير الجزري. تحقيق أبو عبد السلام علوش. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٤٤-جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته، وحمله. ابن عبد البر. دار الفكر. بيروت. دون تاريخ.

٤٥-الجامع لأخلاق الراوي، وآداب السامع. الخطيب البغدادي. تحقيق محمود الطحان. مكتبة المعارف. الرياض.

٤٦-الجرح والتعديل. ابن أبي حاتم الرازي. تحقيق عبد الرحمان المعلمي. دار المعارف الإسلامية. كراتشي. باكستان. دون تاريخ.

٤٧-الحديث الصحيح. د-عبد الكريم الصباح. مكتبة الرشد. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٦هـ).

٤٨-الحديث المعلول: قواعد، وضوابط. د-حمزة عبد الله المليباري. دار الهدية. الجزائر. دون تاريخ.

٤٩-الحضارة الإسلامية بالمغرب، والأندلس. د-حسن علي حسن. مكتبة الخاجي. القاهرة الطبعة الأولى(١٩٨٠م).

٥٠-دراسات في الحديث النبوي الشريف، وتاريخ تدوينه. محمد مصطفى الأعظمي. المكتب الإسلامي. بيروت. (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

٥١-دلائل النبوة. أبو بكر البيهقي. تحقيق عبد الرحمان بن محمد عثمان. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى. (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٥٢-الرسالة المستطرفة لبيان كتب السنة المشرفة. محمد بن جعفر الكتاني. تعليق محمد الزمزمي. دار البشائر الإسلامية . بيروت. الطبعة الخامسة. (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

٥٣-الرسالة. محمد بن إدريس الشافعي. تحقيق أحمد شاكر. دار الفكر. بيروت. دون تاريخ.

٥٤-زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ. ابن القيم الجوزية. تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط. موسسة الرسالة. الطبعة الثامنة. (١٤٠٥هـ).

٥٥-سبل السلام شرح بلوغ المرام. محمد بن إسماعيل الصنعاني. دار الجيل بيروت. دون تاريخ.

٥٦-سلسلة الأحاديث الصحيحة. محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

٥٧-سلسلة الأحاديث الضعيفة. محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الأولى (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).

٥٨-سنن أبي داود. أبو داود السجستاني. تحقيق محي الدين عبد الحميد. دار الفكر. بيروت دون تاريخ. وطبعة دار الدعوة (١٤٠١هـ-١٩٨١م).

٥٩-سنن ابن ماجة. محمد بن يزيد أبو عبد الله بن ماجة القزويني. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. دار الفكر بيروت. دون تاريخ.

٦٠-السنن الأبين والمورد الأمعن في محاكمة الشيخين في السند المعنعن. ابن رشيد السبتي الفهري. تحقيق صلاح بن سالم المصراتي. مكتبة الغرباء الأثرية. المدينة. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

٦١-سنن الترمذي. أبوعيسى محمد بن سورة الترمذي. دار الدعوة (١٤٠١هـ-١٩٨١م)

٦٢-سنن الدارقطني. أبو الحسن الدارقطني. دار عالم الكتب. بيروت. الطبعة الرابعة (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

٦٣-سنن الكبرى. أبو بكر البيهقي. دار الفكر بيروت. دون تاريخ.

٦٤-سنن النسائي مع حاشية السندي. أبو عبد الرحمان النسائي. دار الكتب العلمية. بيروت. دون تاريخ.

٦٥-سير أعلام النبلاء. شمس الدين الذهبي. تحقيق شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الثالثة عشر .

٦٦-شذرات الذهب في أخبار من ذهب. ابن العماد الحنبلي. دار إحياء التراث العربي. بيروت. دون تاريخ.

٦٧-شرح علل الترمذي. ابن رجب الحنبلي. تحقيق د-نور الدين عتر. الطبعة الأولى (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م).

٦٨-شرف أصحاب الحديث. الخطيب البغدادي. دار

٦٩-شروط الأئمة الخمسة. أبو بكر الحازمي. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٧٠-شروط الأئمة الستةزمحمد بن طاهر المقدسي. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب (١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٧١-شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل. مصطفى بن إسماعيل السليماني. مكتبة ابن تيمية. القاهرة. الطبعة الأولى (١٤١١هـ-١٩٩١م).

٧٢-صحيح أبي داود. محمد ناصر الدين الألباني. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

٧٣-صحيح البخاري. محمد بن إسماعيل البخاري. مركز الدراسات والإعلام. إشبيليا. دون تاريخ.

٧٤-صحيح الجامع الصغير وزياداته. محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. بيروت الطبعة الثالثة(١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٧٥-صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج النيسابوري. دار السلام. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

٧٦-صلاة التراويح. محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. بيروت. دون تاريخ.

٧٧-صيانة صحيح مسلم. ابن الصلاح الشهرزوري. دار الغرب الإسلامي. بيروت. الطبعة الثانية (١٤١٩هـ-١٩٩٨م).

٧٨-ضعفاء العقيلي. تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. دون تاريخ.

٧٩-الضعفاء والمتروكين. ابن الجوزي. تحقيق عبد الله القاضي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

٨٠-ضوابط الجرح والتعديل. د-عبد العزيز عبد اللطيف. الجامعة الإسلامية المدينة المنورة الطبعة الأولى (١٤١٢هـ).

٨١-طبقات ابن سعد. تحقيق محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

٨٢-العبر وديوان المبتدأ والخبر. ابن خلدون. دار الكتاب اللبناني. بيروت دون تاريخ.

٨٣-العلل. ابن أبي حاتم الرازي. دار المعرفة. بيروت (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٨٤-علم الرجال ،وأهميته. عبد الرحمان المعلمي. علي حسن الحلبي. دار الراية. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).

٨٥-علوم الحديث ومصطلحه. د-صبحي الصالح.

٨٦-علوم الحديث. ابن الصلاح الشهرزوري. مطبوع مع التقييد والإيضاح. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى (١٤١٧هـ-١٩٩٦).

٨٧-عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بدر الدين العيني. دار الفكر . بيروت. دون تاريخ.

٨٨-فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني. دار الريان. القاهرة. دون تاريخ. وطبعة دار أبي حيان الأندلس. دون تاريخ.

٨٩-فتح المغيث شرح ألفية الحديث. شمس الدين السخاوي. تحقيق صلاح محمد عويضة. دار الكتب العلمية. بيروت الطبعة الأولى (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

٩٠-افروق. شهاب الدين القرافي. تحقيق خليل المنصور. دار الكتب العلمية. بيروت الطبعة الأولى (١٤١٨هـ-١٩٩٨م).

٩١-الفهرست. ابن النديم. تحقيق إبراهيم رمضان. دار المعرفة. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٩٢-الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة. محمد بن علي الشوكاني. تحقيق عبد الرحمان المعلمي. المكتب الإسلامي. الطبعة الثالثة (١٤٠٢هـ).

٩٣-القاموس المحيط. الفيروزابادي. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الثالثة (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

٩٤-الكامل في ضعفاء الرجال. أبو أحمد عبد الله بن عدي. مراجعة. يحيى مختار غزاوي. دار الفكر. بيروت (١٤٠٩هـ-١٩٨٨م).

٩٥-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون. مصطفى حاجي خليفة دار الفكر. بيروت. (١٤١٩هـ-١٩٩٩م).

٩٦-الكفاية في علم الرواية. الخطيب البغدادي. مراجعة عبد الحليم محمد. و عبد الرحمان حسن. دار التراث العربي. بيروت. الطبعة الثانية. دون تاريخ.

٩٧-اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان. محمد فؤاد عبد الباقي. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

٩٨-لسان العرب. ابن منظور دار الصادر. بيروت. الطبعة الأولى. (٢٠٠٠م).

٩٩-لسان الميزان. ابن حجر العسقلاني. مؤسسة الأعلمي. بيروت. الطبعة الثانية (١٣٩٠هـ-١٩٧١م).

١٠٠-لمحات من تاريخ السنة. عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب. الطبعة الرابعة (١٤١٧هـ).

١٠١-المتكلمون في الرجال. شمس الدين السخاوي. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة. دار القرآن الكريم. بيروت. الطبعة الثالثة (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

١٠٢-المجروحين. ابن حبان البستي. تحقيق محمود إبراهيم زايد. طبع دار النوغي. حلب. (١٤٠٢هـ).

١٠٣-مجموع الفتاوى. ابن تيمية. مؤسسة الرسالة. بيروت. (١٣٩٨هـ).

١٠٤-المحدث الفاصل بين الراوي،والواعي. الحسن بن عبد الرحمان الرامهرمزي. تحقيق محمد عجاج الخطيب. دار الفكر. بيروت. الطبعة الثالثة. (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

١٠٥-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. ابن عطية الأندلسي في الدوحة. قطر. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

١٠٦-مختار الصحاح. أبو بكر الرازي. تحقيق مصطفى ديب البغا. دار الهداية. الجزائر. دون تاريخ.

١٠٧-مدارج الساكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. ابن قيم الجوزية. تحقيق محمد حامد الفقي. دار الكتاب العربي. بيروت. دون تاريخ.

١٠٨-المدخل إلى الإكليل. مطبوع مع المنار المنيف في الصحيح والضعيف. تحقيق عبد الرحمان المعلمي. دار الكتب العلمية. لبنان. دون تاريخ.

١٠٩-المراسيل. ابن أبي حاتم . تحقيق أحمد عصام الكاتب. دار الكتب العلمية. بيروت. دون تاريخ.

١١٠-مسائل الإمام أحمد. ابن هانئ. تحقيق زهير الشاويش. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الأولى. (١٤٠٠هـ).

١١١-المستدرك على الصحيحين. الحاكم أبو عبد الله النيسابوري. تحقيق عبد السلام علوش. دار المعرفة. بيروت. دون تاريخ.

١١٢-المسند. أحمد بن حنبل. دار الصادر. بيروت. دون تاريخ.

١١٣-المسند. الحميدي. تحقيق حبيب الرحمان الأعظمي. المكتبة السلفية. المدينة المنورة. دون تاريخ.

١١٤-مشكاة المصابيح. التبريزي. تحقيق محمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. بيروت الطبعة الثالثة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

١١٥-مشكل الآثار. أبو جعفر الطحاوي. دار الصادر بيروت. دون تاريخ.

١١٦-المصباح المنير. الفيومي. مكتبة لبنان. سنة (١٩٨٧م).

١١٧-المصنف. عبد الرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق. حبيب الرحمان الأعظمي. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الثانية (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).

١١٨-معالم السنن. أبو سليمان الخطابي. تحقيق عبد السلام عبد الشافي. دار الكتب العلمية. بيروت. (١٤١٦هـ-١٩٩٦).

١١٩-معجم الأوسط. الطبراني. تحقيق محمود الطحان. مكتبة المعارف. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

١٢٠-معجم البلدان. ياقوت الحموي دار إحياء التراث العربي. بيروت. دون تاريخ.

١٢١-المعجم الكبير. الطبراني. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية دون ذكر الدار،والتاريخ.

١٢٢-معجم المؤلفين. عمر رضا كحالة. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الأولى. (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

١٢٣-معرفة النسخ والصحف الحديثية. د-بكر بن عبد الله أبوزيد. دارالراية. الرياض. الطبعة الأولى (١٤١٥هـ-١٩٩٥م).

١٢٤-معرفة علوم الحديث. الحاكم أبوعبد الله النيسابوري. تحقيق د-معظم حسين. دار الآفاق الجديدة. بيروت. الطبعة الرابعة (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

١٢٥-المغني في الضعفاء. شمس الدين الذهبي. تحقيق أبو زاهر حاتم القاضي. دار الباز. مكة المكرمة. (١٤١٨هـ-١٩٨٩م).

١٢٦-منهج المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف. الدار التونسية. تونس. الطبعة

١٢٧-منهج النقد عند المحدثين. محمد مصطفى الأعظمي. دار الكوثر . السعودية. الطبعة الثالثة (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

١٢٨-الموافقات في أصول الشريعة. أبو إسحاق الشاطبي. تحقيق عبد الله دراز. دار المعرفة. بيروت. دون تاريخ.

١٢٩-الموضوعات. ابن الجوزي. تحقيق نور الدين بن شكري بن علي. مكتبة أضواء السلف. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

١٣٠-الموطأ. مالك بن أنس. رواية يحيى بن يحيى الليثي. دار النفائس. بيروت. دون تاريخ

١٣١-الموقظة. شمس الدين الذهبي. تحقيق عبد الفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب الطبعة الثانية (١٣٩٠هـ-١٩٧٠م).

١٣٢-ميزان الاعتدال في نقد الرجال. شمس الد ين الذهبي. تحقيق علي محمد البجاوي. دار المعرفة. بيروت. دون تاريخ.

١٣٣-نزهة النظر شرح نخبة الفكر. ابن حجر العسقلاني. تحقيق علي حسن الحلبي. دار ابن الجوزي. السعودية. الطبعة الثالثة (١٤١٦هـ-١٩٩٥م).

١٣٤-نسخة وكيع عن الأعمش. تحقيق عبد الرحمان. بن عبد الجبار. الفريوائي. طبع الدار السلفية. الكويت. الطبعة الثانية (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

١٣٥-نظرات جديدة في علوم الحديث. د-حمزة عبد الله المليباري. دار الأندلس. الجزائر. دون تاريخ.

١٣٦-النكت على ابن الصلاح. ابن حجر العسقلاني. تحقيق محمود عبد الحميد السعدني،ومحمد فارس. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى(١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

١٣٧-النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير الجزري. دار الفكر. بيروت. (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

١٣٨-نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار. محمد بن علي الشوكاني. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. دون تاريخ.

١٣٩-هدي الساري. مقدمة فتح الباري. ابن حجر العسقلاني. دار الفكر بيروت. (١٤١١هـ-١٩٩١م).

١٤٠-وفيات الأعيان. ابن خلكان. تحقيق إحسان عباس. دار الصادر بيروت. دون تاريخ.

١٤١-يحيى بن معين وكتابه التاريخ. أحمد نور سيف. مركز البحث العلمي، وإحياء التراث الإسلامي. مكة المكرمة. الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

٦-فهرس المواضيع:

المقدمة ..... أ-و

الفصل الأول: الضبط مفهومه وأنواعه ١-١٠٣

المبحث الأول- مفهوم الضبط ٢

المطلب الأول: تعريف الضبط ٣

تمهيد ٣

تعريف الضبط ٣

تعريف التعديل ٥

معنى العدالة عند المحدثين ٧

المطلب الثاني: مقاييس الضبط وشروطه ٩

أهمية الضبط وشروطه ٩

مقاييس الضبط بين المحدثين والفقهاء والأصوليين ١٠

تقسيم الحنفية ١٠

تقسيم المحدثين ١١

المطلب الثالث: أنواع الضبط ١٤

أ-ضبط الصدر ١٤

ب-ضبط الكتاب ١٤

المطلب الرابع: أحكام الضبط ١٤

كيفية تدوين الحديث النبوي الشريف ١٤

أ-عدم معرفتهم بالكتابة ١٨

ب-ذاكرتهم القوية ١٨

ج-مناقشة مرويات النهي عن الكتابة ١٩

نماذج من كتابة الصحابة ٢٣

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

نماذج من كتابة التابعين ٢٥
تقديم المحدثين لضبط الكتاب عن ضبط الصدر ٢٧
المبحث الثاني: منهج المحدثين في معرفة طرق الضبط..... ٣٠
المطلب الأول: شمولية منهج أئمة الحديث في معرفة الضبط ٣١
الأولى-ورعهم في الكلام على الرواة..... ٣١
الثانية-سلامتهم من المحاباة في نقد الرواة..... ٣٢
الثالثة-بذلهم الطاقات في اعتبار الطرق ٣٣
الرابعة-عدم ردهم نصوص النقادلعدم علمهم بوجه الاستدلال ٣٦
الخامسة-اعتناؤهم بجمع الأصول..... ٣٦
السادسة-تجريح الراوي المصر على خطئه ٣٨
السابعة-عدم استقلاليتهم بالأحكام ٤٠
المطلب الثاني : طرق معرفة ضبط الراوي ٤١
١-المعارضة: ٤٢
أ-في عهد الصحابة ٤٢
ب-في عهد التابعين ٤٢
نماذج من استعمال التابعين منهج المعارضة ٤٤
التوسع في استعمال منهج المعارضة..... ٤٥
٢-النقد العقلي: ٥٠
٣-فحص المواد الكتابية (حبر وورق) ٥٤
٤-اختبار الراوي ٥٦
المطلب الثالث: مراتب الرواة بالنسبة للضبط ٥٧
أ-حكم الاحتجاج بالقسم الأول ٥٨
أ-حكم الاحتجاج بالقسم الثاني ٥٨
أ-حكم الاحتجاج بالقسم الثالث ٦١
الحكم على الرواة اجتهادي ٦٤

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث: ضبط الكتاب ومخلاته ٦٦
المطلب الاول: مفهوم الكتاب ٦٧
المطلب الثاني: أهمية الكتاب ٦٨
١-النسخ وأصح الأسانيد وأضعفها ٦٩
٢-النسخ وطرق التحمل ٧٠
٣-النسخ ومعرفة المقلوب (المعلول) ٧٤
٤-مراتب النسخ ٧٤
نماذج على مراتب النسخ ٧٥
المطلب الثالث: كيفية ضبط الكتاب ٧٩
١-من حيث مظهره ٧٩
٢-مقابلته بغيره بعد مجلس الإملاء ٧٩
٣-ضبط الكتاب بالمذاكرة والمقارنة ٨١
مذاكرة التابعين للأحاديث ٨٢
المطلب الرابع: مخلات ضبط الكتاب ٨٢
١-عدم إعجام الكتاب ٨٢
٢-رواية فرع لم يقابل بأصل ٨٣
٣-التساهل في التحمل والأداء ٨٣
أولا-السماع من لفظ الشيخ ٨٥
ثانيا-القراءة والعرض ٨٧
ثالثا ورابعا-المناولة والمكاتبة ٨٩
المبحث الرابع: مخلات ضبط الصدر ٩٣
المطلب الأول: سوء الحفظ ٩٤
١-ما كان ملازما للراوي ٩٤
٢-ما كان طارئا على الراوي ٩٥
طرق معرفة اختلاط الراوي ٩٦

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الثاني: كثرة المخالفة ٩٧
-مفهوم المخالفة ٩٨
-صور المخالفة ٩٨
-أحكام المخالفة ٩٨
-أهمية المخالفة في التعليل ٩٩
المطلب الثالث: كثرة الوهم ١٠٢
-مفهوم الغفلة ١٠٣
-مفهوم فحش الغلط ١٠٣

الفصل الثاني-الآثار الناجمة عن ضبط الراوي في علوم الحديث ١٠٤-١٧٦
المبحث الأول: مراتب الجرح والتعديل وأحكامها ١٠٥
تمهيد: ١٠٦
المطلب الأول: مراتب الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم ١٠٦
أ-مراتب التعديل ١٠٦
ب-مراتب الجرح عند ابن أبي حاتم ١٠٨
ج-زيادات العراقي وابن الصلاح على ابن أبي حاتم ١٠٩
المطلب الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند الذهبي ١١٠
زيادات العراقي على تقسيم الذهبي ١٠٩
أ-مراتب التعديل ١١١
ب-مراتب التجريح ١١٢
ج-مخالفات العراقي للذهبي ١١٢
المطلب الثالث: مراتب الجرح والتعديل عند ابن حجر العسقلاني ١١٢
المطلب الرابع: مراتب الجرح والتعديل عند السخاوي ١١٥
أ-مراتب التعديل ١١٥
-حكم هذه المراتب ١١٦

جامعة أمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ب-مراتب التجريح ١١٧
الحكم في هذه المراتب ١١٨
المبحث الثاني: بعض ألفاظ التوثيق الناتجة عن جودة الضبط ١٢٣
المطلب الأول: ألفاظ مرتبة الاحتجاج ١٢٤
المطلب الثاني: ألفاظ مرتبة التوثيق ١٢٦
المطلب الثالث: ألفاظ مرتبة القبول ١٢٧
المبحث الثالث: ألفاظ التجريح الناتجة عن سوء الضبط ١٣١
المطلب الأول: ألفاظ مرتبة الاعتبار والاستشهاد ١٣١
المطلب الثاني: ألفاظ مرتبة الترك ١٣٤
المطلب الثالث: ألفاظ خاصة ببعض الأئمة في الجرح والتعديل ومخارجها ١٣٧
المبحث الرابع: بعض أنواع علوم الحديث الناجمة عن الضبط ١٤٤
المطلب الأول: الحديث الصحيح ١٤٥
المطلب الثاني: الحديث الحسن ١٥٣
المطلب الثالث: الاعتبار في معرفة الضبط ١٦٣
المطلب الرابع: الرواية بالمعنى ١٧١

الفصل الثالث: تطبيق الإمام عبد الحق الإشبيلي
مصطلح الضبط في كتابه "الأحكام الوسطى" ١٧٧-٣٠٠
المبحث الأول:الإمام عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى ١٧٩
المطلب الأول: حياة الإمام عبد الحق الإشبيلي ١٨٠
أ-الاسم والنسب والكنية ١٨٠
ب-ولادته ١٨٠
ج-وفاته ١٨٠
د-شيوخه ١٨٠
هـ-تلاميذه ١٨٠

و-ثناء العلماء عليه ١٨٠
ز-وظائفه ١٨١
ح-مؤلفاته ١٨١
المطلب الثاني: العصر السياسي الذي عاشه ١٨٣
المطلب الثالث: العصر العلمي الذي عاشه ١٨٧
المطلب الرابع: نسبة الكتاب إليه وموضوعه ١٨٩
المبحث الثاني: كيفية تطبيقه لمصطلح الضبط في كتابه ١٩٤
المطلب الأول: مراتب الرواة من حيث الضبط عنده ١٩٧
المطلب الثاني: آراؤه في الجرح والتعديل ٢٠٨
تعليل الحديث بمحترزات العدالة والضبط ٢١٤
أ-الجهالة ٢١٥
ب-البدعة ٢١٩
ج-توثيق أو تجريح غير المعاصر ٢٢٣
د-الجرح المجمل والمفسر ٢٢٥
ه-الاختلاط ٢٢٨
المطلب الثالث: آراؤه في مصطلحات الحديث المتعلقة بالضبط ٢٣٠
١-الرواية بالمعنى ٢٣١
٢-الحديث الحسن ٢٣٣
٣-تعارض الوصل والإرسال/ الوقف والرفع ٢٣٧
أ-تعارض الوصل والإرسال ٢٣٨
ب-تعارض الوقف والرفع ٢٤٢
٤-زيادة الثقة ٢٤٤
٥-الاضطراب ٢٤٧
٦-الإدراج ٢٤٩
المبحث الثالث: بعض الأوهام الواقعة في كتابه وبيانها ٢٥١

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: أنواع انتقادات ابن القطان لعبد الحق ٢٥٥
١-نقد منهجية عبد الحق في تعليل النصوص ٢٥٥
أ-عدم مراعاة الأولوية في التعليل ٢٥٥
ب-تقصير عبد الحق في البحث وتقليده لغيره ٢٥٩
٢-عدم تدقيقه في التفرقة بين أحاديث الأحكام والفضائل ٢٦٢
٣-تناقضاته في الحكم على ضبط بعض الرواة ٢٧٠
أ-اختلاف أحكامه في سماك بن حرب ٢٧٠
ب-اختلاف أحكامه في يحيى بن أيوب ٢٧٢
ج-اختلاف أحكامه في عمرو بن شعيب ٢٧٣
المطلب الثاني: بعض أوهام عبد الحق في الحكم على ضبط الرواة ٢٨٠
المطلب الثالث: بعض أوهامه في الحكم على بعض الأحاديث ٢٨٤
المطلب الرابع: مجمل الانتقادات الموجهة إليه وبيانها ٢٨٩
أ-انتقادات الذهبي لابن القطان ٢٩٣
ب-انتقادات ابن دقيق العيد لابن القطان ٢٩٥
ج-انتقادات ابن حجر لابن القطان ٢٩٦

الخاتمة ٣٠١-٣٠٥

الفهارس العامة ٣٠٦-٣٣٨
١-فهرس الآيات القرآنية ٣٠٧
٢-فهرس الأحاديث النبوية ٣٠٨-٣١٢
٣-فهرس الأعلام المترجم لهم ٣١٣-٣١٤
٤-فهرس الرواة المتكلم فيهم ٣١٥-٣٢١
٥-فهرس المصادر والمراجع ٣٢٢-٣٣٣
٦-فهرس المواضيع ٣٣٤-٣٣٨

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية